الطَّاعُونُ والمَدِينَةُ

ووَبَاءُ كُورُونَا المُستَجِدُّ (COVID – ١٩)

كَتَبَهُ

الفَقِيرُ إِلَى سِترِ رَبِّهِ الخَفِيِّ
أَبُو العَبَّاسِ الشِّحري

مَسـأَلَـةٌ

هل ثبتَ أنَّ المدينَة النَّبويَّة لا يَدخلها الطَّاعون أبدًا؟، ونحن نـرَى اليَـوم دُخـول وبـاءِ كُورونـا المسـتجد (كُوفِيد-١٩) إلى المدينَة النَّبويَّة !، فهَل هُـوَ طَـاعُونٌ مِن الطَّوَاعين العامَّـة؟، وإذا كـان الطَّـاعون شـهادةً للمؤمن، ورحمةً؛ فكيف يكون مدحًا للمدينة النبويَّة أنَّه لا يدخلها، وهـو شـهادةٌ، ورحمـةٌ؟، بـل ويُقـرن بالدَّجال رأس الشُّرور ؟ .

فِهرسُ المُحتوَيَاتِ

بسم الله الرحمن الرحيم

الحَمـدُ لله رَبِّ العَـالمين ﴿ٱلَّذِىٓ أَحۡسَنَ كُلَّ شَىۡءٍ خَلَقَهُۥۖ وَبَدَأَ خَلۡقَ ٱلۡإِنسَـٰنِ مِن طِينٍ ۝٧﴾ [السَّجدة] .

أكرَمَ بأَعظَمِ الكَرَامَةِ الطَّائِعِين، ﴿ذَٰلِكَ هُوَ ٱلۡفَوۡزُ ٱلۡمُبِينُ ۝٣٠﴾ [الجاثية] .

وابتَلَى عِبَـادَه بالمصَـائبِ، والأَوجَـاع، والأَسـقَام، وفَـتَحَ الطَّريـقَ لِلتَّـائبينَ المُستَغفِرين .

ورَفَعَ بالبَلاءِ دَرَجَـةَ الصَّـابرينَ المُحتَسِـبين ﴿إِنَّا كَذَٰلِكَ نَجۡزِى ٱلۡمُحۡسِنِينَ ۝٤٤﴾ [المرسلات] .

وجَعَـلَ العَاقبَـةَ لأَولِيَائـهِ المُتَّقِـين ﴿وَٱلۡأَخِرَةُ عِندَ رَبِّكَ لِلۡمُتَّقِينَ ۝٣٥﴾ [الزخرف].

وصَلَّى اللهُ، وسـلَّمَ عَـلَى الرَّسُـولِ المَبعُـوثِ رَحمَـةً لِلعَـالمين، بَعَثَـهُ اللهُ تَعَـالى بالرِّسَالَةِ العُظمَى، والوَحي المُبِينِ .

فَفتَحَ بهَا لِلبَشَرِيَّة طَريقَ العَافِيَة، والسَّعَادَةِ في الدَّارَين، ﴿وَإِنَّهُۥ لَتَنزِيلُ رَبِّ ٱلۡعَٰلَمِينَ ۝١٩٢ نَزَلَ بِهِ ٱلرُّوحُ ٱلۡأَمِينُ ۝١٩٣ عَلَىٰ قَلۡبِكَ لِتَكُونَ مِنَ ٱلۡمُنذِرِينَ ۝١٩٤ بِلِسَانٍ عَرَبِىٍّ مُّبِينٍ ۝١٩٥ وَإِنَّهُۥ لَفِى زُبُرِ ٱلۡأَوَّلِينَ ۝١٩٦﴾ [الشُّعراء] .

صَلَّى اللهُ عَلَيهِ، وعَلَى آلِه الطَّيِّبِين، وصَحبِهِ الغُرِّ الميَامِين، ومَن تَبعَهُم بإِحسَانٍ إلَى يَوم الدِّينِ .



أمَّا بعدُ :

فهَذه مَسأَلَةٌ عَظيمَةٌ، ودَليلٌ مِن دَلائلِ النُّبوَّة عَلَى مَرِّ الأَزمَانِ .

وهيَ بُرهَانٌ آخرُ مِن براهِينِ الطِّبِّ النَّبَويِّ (الَّذي تَعجزُ عُقُولُ أَكثَرِ الأَطِبَّاءِ عَنِ الوُصُولِ إِلَيهِ، ونِسبَةُ طِبِّ الأَطِبَّاءِ إِلَيـهِ كَنِسـبَةِ طِـبِّ الطَّرقِيَّـةِ، وَالعَجَـائِزِ إِلَى طِبِّهِم !)[1] .

وقَد سَبَقَ (الطِّبُّ النَّبَويُّ) البَشَرِيَّة سَبقًا بَعيدًا في رَسمِ طَرِيقَـةِ التَّعَامـل مَـع الطَّوَاعينِ، والأَوبئةِ في إرشَادَاتٍ عَظيمَةٍ، ولَوَائح كَريمَة .

وهَـا هـم أَطِبَّـاءُ العَصـر - بَعـدَ زَمَـنٍ طَويـلٍ لَهـم في غِـمَارِ التَّجَـارُب، والمختَبَرَات- يَشهَدُونَ بِدقَّة تلكَ الإِرشَـادَات، وصِـحَّتها التَّامَّـة، وأَنَّهـا المَخـرَجُ الوحيدُ في التَّعَامل مَع الطَّوَاعينِ، والأَوبئةِ، كَنِظَامِ (الحَجرِ الصِّـحِّيِّ)، و(إِغـلاقِ المُدُن)، والتَّحذيرِ مِن الفِرَار مِنهَا، وغَيرِ ذلكَ .

وبَقِيَت عَـلى الأَطبَّـاء أُمُـورٌ لَم تتكَشَّـفُ لَهُـم بَعـدُ حَقيقَتُهـا، مِنهـا (قَضـيَّة العَدوَى).

والسُّؤَال الوَاردُ عَلى هَذِه المَسأَلِة في صَدرِ الكِتَاب (إِشكَالٌ قَديمٌ) .

والجَوَابُ عنهُ - إِن شَاءَ اللهُ تعَالَى- **بطَريقَين: مُجمَلٍ، ومُفصَّلٍ .**

❁ ❁ ❁

---

(١) «زَاد المعَاد في هَدي خَيرِ العباد» (٤/ ٥و١٠) .

فالجَوابُ المُجمَلُ : أَن يُقَالَ :

ثبَت في «الصَّحِيحَين» أنَّ الدَّجَّال، والطَّاعُون لا يَدخُلان المَدينَةَ النَّبويَّة .

وهَذه مُعجِزَةٌ لِرَسُول الله - صَلَّى اللهُ عليهِ، وعلَى آلِهِ، وسلَّمَ-؛ لأَنَّ الأَطِبَّاءَ مِن أَوَّلِهِم إِلَى آخرهم عَجزُوا عَن دَفعِ الطَّاعُونِ عَن بَلَدٍ مِن البِلادِ، بَل قَريَةٍ مِن القُرَى!، وهِيَ مَنقَبَةٌ عَظِيمَةٌ لمَدينَة رَسُول الله - صَلَّى اللهُ عليهِ، وعلَى آلِهِ، وسلَّمَ-، شَارَكتها مَكَّةُ المُكرَّمَة في خَصلَةٍ هيَ مَنعُ دُخُول الدَّجَّال إليهِمَا .

وانفَرَدَت المَدِينَة عَن مَكَّة بخَصلَةٍ هيَ: **امتِنَاعُ دُخُول الطَّاعُون إلَيهَا** .

والطَّاعُون مَرَضٌ مَعرُوف، وهُو أَشَدُّ الأَوبئَة، والأَمرَاض العَامَّة فَتكًا، ومَن ابتُلِي بِهِ لا يَكَاد يَسلَمُ منهُ؛ ولهَذا كَان أَعظَمَ الأَمرَاض الَّتِي أَهلَكَت البَشَر علَى الإِطلَاق .

ولَيسَ وبَاء كُورُونا المستَجد (كُوفِيد-١٩)[1] مِن الطَّاعُون عَلَى التَّحقِيق، بَل هُوَ وَبَاءٌ، ومَرَضٌ عَامٌّ مُنتَشِرٌ كَسَائر ما انتَشَر من الأَمرَاضِ .

وهُوَ يُوَافق الطَّاعُون في أَحكَام، ويُخَالفُهُ في أَحكَام أُخرَ .

وقَد ثَبَت دُخُول الأَوبئَة العَامَّة المَدينَة في زَمَن رَسُول الله - صَلَّى اللهُ عليهِ، وعلَى آلِهِ، وسلَّمَ-، **وبَعدَ زَمَانه** - صَلَّى اللهُ عليهِ، وعلَى آلِهِ، وسلَّمَ- .

---

(١) تَعريفُ هَذا المَرَض أَن يُقَال: مَرَضُ الفَيرُوس (التَّاجي ٢٠١٩) المَعرُوف اختِصَاراً بـ(كوفيد-١٩) هُو التِهَابٌ في الجِهَاز التَّنفُّسيِّ بسبَب فَيرُوسٍ تَاجيٍّ جَدِيدٍ، وقَد أَعلَنَت مُنظَّمَة الصِّحَّة العَالَميَّة رَسميًّا أَنَّ هذا الوَبَاء جَائحَةٌ عَالَميَّةٌ في ١١ مارس ٢٠٢٠م .

وانظُر: https://www.who.int/ar/emergencies/diseases/novel-coronavirus-٢٠١٩/advice-for-public/q-a-coronaviruses

http://www.iifa-aifi.org/٥٢٥٤.html

وأَمَّا الطَّاعُون: فَلَم يَدخُل المَدينَـة قَـطُّ، ولَـن يَـدخُلَها أبَـدًا – إِن شَـاء اللهُ تَعالى – **تَحقيقًا** .

وعَلَيه فَلا تَعَارُض في هَذا .

والطَّاعُون يُنظَرُ إلَيهِ بنَظَرَين :

النَّظَر الأَوَّل: أَنَّه شَهَادةٌ للمُؤمِنين .

والنَّظَر الثَّاني: أَنَّ فيهِ مِن الآلام، والأَوجَاع شَيئًا عَظيمًا .

فالنُّفُوس تُحبُّه بالنَّظَر الأَوَّل، وقَد تَكرَهُه للنَّظَر الثَّاني .

والمُوَفَّق المُعَانُ مِن رَبِّه سُبحَانه، وتَعَالى :

مَن يَصبرُ عِندَ البَلاء، ويَحتَسِب الجَـزَاء، ويَـرضَى بالقَضَـاء، ويَتُـوبُ إِلَى الله تعَالى مِن ذُنُوبه، وتَقصِيره، ويَسأَلُ الله تعَالى السَّلامَة، والعَفو، والعَافيَـة، وحُسـنَ الخَاتمَة، واللهُ أَعلمُ .



وأمَّا الجَوابُ المفصَّلُ؛ فيُقَالَ :

هذِه المَسألةُ من المَسَائل الَّتي وُصِفت - قـديمًا- بالإشـكال، والنَّـاظرُ إليهـا اليوم في سنَة (١٤٤١) فيما هو نازلٌ في النَّاس من وبَاء كُورونا المستجدِّ (كوفيـد-١٩) يرَاها - أيضًا- مُشكلةً عليه ! .

وقد ذكرَ أَهلُ العِلم فيهَا أَجوبَة كَثِيرةً، فيهَا فَوَائدُ عِيَان، ولَطَائفُ حِسَان .

وممَّا يحدُونا اليَوم إلَى تحقِيق هَذِهِ المَسأَلَة :

مَا يترتبُ عليهَا من ضَبطٍ لمَسَائل أُخَر، لا يـتمُّ ضـبطُها إلَّا بتَحقِيـق القَـول في هذه المَسأَلة، كمَسأَلة تَعريفِ الطَّاعُون الوَارد في الأحَادِيث الكَثيرَة .

ومَسأَلة الفَرقِ بَينَ الطَّاعُون، والوَبَاء .

ومَسأَلة أَحكَام الأَوبئةِ العَامَّة، وهَل تَأخُذ أَحكَـام الطَّـاعُون؟، وهَـل وبَـاءُ (كُورونا المستجدِّ (كوفيد ١٩) يُعتبَر مِن الطَّوَاعينِ ؟ .

وغَيرِها من المَسَائل النَّافعَة المفِيدَة، واللهُ هُوَ المُوفِّق، والهَـادِي وَحـدَه، وهُـو حَسبُنا ونِعم الوَكيلُ، ولا حَولَ ولا قوَّة إلَّا بالله .



الفَصْلُ الأَوَّل

[أَدِلَّةُ المَسأَلَةِ]

جاءَ في دَليل هذِه المَسألةِ خَمسةُ أَحَاديث صَحِيحةٍ[1]، وهِيَ :

الحديثُ الأوَّلُ :

ما أخرَجه الإمامُ مَالكٌ في «موطَّئه» (٢/ ٨٩٢)، ومن طَريقِه الإمام البخاريُّ في «صحيحه» (٧١٣٣)، و الإمَام مسلمٌ في «صحيحه» (١٣٧٩) بأسانيدهما إلى مالكٍ، عن نُعيم بن عبد الله المُجمر، عن أبي هُريرة - رَضيَ اللهُ عنهُ- قال : قال رسُولُ الله - صَلَّى اللهُ عليهِ، وعلَى آلهِ، وسلَّمَ- :

«عَلَى أَنقَابِ[2] المَدِينَةِ مَلَائِكَةٌ، لَا يَدخُلُهَا الطَّاعُونُ، وَلَا الدَّجَّالُ» .

❀ ❀ ❀

الحديثُ الثَّاني :

حديثُ سَعد بن مَالِكٍ، وَأَبي هُرَيرَةَ - رَضيَ اللهُ عنهُمَا- قالا: قَالَ رَسُولُ الله - صَلَّى اللهُ عليهِ، وعلَى آلهِ، وسلَّمَ- :

---

(١) تَرَكتُ مَا سوَاها ممَّا لم يتبيَّن بَعد الدِّرَاسَة ثُبُوته .

(٢) الأنقَاب: جمعُ نُقُب، وهو الطَّريق بين الجبلَين، وهي الأبواب، والمداخل، وانظر: «شرح السنة» للبغوي (٧/ ٣٢٥)، و«مشَارق الأَنوَار على صحاح الآثَار» (٢/ ٢٣) للقاضي عياض، و«النِّهاية في غريب الحديث والأثر» (٥/ ١٠١-١٠٢)، وغَيرها .

«إِنَّ المَدِينَةَ مُشَبَّكَةٌ بِالمَلائِكَةِ، عَلَى كُلِّ نَقبٍ مِنهَا مَلَكَانِ يَحْرُسَانِهَا، لَا يَدخُلُهَا الطَّاعُونُ وَلا الدَّجَّالُ، مَن أَرَادَهَا بِسُوءٍ أَذَابَهُ اللهُ كَمَا يَذُوبُ المِلحُ فِي المَاءِ».

سَنَدُه حسَنٌ، أخرَجه أحمَدُ (١/ ١٨٣)، وأَصلُ الحَديثِ في «صَحيحِ مُسلِم» مختَصَرًا برقم (١٣٨٦و١٣٨٧)، وقَد سَاقَه تَامًّا أَبُو عوَانَة في «مُستَخرَجه عَلى مُسلِم» (٢/ ٤٤٢/ ٣٧٥٩)، والحَديثُ عِندَ الحَاكِم في «المُستَدرَك» (٤/ ٥٨٥)، وغَيرِه عَن شَيخ مُسلِم بسِيَاقةٍ تَامَّة.

والحَديثُ صَحَّحهُ الحَافظُ الضِّياءُ في «المختَارَة» (٣/ ١٤٧)، ونَقَلَ عَن الإمَام الدَّارقطنيِّ تَصحِيحَه.

❁ ❁ ❁

الحديثُ الثَّالثُ:

حديثُ أَنَسِ بنِ مَالِكٍ - رَضيَ اللهُ عنهُ- عَنِ النَّبِيِّ - صَلَّى اللهُ علَيهِ، وعلَى آلِهِ، وسلَّمَ-، قَالَ: «**المَدِينَةُ يَأتِيهَا الدَّجَّالُ، فَيَجِدُ المَلائِكَةَ يَحْرُسُونَهَا، فَلاَ يَقرَبُهَا الدَّجَّالُ، وَلاَ الطَّاعُونُ إِن شَاءَ اللهُ**».

أخرَجه البُخاريُّ في «صَحيحِه» (٧١٣٤)، و(٧٤٧٣) من حَدِيث شُعبَةُ، عَن قَتَادَةَ، عَن أَنَسِ بنِ مَالِكٍ - رَضيَ اللهُ عنهُ- به[1].

❁ ❁ ❁

الحديثُ الرَّابعُ:

حَديثُ أَبِي عَسِيبٍ - رَضيَ اللهُ عنهُ-، مَولَى رَسُولِ الله - صَلَّى اللهُ علَيهِ، وعلَى آلِهِ، وسلَّمَ-، قالَ: قَالَ رَسُولُ الله - صَلَّى اللهُ علَيهِ، وعلَى آلِهِ، وسلَّمَ-:

(١) وانظُر: «سُنَنَ التِّرمِذيِّ» (٤/ ٥١٥).

«أَتَانِي جِبرِيلُ بِالحُمَّى، وَالطَّاعُونِ، فَأَمسَكتُ الحُمَّى بِالمَدِينَةِ، وَأَرسَلتُ الطَّاعُونَ إِلَى الشَّامِ؛ فَالطَّاعُونُ شَهَادَةٌ لِأُمَّتِي، وَرَحمَةٌ، وَرِجسٌ عَلَى الكَافِرِ» .

أَخرَجَه الإِمَامُ أَحمدُ في «مُسنَده» (٥/ ٨١) بسندٍ صَحيحٍ، قَالَ: حَدَّثنا يَزِيدُ، حدَّثنا مُسلمُ بنُ عُبيدٍ أَبُو نُصيرة، قال: سمعتُ أبا عَسيبٍ، مولى رسُول الله - صَلَّى اللهُ عليهِ، وعلى آلهِ، وسلَّمَ-، يقُولُ: قال رسُولُ الله - صَلَّى اللهُ عليهِ، وعلَى آلهِ، وسلَّمَ- .. الحَديثَ .

وإسنَادُه صحيحٌ، وهُوَ مِن ثُلاثيَّاتِ المُسنَد، قَالَ شَيخُنَا العَلَّامَةُ الزَّاهدُ أَبُو عَبدِ الرَّحمَن مُقبلٌ الوَادعيُّ -رحمَه اللهُ تعَالى، وسَائرَ عُلَمَائنَا- في «الجَامعِ الصَّحِيح ممَّا لَيس في الصَّحِيحَين» (٢/ ٢٦٧): «هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ» .

❁ ❁ ❁

الحديثُ الخامسُ :

حَدِيثُ عِياضٍ بن صُبرِي[١]، وكان ابن عمِّ أُسامة بن زيدٍ - رَضيَ اللهُ عنهُ- وكان أُسامةُ أنكحهُ ابنته، عن أُسامة بن زيدٍ: أنَّ رجُلًا من بَعض النَّوَاحي جَاء؛ حتَّى إذَا دنَا من المَدينَة ظَنَّ أنَّ بهَا الوَجَعَ - يَعنِي الطَّاعُونَ- قالَ : قد عَرفتُ، أَو عُرفَ أنَّ رسُول الله - صَلَّى اللهُ علَيهِ، وعلَى آلهِ، وسلَّمَ- قال:

«**إِنِّي لَأَرجُو أَن لَا يَطلُعَ عَلَينَا المَدِينَةَ**» يَعنِي الطَّاعُونَ .

أخرجه البزَّار في مسنَدِه «البَحر الزَّخَّار» (٧/ ٦٨/ ٢٦١٦) فقال:

«حَدَّثَنَا عَمرُو بنُ عَلِيٍّ، قَالَ: أَخبَرَنَا أَبُو دَاوُدَ، قَالَ: أَخبَرَنَا إِبرَاهِيمُ بنُ سَعدٍ، عَنِ الزُّهرِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنِي عِيَاضٌ، وَكَانَ ابنَ عَمِّ أُسَامَةَ بنِ زَيدٍ ..الحديث .

---

(١) هَكَذا ذكرَه البُخاريُّ في «التَّاريخ الكَبير» (٧/ ٢٠)، واختُلف في اسم أبيهِ؛ فقيلَ: (ضُمري)، وقيلَ: (ضيري)، وقيلَ: (ضُبيرة)، وانظُر: «تَعجِيل المَنفَعة» (٢/ ٩٤) .

قال البزار: وَلَا نَعلَمُ رَوَى عِيَاضٌ، عَن أُسَامَةَ بنِ زَيدٍ إِلَّا هَذَا الحَدِيثَ، وَلَا رَوَاهُ عَنهُ إِلَّا الزُّهرِيُّ» .

قلتُ: عياضٌ هو: عِياض بن صُـبري الكَلبِـيُّ، ابـن عَـمِّ أُسـامة بـن زَيـد، وخَتَنُه، سَمِعَ أُسامة، وكَانَ أنكحه ابنتَه .

والقصَّة حَسَنَةٌ - إن شاءَ الله تعالى-، و**الحَديثُ صَحيحٌ له طرقٌ ثابتةٌ** .

الفَصْلُ الثَّانِي

[فِي أَجوِبَةِ أَهلِ العِلمِ ومُنَاقَشَاتِهَا]

تقدَّم أنَّ هَذه المَسأَلة ممَّا أَشكَلَ على أَهل العِلم قَدِيمًا، وسَبَبُ الإشكَال - في الجُملَةِ - أَمرَانِ :

الأَوَّلُ: التَّعارُض بين ظاهر حديث أبي هريرة - رضي الله عنه -، وظاهر حديث أنس - رضي الله عنه - .

فظاهر حديث أبي هريرة - رضي الله عنه - أنَّ الطَّاعُون لا يَدخل المدينة أبدًا، كما لا يدخلها الدَّجَّال، ولفظُه :

«**عَلَى أَنقَابِ المَدِينَةِ مَلَائِكَةٌ، لَا يَدخُلُهَا الطَّاعُونُ، وَلَا الدَّجَّالُ**» .

وظاهر حَديثِ أَنَس - رضي الله عنه - أن عدم دخول الدَّجَّال مجزومٌ به، وأمَّا الطَّاعون؛ فإلى مشيئة الله تعالى، ولفظه :

«**المَدِينَةُ يَأتِيهَا الدَّجَّالُ، فَيَجِدُ المَلَائِكَةَ يَحرُسُونَهَا، فَلَا يَقرَبُهَا الدَّجَّالُ، وَلَا الطَّاعُونُ إِن شَاءَ اللهُ**» .

❁ ❁ ❁

الثَّاني: هل كلُّ وباءٍ طاعونٌ، وهل كلُّ طاعونٍ وباءٌ ؟ .

وهَذا مَوضِعُ نِزَاع بَين عُلَمَاءِ اللُّغَة، وغَرِيبِهَا، وبَينَ أَئمَّة الفِقهِ، والحَدِيثِ، وعُلَمَاءِ الطِّبِّ، وهُو عَائدٌ إلى تَحقيقِ مَعنَى الطَّاعُون، وحَقِيقَةِ ذَلكَ المَرَض .

❁ ❁ ❁

وقد أَجَابَ أَهلُ العِلم عَن الإشكَال السَّابق بأَجوبَة أَشهَرُها عَشَرةُ أَجوِبَـةٍ، وهِي :

الجوابُ الأوَّل:

أنَّ المدينةَ لا يَدخُلها طَـاعُونٌ عـامٌّ، كطَـاعُونِ عَمَـوَاس، ونظَـائرِهِ، ويَجُـوزُ دُخُولُ مَا دُونَ ذَلكَ .

وهَذا ما أفادَه العلَّامةُ الحَافظ أبو العبَّاس أَحمدُ بنُ عُمر القُرطبيُّ (ت٦٥٦) – رحمه الله تعالى–؛ فقالَ ما حَرفُه[1] :

«**والطَّاعون الموتُ العامُّ الفاشِي، ويعني بـذلك أنَّـه لا يكـون في المدينـة مـن الطَّاعون مثل الَّذي يكون في غيرها من البلاد، كالَّذي وقـع في طـاعون عَمَـوَاس، والجارف، وغيرهما .**

قال: وقَد أَظهَر اللهُ صِدقَ رَسُوله – صَلَّى اللهُ علَيهِ، وعلَى آلِهِ، وسلَّمَ–؛ فإنَّه لم يُسمع من النَّقلة، ولا مِن غَيرِهم مَن يَقُول إنَّه وقَع في المَدينَة طَاعُونٌ عامٌّ، وذَلكَ ببَركةِ دُعَاء النبيِّ – صَلَّى اللهُ علَيهِ، وعلَى آلِهِ، وسلَّمَ– حَيثُ قَال: «**اللهُمَّ صَحِّحها لنَا**» انتهى .

❁ ❁ ❁

[المناقشة]

قال الحافظ ابن حجر: «وهذا الَّـذِي قَالـه يَقتَضِـي تَسـلِيم أنَّـه دَخَلَهـا في الجُملة[2]، ولَيس كَذلكَ!؛ فقَد جزمَ ابنُ قُتَيبة في «المَعَارف»، وتَبعَه جمـعٌ جَـمٌّ مِـن

---

(١) في كتَابه «المُفهم لَما أشكَل من تلخيص كتاب مُسلم» (٣/ ٤٩٥) .

(٢) هكذا فهم الحافظُ – رحمه الله تعالى– كلام القرطبيِّ، وأنَّه يعنـى : لا يـدخلها مـن الطَّاعون مثل الَّذي في غيرها كطَـاعون عمَـوَاس، والجـارف!؛ ولهـذا قـالَ في كتَابـه «بـذل=

آخرهِم الشَّيخُ مُحيي الدِّين النَّوويُّ في «الأَذكَار» بأنَّ الطَّاعُون لم يَدخل المدينة أصلًا، ولا مكَّة - أيضًا- لكِن نَقَل جماعةٌ أنَّه دخَل مكَّة في الطَّاعُون العامِّ الَّذي كانَ في سنَة تِسعٍ وأَربَعين وسَبعِمائة بخِلاف المَدينَةِ؛ فَلَم يَذكُر أَحَدٌ قَطُّ أنَّه وقَع بها الطَّاعُون أصلًا .

ولعلَّ القُرطبيَّ بنَى على أنَّ الطَّاعون أعمُّ مِن الوباء، أو أنَّه هو، وأنَّه الَّذي ينشأ عن فساد الهواء؛ فيقع به الموت الكثير» انتهى المراد[1] .

وقال نور الدِّين السمهودي (ت٩١١) – متعقِّبًا- :

«على أنَّه لو سُلِّم أنَّ المرادَ ما ذكره القرطبيُّ؛ فالإشكال المتقدِّم باقٍ؛ إذ يقال: لِمَ لَمْ يَكثُر بالمدينة وهو رَحمةٌ؟» انتَهى[2] .

❁ ❁ ❁

الجوابُ الثَّاني:

أنَّ هذا مخصوصٌ بالمدينة على المشهور؛ لأنَّ الله تعالى قال: ﴿ وَمَا كَانَ ٱللَّهُ لِيُعَذِّبَهُمْ وَأَنتَ فِيهِمْۚ وَمَا كَانَ ٱللَّهُ مُعَذِّبَهُمْ وَهُمْ يَسْتَغْفِرُونَ ﴿٣٣﴾ ﴾ [الأنفال]، فعلى هذا عدم دخول الطَّاعون المدينة؛ لكون النبي - صَلَّى اللهُ علَيهِ، وعلَى آلهِ،

= الماعُون في فَضل الطَّاعُون» (ص٢٠٦-٢٠٧): «**وهو جَوَابٌ صالحٌ على تَقرير التنزُّل أن لو وقع شيءٌ من ذلك بها**» انتهى، وفهمَ هذا أيضًا الفقيه ابن حجر الهيتمي (ت٩٧٤) في كتَابه «الفتاوى الفقهية الكبرى» (٤/ ٢٧)، أنَّ قضيَّة كَلام القُرطبيِّ أنه يدخلها طاعونٌ غيرُ عظيم!، قال: «وليس كذلك كما جزم به العلماء» انتهى .

قلتُ: الظَّاهر أنَّ القرطبيَّ يريد نفي دُخُول الطَّاعون المدينَة، وتَجويزِ مَا دونَه، وقد أشار الحافظ إلَى هذا احتمالًا في آخِرِ كلَامِه، وهو المرادُ، والله أعلم .

(١) «فتح الباري» (١٠/ ١٩٠-١٩١) .

(٢) «وفاء الوفاء بأخبار دار المصطفى» (١/ ٥٩) .

وسلَّمَ- فيها؛ **فهو خاصٌّ بزمن النبي** - صَلَّى اللهُ علَيهِ، وعلَى آلهِ، وسلَّمَ- قالَهُ بَعضُ المُفَسِّرين .

[المناقشة]

يُناقَش بأنَّ الأخبَار جاءَت بألفَاظ تدلُّ على العُمُوم في زمَن النَّبيِّ - صَلَّى اللهُ علَيهِ، وعلَى آلهِ، وسلَّمَ-، وبعد ذلك، وبهذا تتمُّ الفضيلة للمدينة في حفظها من دخول الدَّجَّال، والطَّاعون .

وقد أوضحَ هذا المعنَى العلَّامة الشَّمس المَنبَجيُّ؛ فقال - متعقِّبًا هذا القول- : «**وفيه نظر !**؛ لأنَّ البغويَّ - رحمه الله-، وغيره من المفسِّرين حكى في قوله تعالى: ﴿وَمَا كَانَ ٱللَّهُ لِيُعَذِّبَهُمۡ وَأَنتَ فِيهِمۡۚ وَمَا كَانَ ٱللَّهُ مُعَذِّبَهُمۡ وَهُمۡ يَسۡتَغۡفِرُونَ ٣٣﴾ [الأنفال] قال أبو موسى الأشعريُّ - رضي الله عنه- : في قوله: ﴿وَمَا كَانَ ٱللَّهُ لِيُعَذِّبَهُمۡ وَأَنتَ فِيهِمۡ﴾ الآيَةَ: أمَّا النبيُّ - صَلَّى اللهُ علَيهِ، وعلَى آلهِ، وسلَّمَ- فقد مضى، وأمَّا الاستغفار؛ فهو كائنٌ فيهم إلى يوم القيامة - ثم نقل نحوه عن الضحاك، وجماعة نحوه- .

قال: فهذا كلامُ هذا المفسِّر؛ وإنَّما كان عدم دُخول الطَّاعون المدينَة بدعائه - صَلَّى اللهُ علَيهِ، وعلَى آلهِ، وسلَّمَ-، وإخباره بحراسَة الملائكة المدينة، والله أعلم» انتهى[1] .



---

(١) «الطَّاعون وأحكامه وأحواله» (ص١٥٨-١٥٩) .

الجوابُ الثالث:

أنَّ هذا من خصَائص المَدينَة، ولوَازم دُعَاء النبيِّ - صَلَّى اللهُ علَيهِ، وعلَى آلِهِ، وسلَّمَ- لها بالصِّحَّة .

هذا حاصلُ ما أجابَ به الحافظ ابنُ الملقِّن (ت٨٠٤)[1]، والشَّيخ وليُّ الدِّين العرَاقيُّ (ت٨٢٦)، والقَاضي تاجُ الدِّين السُّبكيُّ (ت٧٧١)[2] .

❋ ❋ ❋

[المناقشة]

يناقش بظاهر حديث أنس - رضي الله عنه- في تعليق دخُول الطَّاعون بالمشيئَة، وبدُخُول الوبَاء المدينة، وهذا قد حصل قديمًا، وحديثًا .

❋ ❋ ❋

الجوابُ الرَّابع:

إنَّها مُدحت المَدينة بحراستها من دخول الشَّياطين إليها، الَّذين يطعنون النَّاس فيها، ومدحُها بذلك هو من أعظم المدح .

ويلزم من حراسة الملائكة المدينة من دخول الشَّياطين إليها عدم وجود الطَّاعون فيها؛ لأنَّ الطَّاعون من فعلهم بتقدير الله تعالى، وهم لا يدخلونها، ولكن لا ينفي الحديث دخول المطعون خارجا إليها، ولا موت المطعون خارجها فيها، والله أعلم، وهذا الجوَاب من العَلَّامة المَنبَجي[3] .

---

(١) «التوضيح لشرح الجامع الصحيح» (١٢/ ٥٥٨) .

(٢) «بذل الماعون في فضل الطَّاعون» (ص٢٠٥-٢٠٦) .

(٣) «الطَّاعون وأحكامه وأحواله» (ص١٥٦-١٥٧)، وذَكرَه السُّيوطي في «مَا روَاه الواعُون في أَخبَار الطَّاعُون» (ص١٥٩) .

وزاد غيره: «وكونُه شهادةً، ورحمةً، ليس المراد بوصَفه بذلك ذاته؛ و إنَّما المراد أنَّ ذلك يترتَّب عليه، و ينشأُ عنه، وأنَّه سببُه»[1].

❁ ❁ ❁

[المناقشة]

علَّق الشيخ محمَّد بن فتح الله البيلونيُّ الشافعيُّ[2] (ت١٠٨٥)؛ فقال: «هذا جوابٌ عن إشكالِ وجودِ الطَّاعون بالمدينة بأنَّ المطعُون دخلها، وأنَّه لم يُطعن فيها، وليسَ بجوابٍ عن الإشكالِ الَّذي سِيقَ لدفعِه!، فليُتَأَمَّل انتهى[3].

وقال الحافظ ابن حجر : «وهذا الجواب أحسنُ من جوابِ القُرطبيِّ في المُفهِم» انتهى[4].

❁ ❁ ❁

الجوابُ الخامسُ:

أنَّ منعَ دخول الطَّواعين إلى المدينة، من المعجزات المحمديَّة الظَّاهرة إلى يوم القيامة؛ لأن الأطباء من أولهم إلى آخرهم عجزوا أن يدفعوا الطَّاعون، بل لو اجتمع جميعُ الأَطبَّاء على أن يرفعوا طاعونًا واحدًا عن بلدة من بلاد الله لعجزوا عن ذلك، وقد امتنع الطاعون عن المدينة هذه الدُّهور الطَّويلة.

---

(١) «فتح الباري» (١٠/ ١٩٠)، و«بذل الماعون في فضل الطَّاعون» (ص٢٠٥).

(٢) له حوَاشٍ على مخطوطةِ «الطَّاعون وأحكامه» للمنبجي، وانظر ترجمته في «خلاصة الأثر في أعيان القرن الحادي عشر» (٤/ ١٠٥-١٠٨)، و«الأعلام» (٦/ ٣٢٧).

(٣) «الطَّاعون وأحكامه وأحواله» (ص١٥٨).

(٤) «بذل الماعون في فضل الطَّاعون» (ص٢٠٥).

أورد هذا الجواب الإمام شمس الدِّين المنبَجيُّ الحنبليُّ (ت٧٨٥) في كتابه في «الطَّاعون وأحكامه وأحواله»[1].

❁ ❁ ❁

[المناقشة]

قال الحافظ ابن حجر معلِّقا: «**قلتُ**: وهو كلامٌ صحيحٌ؛ ولكن ليس هو جوابًا عن الإشكال»[2].

❁ ❁ ❁

الجوابُ السَّادسُ:

من الأجوبة أنَّه - صَلَّى اللهُ علَيهِ، وعلَى آلِهِ، وسلَّمَ- عوَّضَهُم عن الطَّاعُون بالحمَّى؛ لأنَّ الطَّاعون يأتي مرَّة بعد مرَّة، والحمَّى تتكرَّر في كلِّ حين؛ فيتعادلان في الأجر، ويتمُّ المراد من عدم دخول الطَّاعون.

❁ ❁ ❁

[المناقشة]

يُنَاقش بدعَاء النبيِّ - صَلَّى اللهُ علَيهِ، وعلَى آلِهِ، وسلَّمَ- برفع الحمَّى عن المدينة، ونقلها إلى الجحفة، فينتفي التعويض المذكور، ولا يتعادلان.

وقال نور الدِّين السَّمهودي (ت٩١١): «وفيه نظر؛ لأن تكثير أسباب

---

(١) (ص١٥٥-١٥٦) وكتابه هذا مطبوع بدار روايا ـ دار ابن حزم/ ٢٠١٧ بتحقيق أحمد آل ثاني، وقد أفاد الحافظ ابن حجرٍ من هذا الكتاب في كتابه «بذل الماعون في فضل الطَّاعون»، وفي «فتح الباري» -أيضًا-، وقد أثنى ابن قاضي شهبة على الكتاب بقوله، بقوله: «وله مصنَّفٌ في الطَّاعونِ، وأحواله، وأحكامه، جمعَه في الطَّاعون الواقع سنة أربع وستين»، قال: «**وهو يدلُّ على حفظٍ، وفضلٍ، وفيه فوائد كثيرة**» وانظر: «الأعلام» للزِّركليِّ (٧/ ٤٢).

(٢) «فتح الباري» (١٠/ ١٩١)، و«بذل الماعون في فضل الطَّاعون» (ص٢٠٦).

الرحمة مطلوب، ولأنه لا يدفع إشكال التَّمدُّح بعَدمه» انتهى[1].

وقال الشيخ محمَّد بن فتح الله البيلونيُّ الشافعيُّ (ت١٠٨٥):

«هذا الجواب بعكس الموضوع؛ فإنَّه أثبتَ فيه ما هو بمقام نفيه!؛ حيث جعلَ الحُمَّى نوعًا من الطَّاعُون!، وبالجُملة: فالصَّواب عدمُ التَّصدِّي لمثلِ هذا الجواب والله أعلم» انتهى[2].

❃ ❃ ❃

الجوابُ السَّابعُ:

أنَّها صغيرةٌ؛ فلو وقعَ بها الطَّاعون لفَنِي أهلُها[3].

❃ ❃ ❃

[المناقشة]

يناقش بأنَّ هذا تعليلٌ قاصرٌ، ولم يأت في أحاديث المسألة تعليل المسألة بالإفنَاء، أو مساحة؛ وهما حاصلان لغير أهل المدينة -أيضًا-.

ثمَّ إنَّ في النُّصوص وصفه بالشَّهادة، وهذا يرفع التَّعليل بالإفنَاء؛ فليس هذا جوابًا عن الإشكال، والله أعلمُ.

❃ ❃ ❃

---

(١) «وفاء الوفاء بأخبار دار المصطفى» (١/ ٥٧).

(٢) «الطَّاعون وأحكامه وأحواله» (ص١٥٩).

(٣) «مَا روَاه الواعُون في أَخبَار الطَّاعُون» للسُّيوطيِّ (ص١٥٩).

الجوابُ الثَّامنُ :

أنَّ سببَ عدم الدُّخول أنَّـه في الأصـل رجـزٌ، وعـذابٌ، وإن كـان شـهادةً؛ فببَرَكَة مجاورتِه – عليه السلام – **بهَا دُفِعَ عنهُـم ألَـمُهُ**، أورده ابن الملقِّن[1] .

❁ ❁ ❁

[المناقشة]

يناقش بما ثبت أنَّه رحمةٌ، وشـهادةٌ للمـؤمنين، ولم يعلِّـق النبـيُّ – صَـلَّى اللهُ علَيهِ، وعلَى آلِهِ، وسلَّمَ – هذا الحكم بكونه – صَلَّى اللهُ علَيهِ، وعـلَى آلـهِ، وسـلَّمَ – جاورَ المدينة، بل بحراسة الملائكة، واستجابة الله تعالى دعاءه لها .

❁ ❁ ❁

الجوابُ التَّاسعُ :

قال الحافظ ابن حجر :

«**ويظهر لي جواب آخر** بعد استحضار الحديث الذي أخرجه أحمد من رواية أبي عسيب بمهملتين آخره موحـدة وزن عظـيم رفعـه : «**أتـاني جبريـل بـالحمى، والطاعون؛ فأمسكت الحمى بالمدينة، وأرسلت الطاعون إلى الشام**»، وهو :

أن الحكمة في ذلك أنه – صَلَّى اللهُ علَيهِ، وعلَى آلِهِ، وسلَّمَ – لما دخـل المدينـة كان في قلة من أصحابه عددا، ومددا، وكانت المدينة وبئة كـما سـبق مـن حـديث عائشة، ثم خير النبي – صَلَّى اللهُ علَيهِ، وعلَى آلِهِ، وسلَّمَ – في أمـرين يحصـل بكـل منهما الأجر الجزيل؛ فاختار الحمَّى حينئذ لقلة الموت بها غالبا بخلاف الطَّاعون .

ثم لـَّما احتاج إلى جهاد الكفَّار، وأذن لـه في القتـال كانـت قضـيَّة اسـتمرار الحمَّى بالمدينة أن تضعف أجساد الذين يحتاجون إلى التَّقوية؛ لأجل الجهاد؛ فـدعا

---

(١) «التوضيح لشرح الجامع الصحيح» (٢٧/ ٤٧٢) .

بنقل الحمى من المدينة إلى الجحفة؛ فعادت المدينة أصح بلاد الله بعد أن كانت بخلاف ذلك .

ثم كانوا من حينئذ من فاته الشَّهادة بالطَّاعون ربَّما حصلت له بالقتل في سبيل الله، ومن فاته ذلك حصلت له الحمَّى التي هي حظُّ المؤمن من النَّار، ثم استمر ذلك بالمدينة تمييزا لها عن غيرها لتحقق إجابة دعوته، وظهور هذه المعجزة العظيمة بتصديق خبره هذه المدة المتطاولة، والله أعلم» انتهى[1] .

❃ ❃ ❃

[المناقشة]

يناقش بدخول الوباء العام إلى المدينة، وفيه نوع إفناء للنَّاس .

وبما نُوقِش به الجوابُ السَّابع .

❃ ❃ ❃

الجوابُ العاشرُ:

أنَّه وإن اشتمل على الرَّحمة، والشَّهادة، فقد وردَ أنَّ سببَه أشياء تقع من الأمَّة كظهور بعض المعاصي..، فقد تضمن الطاعون نوعا من المؤاخذة؛ لأنه - صَلَّى اللهُ علَيهِ، وعلَى آلِهِ، وسلَّمَ- دعا به ليحصل كفاية إذاقة بعضهم بأس بعض، ويكون هلاكهم حينئذ بسبب لا يعصون به، بل يثابون؛ فحفظ الله تعالى بلد نبيه - صَلَّى اللهُ علَيهِ، وعلَى آلِهِ، وسلَّمَ- من الطاعون المشتمل على الانتقام إكراما لنبيه - صَلَّى اللهُ علَيهِ، وعلَى آلِهِ، وسلَّمَ-، وجعل لهم الحمَّى المضعفة للأبدان ..

قال السَّمهُودي: «هذا ما ظهر لي في فهم هذه الأحاديث، وهو يقتضي شرف الحمى الواقعة بالمدينة، وفضلها؛ لأنها دعوة نبينا محمد - صَلَّى اللهُ علَيهِ،

---

(١) «فتح الباري» (١٠/ ١٩١)، وانظر: «بذل الماعون في فضل الطَّاعون» (ص٢٠٧).

وعلَى آلِهِ، وسلَّمَ-، ورحمة ربنا أيضا؛ لأنها من لازم دعوة النبي - صَلَّى اللهُ علَيـهِ، وعلَى آلِهِ، وسلَّمَ-، ولأنَّها جُعِلَت في مقابلة الطَّاعون الـذي هـو رحمـة لغـيرهم؛ فتكون الحمى رحمة لهم؛ فهي غير حمَّى الوباء الذَّاهبة من المدينة» انتهى[1] .

❁ ❁ ❁

[المناقشة]

يناقش بما تقدَّم في الجواب السَّادس .

ويناقش - أيضًا- بدخول الوباء العامِّ الَّذي فيه نوعُ إفناءٍ للنَّاس إلى المدينـة النبويَّة، وهو من جنس الحمَّى التي كانت حين قدم النبي - صَلَّى اللهُ علَيهِ، وعـلَى آلِهِ، وسلَّمَ- المدينة، وهي أرض وبـاء، حتَّـى قالـت عائشـة - رضي الله عنهـا-: «**قَدِمنَا المَدِينَةَ وَهِيَ أَوبَأُ أَرضِ الله**» كما في البُخاري (رقَم١٨٨٩) .

ومن دخول الوبَاء العامِّ إلى المدينة ما يجري الآن في سنة ١٤٤١ من دخـول وباء كورونا المستجد (كوفيد ١٩)؛ فتأمَّل .

هذا أهمُّ ما وقفتُ عليـه - الآن- مـن الأَجوبَـة عـن هـذا الإشـكَالِ، والله المستعان .



(١) «وفاء الوفاء بأخبار دار المصطفى» (١/ ٥٧-٥٨) .

الفَصْلُ الثَّالِث

وتَحقيقُ الجوَاب عن الإشكَال يحتَاج إلى مقدِّمـة - لا بـدَّ مـن ذكرهـا، وإن طالت- يتمُّ بها الجواب عن سبب الإشكال في المسأَلة، وهو في موضعين :

الموضع الأول:

ما وجه الاستثناء في حديث أنس - رضي الله عنه- : «**المَدِينَةُ يَأتِيهَا الدَّجَّالُ، فَيَجِدُ المَلاَئِكَةَ يَحرُسُونَهَا، فَلاَ يَقرَبُهَا الدَّجَّالُ، وَلاَ الطَّاعُونُ إِن شَاءَ اللهُ**» ؟ .

فيه ثَلاثة أقوال :

القول الأول:

أنَّ الاستثناءَ جاء للتبرُّك في كلا الأمرَين (الدَّجالِ)، و(الطَّاعونِ)، وصَـوَّب هذا الحافظ ابن حجر في «الفتح» (١٣/ ١٠٥)، واختاره ابـن بطـال في «شرحـه» (١٠/ ٤٨٥)، وعليه جرى أكثرُ شُرَّاحِ الأحاديثِ .

القول الثاني:

أنَّه جاء للتَّعليق في كلا الأمرين .

القول الثالث:

أنَّه استثناء يتعلَّق بالطَّاعونِ وحدَه، واختار هذا من المتـأخِّرين الكَشـميريُّ (ت١٣٥٣) في «فيض الباري على صحيح البخاري» (٦/ ٥٨٥) .

وضعَّفَ هذا القولَ الحافظُ ابنُ حجر؛ فقال: «**وفيه نظرٌ، وحديثُ مِحجَن بن الأَدرَع المَذكُور آنفًا يؤيِّد أنَّه لكلٍّ منهما**» انتهى .

قلتُ: حديث محجن ضعيفٌ كما أبان الشَّيخ شُعيبٌ في تَحقِيق «المُسنَد» (٣١/ ٣١٢)، وهو كما قال رحمه الله .

❁ ❁ ❁

قلتُ: **والصَّحيح في هذه المسألة هو القول الأوَّل**، وأنَّ الاستثنَاءَ المَذكُور في حَديثِ أَنَسٍ – رضيَ اللهُ عنه– للتَّبرُّك، **وذَلكَ لأُمُور** :

الأَوَّلُ:

أنَّ أحاديث المسألة المتقدِّمة في فصل سابق كحديث أبي هريرة – رضي الله عنه– جاء فيها الحكم مجزمًا به، وحملُ الأحَاديث على الوِفاقِ خَيرٌ من حملها على التَّعارض .

ويدلُّ لهذا حديثُ حديثُ أبي عَسِيبٍ، مَولَى رَسُولِ الله – صَلَّى اللهُ عليهِ، وعلَى آلهِ، وسلَّمَ–: قَالَ رَسُولُ الله – صَلَّى اللهُ علَيهِ، وعلَى آلهِ، وسلَّمَ– : «**أَتَانِي جِبرِيلُ بِالحُمَّى، وَالطَّاعُونِ، فَأَمسَكتُ الحُمَّى بِالمَدِينَةِ، وَأَرسَلتُ الطَّاعُونَ إِلَى الشَّامِ**»، وهو حديث صحيح كما تقدَّم (برقم ٤)، والأحاديثُ يُفسِّر بعضُها بَعضًا.

❁ ❁ ❁

الثَّاني:

أنَّ مدلولَ الحديث يدلُّ على أن الاستثناء للبركة، وذلك أنَّ الأحاديث دالَّةٌ على حراسة الملائكة للمدينة، من أعدَائنَا مِن الجنِّ، والشَّياطين، ومن الدَّجَّال، والطَّواعين من وخز الجنِّ، والله عزَّ وجلَّ قد حفظَ المدينة من هذه الشُّرور؛ وجَعلُ الاستثناء للتَّعليق في دخول الدَّجَّال، والطَّاعون، أو في الطَّاعون وحده ينافي هذه المزيَّةَ العظيمة، وهي ما حفظ الملائكة طرق المدينة، وأبوابها؛ فتدبَّر .



الثَّالثُ:

قد جاء بيانُ هذا الاستثناء وأنَّه للتَّبريكِ، لا للشكِّ في «مسند الإمام أحمد» (٣/ ٣٩٣) في حديث عبد الله بن لهيعة، قال أخبرنا أبُو الزُّبير، قال: وأخبرني جابرٌ، أنَّهُ سمع رسُول الله – صَلَّى اللهُ عليهِ، وعلَى آلهِ، وسلَّمَ – يقُولُ:

«مَثَلُ المَدِينَةِ كَالكِيرِ، وَحَرَّمَ إبرَاهِيمُ مَكَّةَ، وَأَنَا أُحَرِّمُ المَدِينَةَ، وَهِيَ كَمَكَّةَ، حَرَامٌ مَا بَينَ حَرَّتَيهَا، وَحِمَاهَا كُلُّهُ، لَا يُقطَعُ مِنهَا شَجَرَةٌ إلَّا أَن يَعلِفَ رَجُلٌ مِنهَا، وَلَا يَقرَبُهَا – إن شَاءَ اللهُ – الطَّاعُونُ، وَلَا الدَّجَّالُ، وَالمَلَائِكَةُ يَحرُسُونَهَا عَلَى أَنقَابِهَا، وَأَبوَابِهَا».

وابن لَهِيعَة فيهِ ضَعفٌ، والحَدِيثُ حَسَنٌ بشَوَاهده، وطُرُقه، وقَد أَورَده مُسلم في «صَحِيحه» مختصرا (١٣٦٢).

فالحديثُ دَليلٌ علَى أَنَّ الاستثِناءَ من الجَمِيع، وأنَّه للتَّبريك؛ فتَأَمَّل.

❁ ❁ ❁

الرَّابعُ:

تَعلِيقُ الأَمر بالمشيئَة لا يَدلُّ بكلِّ حَال على تَعلِيقِ حُصُوله، أَو الشَّكَّ في تحقُّق ما عُلِّق به، كما قالَ تعالى: ﴿ ۞ وَأَمَّا ٱلَّذِينَ سُعِدُواْ فَفِي ٱلۡجَنَّةِ خَٰلِدِينَ فِيهَا مَا دَامَتِ ٱلسَّمَٰوَٰتُ وَٱلۡأَرۡضُ إِلَّا مَا شَآءَ رَبُّكَۖ عَطَآءً غَيۡرَ مَجۡذُوذٖ ﴿١٠٨﴾ ﴾ [هود].

وقالَ تعالى: ﴿ فَأَمَّا ٱلَّذِينَ شَقُواْ فَفِي ٱلنَّارِ لَهُمۡ فِيهَا زَفِيرٞ وَشَهِيقٌ ﴿١٠٦﴾ خَٰلِدِينَ فِيهَا مَا دَامَتِ ٱلسَّمَٰوَٰتُ وَٱلۡأَرۡضُ إِلَّا مَا شَآءَ رَبُّكَۚ ﴾ [هود].

والجنَّة والنَّار لا تَفنيَان، ولا تَبيدَان خِلافًا للجهميَّة.

وفي صَحِيح مُسلمٍ (٢٤٩) مِن حَديث العلَاءِ بنِ عَبد الرَّحمَنِ، عن أَبِيهِ، عن أَبِي هُرَيرةَ – رَضيَ اللهُ عَنهُ –:

أَنَّ رَسُولَ الله – صَلَّى اللهُ علَيهِ، وعلَى آلهِ، وسلَّمَ– خَرَجَ إِلَى المَقـبُرَةِ؛ فَقَـالَ : «السَّلَامُ عَلَيكُم دَارَ قَومٍ مُؤمِنِينَ، وَإِنَّا إِن شَاءَ اللهُ بِكُم لَاحِقُونَ» .

وفي صَحِيح مُسلمٍ – أَيضًا– (٢٧٣) مِن حَديث أَنَسٍ عَن عُمَـرَ – رَضيَ اللهُ عَنهُمَا– قَالَ: إِنَّ رَسُولَ الله – صَلَّى اللهُ علَيهِ، وعلَى آلهِ، وسلَّمَ–، كَانَ يُرِينَا مَصَارِعَ أَهلِ بَدرٍ، بِالأَمسِ، يَقُولُ: «هَذَا مَصرَعُ فُلَانٍ غَدًا، إِن شَاءَ اللهُ» .

وفي صَحِيح مُسلمٍ – أَيضًا– (٢٤٩٦) مِن حَديثِ جَابرِ بن عَبـدِ الله عَـن أُمِّ مُبشِّرٍ أَنَّهَا سَمِعَتِ النَّبِيَّ – صَلَّى اللهُ علَيهِ، وعلَى آلهِ، وسلَّمَ–، يَقُولُ عِندَ حَفصَةَ : «لَا يَدخُلُ النَّارَ، إِن شَاءَ اللهُ، مِـن أَصـحَابِ الشَّـجَرَةِ أَحَـدٌ، الَّـذِينَ بَـايَعُوا تَحتَهَا» .

واللهُ تعَــالى يقُــولُ: ﴿ لَّقَدۡ رَضِيَ ٱللَّهُ عَنِ ٱلۡمُؤۡمِنِينَ إِذۡ يُبَايِعُونَكَ تَحۡتَ ٱلشَّجَرَةِ فَعَلِمَ مَا فِي قُلُوبِهِمۡ فَأَنزَلَ ٱلسَّكِينَةَ عَلَيۡهِمۡ وَأَثَٰبَهُمۡ فَتۡحٗا قَرِيبٗا ﴿١٨﴾ ﴾ [الفتح] .

❁ ❁ ❁

وأمَّا المَوضِعُ الثَّاني من سَبَب الإشكَالِ في هَذهِ المَسأَلَة، وهُوَ :
هَل كُلُّ وبَاءٍ طَاعُونٌ، وهَل كُلُّ طَاعُونٍ وبَاءٌ ؟ .

فكلامُ أهل العِلم من أهل اللُّغة، والفقه، وأهل الطبِّ كثيرٌ، ومن خير من حقَّق هذا المقَام بكَلام عظِيم وَاف، وبيَان نَافع شَاف عَالمان جليلَان، وهما:

ابن القيِّم (ت٧٥١)، وابن حجر (ت٨٥٢) - رحمَهُمَا اللهُ تعَالى- .

[كَلامُ الإمَام الرَّبَّاني ابنِ القيِّم - رحمَه اللهُ تعَالى- في هَذِهِ المَسأَلَة]

قالَ - رحمه الله تعالى- :

«**والتَّحقيقُ أنَّ بينَ (الوَبَاء)، و(الطَّاعُون) عُمُومًا وخُصُوصًا؛ فكُلُّ (طاعونٍ) وباءٌ، وليس كل (وباءٍ) طاعونًا .**

وكذلك الأمراضُ العامَّة أعمُّ من الطَّاعون؛ فإنه واحد منها، والطَّواعين خُرَّاجات، وقروحٌ، وأورام رديئة حادثة في المواضع المتقدِّم ذكرها» انتهى [(١)] .

❁ ❁ ❁

[كَلامُ الحَافظ ابن حَجَر - رحِمَه اللهُ تعَالى- في هَذه المَسأَلَة]

قال - رحمه الله تعالى- في كتابه النَّافع «فتح الباري» (١٠/ ١٨٠-١٨١) بَعدَ أن أورَدَ جُملَة مِن كَلام أهل العِلم :

«**قلتُ**: فهذا ما بَلَغَنا من كَلام أَهل اللُّغَة، وأَهل الفِقه، والأَطبَّاء في تعريفِه .

والحَاصلُ: أنَّ حَقِيقَتَه ورَمٌ يَنشَأُ عن هَيَجَان الدَّم، أَو انصِبَاب الدَّم إلى عُضو؛ فيُفسِدُه، وأَنَّ غَير ذَلك من الأَمرَاض العَامَّة النَّاشئَة عَن فسَاد الهَوَاء، يُسَمَّى طَاعُونًا بطَرِيقِ المَجَاز؛ لاشترَاكِهَا في عُمُومِ المَرَض به، أَو كَثرَةَ المَوتِ .

---

(١) «زاد المعاد في هدي خير العباد» (٤/ ٣٥-٣٦) .

والدَّليلُ علَى أَنَّ الطَّـاعُون يُغَـاير الوبَـاءَ [حَـدِيثُ] أَنَّ الطَّـاعُونَ لا يَـدخُل المَدِينَةَ[1] .

وقد سبَقَ في حَديثِ عَائشَة: «**قَدِمنَا المَدِينَةَ وهِيَ أَوبَأُ أَرضِ الله**» .

وفِيهِ قَولُ بِلالٍ: «**أَخرَجُونَا إِلَى أَرضِ الوَبَاء**» .

ومَا سَبَقَ في الجَنَائز مِن حَديثِ أَبِي الأَسوَد: «**قَدِمتُ المَدِينَـة في خِلافَـة عُمَـر وُهم يَمُوتُونَ موتًا ذَريعًا**» .

ومَا سبَقَ في حَديثِ العُرَنِيِّينَ في الطَّهَارَةِ «**أَنَّهم استَوخَمُوا المَدِينَـةَ**»، وفي لَفـظٍ أَنَّهم قَالوا: «**إِنَّهَا أَرضُ وَبِئَةٌ**» .

فكُلُّ ذَلكَ يَدُلُّ عَلَى أَنَّ الوَبَاء كَـانَ مَوجُـودًا بالمَدِينَـةِ، وقَـد صَرَّحَ الحَـدِيثُ الأَوَّلُ بأَنَّ الطَّاعُون لا يَدخُلُها .

فَدَلَّ عَلَى أَنَّ الوَبَاء غَيرُ الطَّاعُون، وأَنَّ مَـن أَطلَـقَ عـلَى كُـلِّ وَبَـاء طَاعُونًـا، فبطَرِيقِ المَجَاز .

قالَ أَهلُ اللُّغَة: **الوَبَاءُ هُوَ المَرَضُ العَامُّ**، يُقَال: أَوبَأَتِ الأَرضُ؛ فهِيَ مُوبِئَـةٌ، ووَبِئَت بالفَتحِ فهِيَ وَبِئَةٌ، وبالضَمِّ فِهَي مَوبُوءَةٌ» انتهى المراد .

❁ ❁ ❁

قلتُ: ويَدُلُّ لهَذا، **وهُوَ فَصلُ الخِطَاب فيهِ** :

مَا جَاءَ في «مُسنَد أَحمَد» (٦/ ١٤٥) مِن حَديثِ مُعَاذة بِنتِ عَبدِ الله العَدَوِيَّةِ، قَالَت :

«**دَخَلتُ عَلَى عَائِشَةَ** – رَضيَ اللهُ عَنهَا–، **فَقَالَت: قَالَ رَسُولُ الله** – صَـلَّى اللهُ علَيهِ، وعلَى آلِهِ، وسلَّمَ– :

---

(١) هذا الحَديثُ هو العمدةُ في التَّفريق بَين الوَبَاء، والطَّاعون .

«لَا تَفنَى أُمَّتِي إِلَّا بِالطَّعنِ، وَالطَّاعُونِ» .

قَالَت: قُلتُ: يَا رَسُولَ الله، هَذَا الطَّعنُ قَد عَرَفنَاهُ؛ فَمَا الطَّاعُونُ؟ .

قَالَ: «غُدَّةٌ كَغُدَّةِ البَعِيرِ، المُقِيمُ بِهَا كَالشَّهِيدِ، وَالفَارُّ مِنهَا كَالفَارِّ مِنَ الزَّحفِ[1]» .

والحَديثُ صَحيحٌ[2]، والغُدَّة خُرَّاجٌ في الحَلق، وتَحتَ الآبَاطِ، وخَلفَ الأُذُن، ونَحوِهَا .

❀ ❀ ❀

قلتُ:

فبَانَ مِن هذَا التَّحقيق أنَّ كلَّ طاعونٍ وباءٌ، ولَيسَ كُلُّ وباءٍ طاعونًا؛ وعليه :

فـ(الطَّاعُونُ) هُوَ: نَوعٌ مِن الوَبَاء مَعروفٌ، وهو غُدَّةٌ، وبُثُرٌ، وورَمٌ مؤلِمٌ جدًّا، يخرجُ مع لَهَب، ويَسوَدُّ ما حَولَه، أو يَخضَرُّ، أو يَحمَرُّ حُمرَةً بنَفسَجيَّة كَدِرَة .

ويَحصُلُ مَعه خَفقَان القَلب، والقَيء، وفي الأَكثَر يَحدُثُ في ثَلاثَةِ مَواضع في الإبطِ، وخَلفَ الأُذُن، والأَرنَبَة، وفي اللُّحُومِ الرَّخوَة، وقَد يَحدُث في الأَيدِي، والأَصَابع، وحَيثُ شَاءَ اللهُ من البَدَن .

---

(١) انظُر مَا سيَأتي - إن شَاء الله تعالى- آخرَ هذا الفَصل في الفائدَة الأُولى حَول قضيَّة الفِرَار مِن الطَّاعُون .

(٢) وحكَمَ عَليهِ مُحقِّقُو «المسنَد» (٤١/ ٧٤)، و(٤٢/ ٥٣)؛ فقَالُوا: (إسنَادُه جيِّد)!، وحُكمُهُم لَيسَ بجَيِّد؛ فَالحديث ساقَه أَحمَدُ مِن ثَلاثِ طُرُق، هيَ طَرِيق يزيدَ بن هَارون، ويَحيَى بن إِسحَاقَ السَّيلحينيِّ، وهو صَدوقٌ، وعَفَّانَ بن مُسلمٍ كُلُّهم عن (جَعفَر بن كَيسَان)، و(جَعفَرُ بنُ كَيسَان) قَالَ فيهِ ابنُ مَعينٍ: (ثِقَةٌ لا بأَس به)، وقَال أَبو حَاتم: (صَالحُ الحَديث)، ولَم يَجرَحهُ أَحَدٌ إِلَّا مَا تَضمَّنُه قَولُ أَبي حَاتمٍ - عَلَى تَعَنُّته!- فيهِ؛ فَقَولُ أَبي حَاتمٍ في مِثلِ هَذا الحَال لا يُنزِلُ الرَّاوِيَ عَن دَرَجَةِ الثِّقَة، والحَدِيثُ لَهُ شَوَاهد قَويَّة، واللهُ أَعلَم .

وإذَا ظَهَرت فَقَلَّما يَلبَثُ صَاحبُهَا؛ ولهَذَا سُمِّي طَاعُونًا لِعُمُوم مُصَابِه، وسُرعَةِ قَتلِهِ[1] .

و(**الوَبَاءُ**) كلُّ مرَضٍ يَعُمُّ، ومِنهُ (**الطَّاعُونُ**)، وقَد بيَّن الأَطبَّاءُ، ومِنهُم ابنُ سِينَا أَنَّ الوَبَاء مَا يَكُونُ مِن فَسَادِ جَوهَرِ الهَوَاءِ الَّذي هُو مَادَّة الرُّوح[2] .

❁ ❁ ❁

وإذا تمَّ هذا :

فالفضيلةُ الخَاصَّة بمَدينَة رسُول الله - صَلَّى اللهُ علَيهِ، وعلَى آلهِ، وسلَّمَ- حاصلَةٌ في حفظِها، وسلامَتِها، وعِصمَتِهَا من (الطَّاعُون) المَعرُوف بمعنَاه الخَاصِّ[3] .

وأمَّا سائرُ الأوبئَة فقَد ينَالها مَا ينَال غيرَها كما ترَاه اليَوم من حَالاتِ مَرض كُورُونا المُستَجد (كُوفِيد-١٩) .

وهذا الجوَابُ النَّافعُ هو ما تقدَّم في الجوَاب الأوَّل عن الإشكَال، وهُوَ ما قالَه العَلَّامةُ القُرطُبيُّ (ت٦٥٦) .

ولهذا قالَ الحافظُ ابنُ حجَر بعدَ اعترَاضِه على جَوَاب القُرطبيِّ :

---

(١) تَقُولُ مُنظَمَّة الصِّحَّة العَالميَّة: «**إنَّ الطَّاعُون الرِّئوي يَقضِي عَلى المَريض في فَترَة مَا بَين (١٨ سَاعة) إلى (٢٤ سَاعة)**»، وانظُر: https://www.who.int/ar/news-room/fact-sheets/detail/plague

(٢) انظر: «مشَارق الأَنوَار على صحاح الآثَار» (١/ ٣٢١)، و«النِّهاية في غريب الحديث والأثر» (٣/ ١٢٧)، و«الاستذكار» (٨/ ٢٥٢)، و«شرح النووي على مسلم» (١/ ١٠٥)، و«زاد المعاد في هدي خير العباد» (٤/ ٣٥)، و«فتح الباري» لابن حجر (١/ ١٤٩و١٦١)، و(١٠/ ١٨٠)، وغيرها .

(٣) وعِصمَتها منه، كما ذكر ابن كثير في «النهاية في الفتن والملاحم» (١/ ٩٤) .

«ولعلَّ القرطبيَّ بنَى على أنَّ الطَّاعونَ أعمُّ من الوباء، أو أنَّه هو، وأنَّه الـذي ينشأ عن فساد الهواء؛ فيقع به الموت الكثير» انتهى .

وحاصِلُ هَذا التَّسليمُ بصحَّة جوَابِ القُرطبـيِّ إن فرَّقنَـا بـيَنَ (**الطَّـاعُون**)، و(**الوبَاء**)؛ فيَكُون الطَّاعونُ المَذكُورُ أعمَّ مِن الوبَاء الحاصِل من فسَاد الهوَاء .

ومَا استَظهَره الحافظُ مِن الجوَاب عن الإشكَال، وهُوَ الجوَابُ التَّاسـعُ عَـن الإشكَالِ، لا يُعَارض قَولَ القُرطبيِّ السَّابق، بل يُوافقُه، ويَعضُدُه .

ويدلُّ لهذا ما يُسمَّى بدليلِ الوُقُوعِ، وهُوَ :

ما كانَ من سنَّة الله تعَالى الكَونيَّة، الَّتي تفضَّل الله تعالى بها على مدينَة رسُول الله - صَلَّى اللهُ علَيهِ، وعلَى آلِهِ، وسلَّمَ- من سلامتها عـلى مـرِّ الأعـوام، وكـرور الأيَّام من دخول الطَّاعون بمعناه الخاصِّ، وتقدَّم أنَّ هذا ما نقله أهلُ العلم زمانًـا بعد زمان ! .

ولعلَّ أوَّل مَن نقل ذلكَ :

الإمامُ الكبيرُ أبو محمَّـد عبـد الله بـن مسـلم بـن قتيبـة الـدِّينَوَري (المتـوفى سنة٢٧٦) - رحمه الله تعالى- في كتابه «المعارف» (١/ ٦٠٢)، فقـال: «**ولم يقـع بـ(المدينة)، ولا بـ(مكَّة) طاعونٌ قطُّ !**» انتهى .

ولا زالَ الأئمَّة ينقُلون عَنه هذَا؛ جيلًا جِيلًا[1] .

قالَ الإمَام أَبو القَاسم عَبد الرَّحمن ابنُ مَندة (ت٤٧٠): «**لَم يَكن بمكَّـة، ولا**

---

(١) انظر:«بذل الماعون في فضل الطاعون» (ص٢٠٨)، و«فتح البـاري» (١٠/ ١٩٠-١٩١).

بالمَدينَة طاعونٌ قَطُّ» انتهى[1] .

ومِن آخـرِهم العلَّامـة النَّـوويُّ المتـوفَّى (سـنة ٦٧٦) في كتَابَيـه «الأذكَـار» (ص١٥٣)، و«شَرحِه على صحيح مُسلم» (١/ ١٠٦) مُقِرًّا له، ومُستَشهدًا به .

وذكرُ (مَكَّة) في هذِه الفَضيلَة - كما صنَعَ ابنُ قُتَيبَة- وردَ في طريق من طرق حديث أبي هريرة السَّابق، وهي زيادةٌ في الحديثِ، لا تثبـت، وَهِـمَ بهـا فلـيحُ بـن سليمان كما سيأتي - إن شاء الله تعالى- في فائدة مستقلَّة[2] .

ولهذا تعقَّبَ غَيرُ وَاحد من المتأخِّرين إطلاقَ ابن قُتَيبَة بدخول الطَّاعونِ مكَّةَ سنةَ (٨٤٩)، وسنةَ (٨٨١) للهجرة ! .

قال الحافظ سراج الدِّين ابن الملقِّن (ت٨٠٤) في «التوضيح لشـرح الجـامع الصحيح» (٢٧/ ٤٧٣) :

«**قلتُ: أمَّا المدينةُ فنعَم، وأمَّا مكَّة فدخلَها سنة تسع وأربعـين وسـبعمائة**[3]»

انتهى المراد .

❁ ❁ ❁

---

(١) انظر: «الطاعون وأحكَامه» (ص٢٢٦) للإمَـام المَنبَجـي، وعلَّـق؛ فقـالَ: «وكـون الحافظ ابن مَندة قطع به في تاريخه موافقة لما نقله ابن قتيبة.. جازمًا به ممَّا يستَأنس به» انتهى .

(٢) وهيَ الفَائدَة الثَّانيَة في آخِر هَذَا الفَصل .

(٣) ولَم يَتحقَّق هَذا للإمَام المَنبَجي؛ فأنكره؛ فقال: «**ولا التِفات إلى من نقـلَ مـن آحـاد النَّاس أنَّ في سنة تسـع وأربعـين وسَـبعمائة دخـل الطَّـاعُون مكَّـة؛ فهـذا يحتـاجُ إلى ثبـوت، واشتهار، وتواتر**؛ حتَّى يقاوم ما ذكرناه، والله تعالى أعلم» انتهى .

قلتُ: والأَمرُ ثَابتٌ ، مشهورٌ، مُتواترٌ، كما سَترى في كلام القاضي ابـن أبي حَجلَـة - إن شاء الله تعالى-، وغيرِه .

وقالَ العَلّامة الأدِيبُ الفاضل أحمدُ بنُ يَحيى ابن أبي حَجلَة التِّلمسانيُّ (ت٧٧٦) في جُزئِهِ «الطِّبِّ المُسنُون في دَفعِ الطَّاعُونِ» في وَصفِ مَا جرَى في هذَا الطَّاعُون الكَبير في مكَّةَ، والمَدينَة[1]:

«واتَّفقَت فيه عجَائبُ، وغرَائبُ:

مِنهَا: أنَّ الطَّاعُون الَّذِي وقَع في سنَة تِسعٍ و أَربعِين وسَبعمائةٍ عمَّ الأرضَ!، فسَاوَاه هَذا في ذَلكَ، ولَم يتَّفِق ذَلكَ في غَيرهما.

ومِنهَا: أنَّ مَكَّة لَم يَدخُلهَا الطَّاعُون قَطُّ، إلَّا هَذِه المَرَّةَ؛ فَمَات بهَا خَلقٌ كَثِيرٌ مِن أَهلِهَا، والمجَاورِينَ بالطَّاعُون، و تَوَاترَ النَّقلُ بذَلكَ.

قالَ: ولَم يَسلَم مِنهُ في هَذَا العَام مِن مُدُنِ الأَرضِ كُلِّهَا، غَيرَ مَدِينَةِ النَّبيِّ -صَلَّى اللهُ علَيهِ، وعلَى آلهِ، وسلَّمَ-» انتهَى المُراد.

❁ ❁ ❁

وقال نور الدِّين السَّمهودي المدني (ت٩١١) في كتابه «وفاء الوفاء بأخبار دار المصطفى» (١/ ٥٩):

«وقد امتنعَ الطَّاعون عن المدينة هذه الدُّهور الطَّويلة، مع أنَّه يقعُ بالحجَاز الشَّريف، ويدخل قريةَ (اليُنبع)، و(جُدَّة) و(الفرع)، و(الصَّفراء)، و(الخيف)، وغير ذلك من الأمَاكن القَريبة من المَدينة، ولا يَدخلها هي كمَا شَاهدنَا ذلكَ في طَاعونِ أواخر سنَة إحدَى وثمانين وثمانمائةٍ معَ أَوائل الَّتي بعدَها؛ فإنَّه عمَّ أكثرَ الأمَاكن القَريبةِ من المَدينَة، وكَثُرَ بجُدَّة، واختُلِفَ في دُخُوله مكَّة.

---

(١) سَيأتي -إن شَاء اللهُ تَعالَى- نقلُ كَلَامه تامًّا في نهَايةِ هذَا الفصلِ في الفَائدةِ الثَّانيَة.

والَّذي تحقَّقنَاه كثرةُ الموت بها في ذلك الزَّمان[1] **، وكثرةُ الحمَّى بالمدينَة، لكن لم يَكثُر بها مَوتٌ .**

وبالجُملَةِ: فهي محفوظةٌ منهُ أتمَّ الحفظِ؛ فللَّه الحمدُ، والمنَّةُ» انتهى المراد .

قُلتُ:

وهَذا مِن دَلائل نُبوَّته - صَلَّى اللهُ علَيهِ، وعلَى آلِهِ، وسلَّمَ-، حَيثُ ثَبَت عَدَم دُخُول الطَّاعُون المَدينَة إلَى زَمانِنَا هذَا (سنة ١٤٤١)، وقَد مرَّ مُنذُ القَرنِ العَاشر إلى زمَانِنَا عدَدٌ مِن الطَّوَاعين المَشهُورة، ولم يَدخُل منهَا شَيءٌ إلَى مَدينَة رَسُول الله - صَلَّى اللهُ علَيهِ، وعلَى آلهِ، وسلَّمَ- .

وأمَّا الأوبَئةُ، والأمراضُ العامَّةُ فلَونٌ آخرُ، وضَربٌ مُختلفٌ، وقد ثبتَ وقوع ذلك في المدينَة النَّبويَّة، في زمَن رسُول الله - صَلَّى اللهُ علَيهِ، وعلَى آلهِ، وسلَّمَ- ، وبعدَه .

كمَا في حَديثِ العُرَنيِّين لـمَّا قدِمُوا المَدينَة، قَالُوا: **«إنها أرض وبئةٌ»** .

وما جاء في «صحيح البخاري» (٢٦٤٣) من حديث عبد الله بن بريدة، عن أبي الأسود - لـمَّا قدمَ المدينَة في خلافة عمر-، قال: **«أتيتُ المَدينَةَ وقَد وقعَ بهَا مَرضٌ، وهم يمُوتُون مَوتًا ذَريعًا»** الحديثَ .

وسبقَ تنبيهُ الحافظ ابن حجر إلى هذا المعنَى .

ومِن ذَلكَ مَا جرَى في أيَّامنَا هَذهِ مِن دُخول وبَاء كُورونَا المُستَجد (كُوفيد١٩) إلَى مَدِينَةِ رَسُول الله - صَلَّى اللهُ علَيهِ، وعلَى آلِهِ، وسلَّمَ- .

---

(١) وهذا طَاعُون آخر دخَل مكَّة وهو طاعُون سَنة (٨٨١) .

وقد بلَـغ عـدَد الإصـابَات اليَـوم [(يـوم الأحـد ٢٦ شـعبان ١٤٤١هـ = (١٥٨٩)] [1].

وهَذا لا يُعَارض ما تقدَّم من عدَم دُخولِ الطَّاعُون إليهَا، واللهُ تعَالى أَعلمُ.

❁ ❁ ❁

وكون الطَّاعُون شـهادةً، ورحمـةً للمـؤمِنين، هـو باعتبَـار مَآلِـه، وهُـوَ بهـذا الاعتبَارِ حقٌّ.

ولهُ اعتبَارٌ آخرُ وهو:

اعتبَارُ آثَاره مِن آلامٍ عظيمةٍ، وأوجاعٍ شديدةٍ، وفقـدٍ لحبيـب، وغـير ذلـك؛ فالنُّفُوسُ تخافُه بهذا الاعتبَارِ، وتَكرهُه كراهَةً طَبَعِيَّـةً؛ لأَنَّـه ابـتلاءٌ شـديدٌ، ومِحنَـةٌ عَصيبَةٌ، وإن كانَ في مآله مِن أعظَمِ الخيرِ، وجَزيلِ النِّعمِ.

ولهذا فكونُه (شهَادةً)، و(رحمـةً) لا ينـافي طلـبَ رَفعِـه؛ لأنَّ الرحمـةَ شـيءٌ، وأثرُها، أو سببُها شيءٌ آخر [2].

وكونُه (شهَادةً) لِمَن وقع به؛ فذَلكَ حاصلٌ لـمَن كان صابرًا، محتسبًا، راضيًا بوقوعِه عليه، وقضَاء ربِّه سبحانَه.

ونظيرُ هذا - وتأمَّلهُ -:

ما جاء في «صحيح البخاري» (٦٥٠٢) من حديث عطاء، عن أبي هريـرة، قال: قال رسول الله - صَلَّى اللهُ علَيهِ، وعلَى آلِهِ، وسلَّمَ -:

---

(١) وبلَغ عدَد الحَالات اليوم [(يوم الجمعة ١٥ من رمضان سنَة ١٤٤١هـ (٥٦٦٤)] حَالة، نسألُ اللهَ تعَالى العافيَة لجَميع المُسلمين.

(٢) انظر: جزء «حَلِّ الحُبَا لارتفَاعِ الوَبَا» للمِلَّوي، و«بذل الماعون في فضل الطَّـاعون» (ص٣٢٠).

«إِنَّ اللهَ قَالَ: وَمَا تَرَدَّدتُ عَن شَيءٍ أَنَا فَاعِلُهُ تَرَدُّدِي عَن نَفسِ المُؤمِنِ، يَكرَهُ المَوتَ، وَأَنَا أَكرَهُ مَسَاءَتَهُ»[1].

قال الإمام أبو محمَّدٍ البَغويُّ (ت٥١٦):

«وقولُه: «يَكرَهُ المَوتَ، وأَكرَهُ مَسَاءَتَهُ» يريدُ لِمَا يلقَى من عيَان الموت، وصعُوبتِه، وكُربه، لَيس أنِّي أكره له الموتَ؛ لأنَّ الموتَ يؤدِّيه إلى الرِّحمةِ، والمَغفرَة» انتهى[2].

وما جَاء في «صَحيحِ مُسلِم» (٢٦٨٥) مِن حَديثِ شُريح بنِ هَانِئٍ، عَن أَبِي هُريرَة، قالَ: قالَ رسُول الله - صَلَّى اللهُ عليهِ، وعلى آلهِ، وسلَّمَ -:

«مَن أَحَبَّ لِقَاءَ الله، أَحَبَّ اللهُ لِقَاءَهُ، وَمَن كَرِهَ لِقَاءَ الله، كَرِهَ اللهُ لِقَاءَهُ».

قَالَ: فَأَتَيتُ عَائِشَةَ، فَقُلتُ: يَا أُمَّ المُؤمِنِينَ، سَمِعتُ أَبَا هُرَيرَةَ يَذكُرُ عَن رَسُولِ الله - صَلَّى اللهُ عليهِ، وعلى آلهِ، وسلَّمَ- حَدِيثًا إِن كَانَ كَذَلِكَ؛ فَقَد هَلَكنَا!.

فَقَالَت: «إِنَّ الهَالِكَ مَن هَلَكَ بِقَولِ رَسُولِ الله - صَلَّى اللهُ عليهِ، وعلى آلهِ، وسلَّمَ-، وَمَا ذَاكَ؟».

قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله - صَلَّى اللهُ عليهِ، وعلى آلهِ، وسلَّمَ-:

«مَن أَحَبَّ لِقَاءَ الله، أَحَبَّ اللهُ لِقَاءَهُ، وَمَن كَرِهَ لِقَاءَ الله، كَرِهَ اللهُ لِقَاءَهُ»، وَلَيسَ مِنَّا أَحَدٌ إِلَّا وَهُوَ يَكرَهُ المَوتَ!.

فَقَالَت: قَد قَالَهُ رَسُولُ الله - صَلَّى اللهُ عليهِ، وعلى آلهِ، وسلَّمَ-، وَلَيسَ بِالَّذِي تَذهَبُ إِلَيهِ، وَلَكِن إِذَا شَخَصَ البَصَرُ، وَحَشرَجَ الصَّدرُ، وَاقشَعَرَّ الجِلدُ،

---

(١) وفي هذا الحَديث بحثٌ انظُره في «سلسلة الأحاديث الصَّحيحة» (رقم١٦٤٠).

(٢) «شرح السُّنَّة» (٥/ ٢١).

وَتَشَنَّجَتِ الأَصَابِعُ، فَعِندَ ذَلِكَ مَن أَحَبَّ لِقَاءَ الله، أَحَبَّ اللهُ لِقَاءَهُ، وَمَن كَرِهَ لِقَاءَ الله، كَرِهَ اللهُ لِقَاءَهُ» .

❁ ❁ ❁

قَالَ العلَّامةُ وليُّ الدِّين المَلَّويُّ الشَّافعيُّ[(١)] (ت٧٧٤) في هذه المَسأَلة في جزئه الَّذِي سمَّاه «حَلَّ الحُبَا لارتفَاعِ الوَبَا»[(٢)]؛ فقالَ :

«وغايَةُ الطَّاعُون أن يكون كمُلاقَاة العدوِّ، و قد ثبتَ سؤالُ العافيةِ منه، ثمَّ الصَّبر إذا وقعَ اللِّقاءُ .

فوزَانُهُ: أن لا يتمنَّى الطَّاعُون، و يسأل الله العافيَة منه؛ فإن قُدِّر نزُولُه به، صبرَ، و احتسب»[(٣)] .

---

(١) انظر: ترجمتَه في : «طبقات المفسِّرين» للدَّاووديِّ (٢/ ٦٣)، وضمنَ ترجمةِ والدِهِ في «طبقات الشَّافعيَّة الكُبرى» (٩/ ٧)، و«الدُّرر الكامنَة» (١/ ١١٠) .

(٢) وهذا الجزءُ في مَسألة الدُّعاء برَفع الوبَاء، وحصَرَ شُبهةَ مَن منعَ الدُّعاء بذَلك في خَمسَةِ أشيَاء، والجُزءُ مَخطُوط، لَم يُطبع، وتُوجَد مِنهُ نُسخَة في المَكتبَة المَركزيَّة بجَامعَة الإمَام محمَّد بن سُعود (مجامع ٤/ ٧٦٤)، قال الحَافظُ ابنُ حجَر - شَارحًا اسمَ الجُزءِ- : «قَولُه : (حَلُّ الحُبَا) بضَمِّ المُهمَلَةِ، وتَخفيفِ المُوحَّدة؛ جَمعُ حُبوةٍ: بضَمِّ أَوَّلِه، وسُكونِ ثَانِيه: ثَوبٌ يُلَفُّ به عَلَى الظَّهرِ، والرُّكبَتَين يَستَريحُ به الجَالِسُ، **وكَأَنَّه أَرادَ أَنَّه نَهَضَ في جَمعِهِ، وحلَّ حُبوَتَهُ، أَو أَشَارَ أَنَّه يَنبَغِي النُّهُوضُ في الدُّعَاءِ**» انتهى، وانظر: «بذلَ المَاعُون في فضل الطَّاعُون» (ص٣١٩-٣٢٣و٣٢٥) .

(٣) قال الحافظُ ابنُ حجَر: «**قلتُ**: ويُقَوِّى ذلكَ بِما قدَّمناهُ، أَنَّه من طَعن أعدائنا من الجنِّ، و يكفي في امتثَالِ الأمر بالصَّبر عندَ وقوعِه عدمُ الفرارِ منهُ من البَلد الَّتي يقعُ فيها إلى بَلدةٍ أُخرَى ، طَلَبًا للنَّجاةِ منه، و عدمُ التَّضجُّر منه، و التَّبَرُّم» انتهى من «بذل الماعون في فضل الطَّاعون» (ص٣٢٠-٣٢١) .

وليسَ ذلك مُباينًا لسؤَال العبدِ ربَّه العافيـةَ، و لا يُعـارض ذلـك الإيـمانَ بالقدر؛ لاحـتمال أن يكـون الله تعـالى جعـلَ الـدُّعاء سَـببًا لسـلامَة الـدَّاعي مـن الطَّاعون؛ فيجتَمعُ له أجرُ الشَّهيدِ بالصَّبر، و العافيَـة بالـدُّعاء، و كُـلُّ ذلـكَ مـن فَضل الله، و رَحمته .

وقد ثبَتَت الاستعاذةُ في أمور كثيرة، جاء أنَّ صاحبها شهيدٌ .

فقَد أخرجَ أبو دَاود[(١)]، والنَّسائيُّ[(٢)]، وصحَّحه الحاكمُ[(٣)]، مـن حـديث أبـي اليسَـر: **أنَّ رسولَ الله - صَلَّى اللهُ عليَهِ، وعلَى آلهِ، وسلَّمَ- كَانَ يَدعُو :**

«**اللهُمَّ إنِّي أَعوذُ بكَ مِن الهَدمِ، و أَعُوذُ بـكَ مِـن الـتَّرَدِّي، وأَعُـوذُ بـكَ مِـن الغرَقِ، و الحَرَقِ، و أَعُوذُ بكَ أن أَمُوتَ لَدِيغًا**» .. الحديثَ[(٤)] .

---

(١) (رقم ١٥٥٢) .

(٢) (رقم ٥٥٣٢) .

(٣) (١/ ١٧٣)، والحَـديثَ صـحَّحَه محـدِّثُ العصـــر في «صـحيح داود» (١٥٥٢)، وحسَّنه شَيخُنا المُحدِّث الجهبذ في «الجامِع الصِّحِيح ممَّا لَيسَ في الصَّحِيحَين» (١/ ٣٩٩) .

(٤) وفي البَاب - أيضًـا- : مـا جَـاء في «مُسـنَد أحمـد» (٣/ ١٩٣)، و«سُـنن أبي داود» (١٥٥٤)، و«صَحيح ابن حبَّان» (٣/ ٢٩٥) من حَديث قتادةُ عن أنـس - رضي الله عنـه-، أنَّ النبيَّ - صَلَّى اللهُ عليَهِ، وعلَى آلهِ، وسلَّمَ- كانَ يقولُ: «**اللهُمَّ إنِّي أَعُوذُ بـكَ مِـن الـبَرَصِ، والجُنُونِ، والجُذَامِ، ومِن سَيِّئ الأَسقَامِ**»، وإسنادُه صحيحٌ .

قُلتُ: والظَّاهرُ الفَرقُ بَينَ المَذكُورات، و(الطَّاعُون)؛ فالأَخيرُ قَد ثَبَتَ أَنَّ النبيَّ - صَـلَّى اللهُ عليَهِ، وعلَى آلهِ، وسلَّمَ- دَعَا به لأَمَّتِه؛ فقَال: «**اللَّهُمَّ اجعَـل فَنَـاءَ أُمَّتِـي قَـتلًا فِي سَـبِيلِكَ بِالطَّعنِ، وَالطَّاعُونِ**»؛ فَقياس ما دَعا به عَلى ما استَعاذ بِهِ قياسٌ مـعَ الفَـارق!؛ فتأَمَّـل، وقَـد ثَبَت - أيضًا- أَنَّ الصَّحابَة - رَضوانُ الله عَليهم- طَلَبُـوا مِـن مُعـاذٍ - رَضي اللهُ عنـه- أَن يَدعُو بَرفع الطَّاعُون؛ فامتَنَعَ!، ودَعَا لنَفسه، وولَده بالطَّاعُون! . =

و أمَّا كونُه (مقدُورًا) فحقٌّ، و صدقٌ، و لا يستلزمُ منعَ الدُّعاء، بل منعُ الدُّعاءَ مِن جِنس تَرك الأَعمَال الصَّالحَة، اتِّكالًا على ما قُدِّر، فيَستَلزمُ تركَ جميع الأَسبَاب المُرتَّب عَليهَا السَّعادَة، و يُضادُّ مَدحَ ﴿ٱلَّذِينَ يَدۡعُونَ رَبَّهُم بِٱلۡغَدَوٰةِ وَٱلۡعَشِيِّ﴾ [الأنعام] ..

فردُّ البَلاءِ بالدُّعَاء، مثلُ دَفعِ السَّهم بالتُّرس، و ليسَ من شَرط الإيمَان بالقدَر أن لا يَحملَ السَّهم، و لا يتَّقِي بالتُّرس .

وأمَّا (**أنَّ فيه نوعًا من الفِرار**) فممنوعٌ؛ فإنَّ معنَى النَّهي عن الفِرار أن لا يُغَالِب القَدَر بالحَولِ، و القُوَّة، و الحِيلَة؛ فيشَارِك الَّذين ﴿ظَنُّوا أَنَّهُم مَّانِعَتُهُمۡ حُصُونُهُم مِّنَ ٱللَّهِ﴾ [الحشر/٢]، والدُّعَاء بخلاف ذلك؛ فإنَّه اعتِرَافٌ مِن الدَّاعي بالعَجز عن الحَولِ، و الحِيلَة، مع مَا فيه من الخُضوع، و التذلُّل، فلا ينَافي التَّسلِيم لأَمر الله، والتَّفويضِ لقَضَائه» انتَهى بتصرُّف[1] .

❁ ❁ ❁

= نَعَم يَبقَى سُؤَالُ الله تَعالى العافيَة عَلى وَجه الإطلاقِ، وهَذَا لا يُعارضُ تَركَ الدُّعَاء برَفع الطَّاعُون، وسَترى – إن شَاء الله تعَالى– فائدَة جَليلَة في هَذا في الفَصل الرَّابع في آخر الوَجه السَّابع .

(١) وانظر: «بذل المَاعُون في فضل الطَّاعُون» (ص٣٢٠-٣٢٣) .

سِتُّ فَوَائدَ عزِيزَاتٍ :

الفَائدَةُ الأُولَى :

الطَّاعُونُ شَهَادَةٌ، ورَحمَةٌ لكُلِّ مُسلم؛ إِذَا كَانَ صَابرًا مُحتَسبًا، ولَو كَانَ عَاصِيًا

لِـمَا تَقَدَّم في «صَحيح البُخَاري» (٣٤٧٤) مِن حَديثِ عَائشة - رضيَ اللهُ عنهَا-، زَوجِ النَّبيِّ - صَلَّى اللهُ علَيهِ، وعلَى آلهِ، وسلَّمَ-، قَالَت: **سَأَلتُ رسُول الله - صَلَّى اللهُ علَيهِ، وعلَى آلهِ، وسلَّمَ- عَن الطَّاعُون ؟ .**

فَأَخبَرَني: «أَنَّهُ عَذَابٌ يَبعَثُهُ اللهُ عَلَى مَن يَشَاءُ، وَأَنَّ اللهَ جَعَلَهُ رَحمَةً لِلمُؤمِنِينَ، لَيسَ مِن أَحَدٍ يَقَعُ الطَّاعُونُ، فَيَمكُثُ فِي بَلَدِهِ صَابِرًا مُحتَسِبًا، يَعلَمُ أَنَّهُ لاَ يُصِيبُهُ إِلَّا مَا كَتَبَ اللهُ لَهُ، إِلَّا كَانَ لَهُ مِثلُ أَجرِ شَهِيدٍ» .

قَالَ الحَافظُ ابنُ حَجَرٍ - رَحمَه اللهُ تعالى- :

«فمُقتَضَى هَذَا الحَدِيثِ بمَنطُوقه، ومَفهُومِه : أَنَّ أَجرَ الشَّهيدِ إِنَّما يُكتَبُ لمَن :

[١] لَم يَخرُج مِن البَلَد الَّذِي يَقَع به الطَّاعُون .

[٢] وأَن يَكُون فِي حَالِ إِقَامَتِه قَاصدًا بذَلكَ ثَوَابَ الله، رَاجيًا صِدقَ مَوعُودِه.

[٣] وأَن يَكُون عَارفًا أَنَّه إِن وَقَع له؛ فهُوَ بتَقدِير الله، وإِن صُرِفَ عَنهُ؛ فهُوَ بتَقدير الله .

[٤] وأَن يَكُون غَيرَ مُتَضَجِّر به أَن لَو وَقَع به؛ فَإِذَا وَقَع به فَأَولَى أَن لا يَتَضَجَّر .

[٥] وأَن يَعتَمِدَ علَى رَبِّه في حَالَتَي صحَّتِه، وعَافيتِه .

فمَن اتَّصَفَ بِهَذه الصِّفَات - مَثَلًا -؛ فمَاتَ بغَيرِ الطَّاعُون!؛ فَإنَّ ظَاهرَ الحَدِيثِ أنَّه يَحصُل له أَجرُ الشَّهيدِ[1].

ومِمَّا يُستَفَاد من مَفهُوم حَدِيث عَائشَة - رَضيَ اللهُ عنهَا- :

[٦] أنَّ مَن لَم يتَّصِف بالصِّفَات المَذكُورَة لا يَكُون شَهيدًا، ولَو مَات بالطَّاعُون!، فَضلًا عَن أن يَمُوت بغَيرِه، واللهُ المُستَعَانُ.

ومِمَّا يُستَفَادُ مِن حَدِيث عَائشَة - رَضيَ اللهُ عنهَا- :

[٧] أنَّ الصَّابرَ في الطَّاعُون، المُتَّصِفُ بالصِّفَات المَذكُورَة، يَأمَنُ فتَّانَي القَبر؛ لأنَّه نَظِيرُ المُرَابطِ في سَبيلِ الله.

وقَد صَحَّ ذَلكَ في المُرَابط؛ كَمَا أَخرَج مُسلم[2] مِن حَدِيث سَلمَان، قَال: سَمعتُ رَسُول الله - صَلَّى اللهُ عليهِ، وعلَى آلِهِ، وسلَّمَ- يَقُولُ:

«رِبَاطُ يَوم ولَيلَةٍ خَيرٌ مِن صِيَام شَهرٍ، وقيَامِه، وإن مَاتَ فِيهِ جَرَى عَلَيهِ عَمَلُه الَّذِي كَانَ يَعمَلُ، وأَمِنَ الفَتَّانَ» انتهى[3].

❁ ❁ ❁

قَال الحَافظُ جَلالُ الدِّينِ السُّيوطيُّ (ت٩١١) - مُعَلِّقًا- :

«قُلتُ: هَذَا تَصريحٌ من شَيخ الإسلَام ابن حَجَر بأَنَّ الصَّابرَ في الطَّاعُون إذَا مَاتَ بغَير الطَّاعُون يُوَقَّى فِتنَةَ القَبرِ كَالمُرَابطِ.

فَيَكُونُ المَيتُ بالطَّاعُون أَولَى بذَلك، كَمَا صَرَّحَ الحَديثُ بذَلك في شَهِيدِ المَعرَكَة.

---

(١) فَكَيفَ بِمَن مَاتَ بالطَّاعُون ؟!.

(٢) «بَذل المَاعُون في فضل الطَّاعُون» (ص٢٠٠و٢٠٢).

(٣) «بَذل المَاعُون في فضل الطَّاعُون» (ص٢٠٠و٢٠٢).

وصَرَّحَ القُرطُبيُّ بأَنَّ الشَّهَادَةَ مِن حَيثُ هِي مُقتَضِيَةٌ لذَلكَ .

وتَوَقَّف جَمَاعةٌ من أَهلِ العَصرِ في كَونِ المَطعُون يَأمَنُ فِتنَةَ القَبر، ولا عِبرَةَ بتَوَقُّفِهم .

وأَعجَبُ مِن ذَلكَ مَن ظَنَّ أَنَّ شَهيدَ المَعرَكَة يُفتَنُ في قَبرِهِ!، وهُوَ مُخَالفٌ للنُّصُوصِ، والإجمَاع» انتهى[١] .

❋ ❋ ❋

قَالَ الحَافظُ ابنُ حَجَرٍ - رَحمَه اللهُ تعالى- :

«وقَعَ لي تَرَدُّدٌ في الفَاسق مَا يَكُون حُكمُهُ ؟، وبأَيِّ الفَريقَين يَلتَحِقُ ؟ .

وأَعني بالفَاسِق مُرتَكِبِ الكَبيرَةِ، إذَا هَجَمَ عَلَيهِ ذَلكَ، وهُوَ مُصِرٌّ .

فَإنَّه [قَد] يُقَالُ: لا يُكرَمُ بدَرَجَةِ الشَّهَادَة؛ لَمَا هُو ملتبسٌ به؛ فقَد قالَ سُبحَانَه وتعَالى: ﴿أَمْ حَسِبَ الَّذِينَ اجْتَرَحُوا السَّيِّئَاتِ أَن نَّجْعَلَهُمْ كَالَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ سَوَاءً مَّحْيَاهُمْ وَمَمَاتُهُمْ ۚ سَاءَ مَا يَحْكُمُونَ ﴿٢١﴾﴾ [الجاثية] .

ويُحتَمَلُ أَن يُقَال : تَحصُلُ لهُ دَرَجَة الشَّهَادَة ، لِعَدَم التَّقييدِ في الأَخبَار الوَارِدَة، في أَنَّه شَهَادةٌ للمُسلم بوَصفٍ زَائدٍ علَى الإسلَام .

ومِن الأَحادِيث العَامَّة في ذَلكَ حَديثُ أَنسٍ في «الصَّحِيحَين» : «الطَّاعُونُ شَهَادةٌ لكُلِّ مُسلِم»؛ فإنَّه صَريحٌ في العُموم .

ولا يَلزَمُ حُصُول دَرَجَة الشَّهَادة لَمن اجتَرَحَ السَّيِّئَات أَن يُسَاويَ المُؤمنَ الَّذي عملَ الصَّالحَاتِ في المَنزلةِ؛ فَإنَّ دَرجاتِ الشُّهداءِ مُتَفاوتَة .

---

(١) «مَا روَاه الوَاعُون في أَخبَار الطَّاعُون» (ص١٥٢-١٥٣) .

كنَظيرِه مِن عُصَاة المُؤمنِين إذَا قتَله الكافرُ مُجَاهدًا في سَبيل الله؛ لتكُون كلمَـة الله هي العُليا، مُقبلًا غير مُدبر؛ فإنَّه شَهيدٌ لا محَالَة، ولَـو كَانَـت ذُنـوبٌ أُخـرَي لَم يَتُب منهَا[(١)] .

ففي حَديثِ عُتبَة بن عَبدٍ، المُصــرِّح بـأنَّ مَـن اقـترَف الـذُّنُوب، والخَطَايـا، وجَاهد بنَفسه، وماله؛ حتَّى يُقتَل في سَبيل الله تَنمَحِـي خَطَايَـاه، إنَّ السَّـيف مَحَّـاءٌ للخَطَايا[(٢)]» انتهى[(٣)] .

❊ ❊ ❊

وقَالَ الإمَامُ شمس الدِّين المنبَجيُّ الحنبليُّ (ت٧٨٥) - رَحمَه اللهُ تعالى - :

«كَلَامُ القُرطبيِّ - رَحِمَه اللهُ- يَقتَضي إذَا قُلنَا: **(إنَّهُ رَحمَةٌ، وشَهَادَةٌ) أنَّه مُختَصٌّ بالصَّالحينَ من عبَاد الله ! .**

ورَأَيتُ بَعضَ أَهل العِلم من المتَأخِّرينَ يَقُولُ هَذَا كَثيرًا .

ولَكن ظَاهرُ الحَدِيثِ أَنَّهُ عَامٌّ لجَمِيع الأُمَّة، وهُوَ الأَلَيَقُ بكَرَم البَاري سُبحَانَه وتَعَالى؛ لِقَولِه - صَلَّى اللهُ عليَه، وعلَى آلِه، وسلَّمَ- في «الصَّحِيحَين»: **«إنَّـه شَـهَادَةٌ لكُلِّ مُسلِم»**[(٤)] .

---

(١) وانظُر: «فَتح البَاري» (١/ ٣)، و«بَذل المَاعُون في فضل الطَّاعُون» (ص٢٠٠) .

(٢) حَسَـنٌ إن شـاءَ اللهُ: أخرَجـه أحمـد (٤/ ١٨٥-١٨٦)، والطَّيالسـي (١٣٦٣)، والدَّارمي (٢٤٥٥)، وابن حبَّان (١٠/ ٥١٩)، والطَّبراني (١٧/ ١٢٥-١٢٦)، و في سَـنَده (أبو المُثَنى الأُملُوكي)، وهو مَجهـولُ حَـالٍ، وللحَـديثِ شَـواهدُ، وانظُـر: «بَـذل المَـاعُون» (ص١٩٤-١٩٥) .

(٣) «بَذل المَاعُون في فضل الطَّاعُون» (ص١٤٥) .

(٤) أخرَجه البُخَاري (٢٨٣٠)، ومُسلِم (١٩١٦) .

وفي «صَحيحِ البُخَاريِّ» : «إنَّه رَحمَةٌ لأُمَّتي»[1] ، ونَحو ذَلكَ» انتهى[2] .

❁ ❁ ❁

الفَائدَةُ الثَّانيَةُ :

لا يَجُوز دُخُول أَرَضَ الطَّاعُون، ولا الخُرُوجُ منهَا عَلَى الصَّحِيح

تقَدَّمَ حَديثِ مُعَاذة بنتِ عَبدِ الله العَدَوِيَّةِ، عَن أُمِّ المُؤمنينَ عَائِشَةَ - رَضيَ اللهُ عَنهَا- قَالَت: قَالَ رَسُولُ الله - صَلَّى اللهُ عليهِ، وعلَى آلهِ، وسلَّمَ- في الطَّاعُون:

«المُقِيمُ بِهَا كَالشَّهِيدِ، وَالفَارُّ مِنهَا كَالفَارِّ مِنَ الزَّحفِ» .

هَذَا اللَّفظُ فِي الحَدِيثِ نَصٌّ عَلَى أمرَين :

الأَوَّل: أَنَّ الفِرَار مِن الطَّاعُون مِن الكَبَائر، وأَنَّ الله يعَاقبُ عَلَيه مَا لَم يَعفُ، وهَذَا مَا صَرَّح بِه إِمَامُ الأئمَّة أَبُو بَكر ابنُ خُزَيمَةَ (ت٣١١) - رَحمَه اللهُ تعالى- في «صَحِيحِه»[3] .

❁ ❁ ❁

الثَّاني: تَحريمُ الخرُوجِ من أَرضِ الطَّاعُون، والدُّخُول إِلَيهَا حُكمُهُ كَذَلكَ .

وهَذَا مَذهبُ الجُمهُور أَبي حَنيفَة، والشَّافعيِّ، وأَحمَدَ، وغَيرِهِم مِن الأَئمَّة

---

(١) لَيسَ في البُخَاري، وإنَّما هُو في «مُسنَد الإِمَام أَحمد» (٥/ ٨١)، وقد تقدَّم في حَديث أبي عَسيب - رضي الله عنه-، قَال الجَلالُ الدِّينِ السُّيوطيُّ: «قُلتُ: حَدِيثُ أَبي عَسِيب هَذَا يَدُلُّ عَلى التَّعمِيم؛ فَهُو الصَّوَابُ» انتهى من «مَا روَاه الوَاعُون في أَخبَار الطَّاعُون» (ص١٥٧) .

(٢) «الطَّاعُون وأَحكَامه وأَحوَاله» (ص١٤٨) .

(٣) نقَلَه عنهُ ابنُ حَجَر في «بَذل المَاعُون في فضل الطَّاعُون» (ص٢٧٥)، وانظُر: «مَا روَاه الواعُون في أَخبَار الطَّاعُون» (ص١٦٣-١٦٤) .

خِلَافًا للمَشهُور عَن مَالكٍ أنَّ النَّهي للإرشَاد، لا للتَّحريمِ[1] .

❁ ❁ ❁

قَالَ الحَافظُ ابنُ حَجرٍ - رَحمَه اللهُ تعالى- :

«مَحَلُّ النِّزَاعِ فِيمَا إِذَا خَرَجَ فَارًّا مِن المَرَض الوَاقِع، مَعَ اعتِقَادِه أَنَّه لَو قَدَّرَهُ اللهُ عَلَيهِ لأَصَابَهُ، وأنَّ فِرَارَهُ مِنهُ لا يُنجِيهِ مِن قَدَر الله تعَالى، لكن يَخرُجُ مُؤَمِّلًا أَن يَنجُو.

هَذَا الَّذِى يَنبَغِى أَن يَكُونَ مَحَلَّ النِّزَاعِ؛ فَمَن مَنَعَ احتَجَّ بالنَّهى الوَارِدِ في ذَلكَ، ومَن أَجَازَ حَمَلَ النَّهى علَى التَّنزِيهِ» انتهى[2] .

❁ ❁ ❁

قالَ الإِمَام الكَبيرُ أَبُو عُمَر ابنُ عَبدِ البرِّ (ت٤٦٣) - رَحمَه اللهُ تعالى- :

«وأَمَّا اختِلَافُ المُهَاجرينَ، والأَنصَار في القُدُوم علَى الوَبَاء؛ فَلِكُلِّ وَاحِد مِنهُم مَعنًى صَحِيحٌ في أُصُولِ السُّنَن المُجتَمَع عَلَيهَا مِن الكِتَاب، والسُّنَّة .

ومَلاكُ ذَلكَ كُلِّه الإِيمَانُ بالقَدَر، وأَنَّ مَا أَصَابَ المَرءَ لَم يَكُن لِيُخطِئه مَعَ إِبَاحَة الأَخذِ بالحَذَر، والحَزم، والفِرَارِ عَن المَهلَكَةِ الظَّاهِرَة .

وقَد أَحكَمَت السُّنَّة - والحَمدُ لله كَثيرًا- مَا قَطَعَ وُجُوهَ الاختِلافِ :

فَلا يَجُوز لأَحَدٍ أَن يَقدُم علَى مَوضِع طَاعُون لَم يَكُن سَاكنًا فيه، ولا يَجُوز لَه

---

(١) انظر: «البيَان والتَّحصيل» (١٧/ ٣٩٥-٣٩٦)، و«الذَّخيرَة» (١٣/ ٣٢٥-٣٢٦) للشِّهَاب القَرافِيِّ، و«بَذل المَاعُون» (ص٢٧٤-٢٧٥)، و«مَا روَاه الواعُون» (ص١٦٣) .

(٢) «بَذل المَاعُون في فضل الطَّاعُون» (ص٢٧٤-٢٧٥) .

الفِرَار عَنهُ إذَا كَان قَد نَزَل فِي وَطَنِه، ومَوضِع سُكنَاهُ» انتهى[1] .

وقَالَ – أيضًا – : «**لَم يَبلُغنِي أَنَّ أَحَدًا مِن أَهل العِلم فَرَّ مِن الطَّاعُونِ ..**»[2] .

وهَل الوَبَاءُ كَالطَّاعُون فِي هذَا الحُكمِ ؟، سيَأتِي الكَلام علَى هـذا فِي الفَصـل الرَّابع فِي الوَجهِ الثَّامِن – إن شَاء اللهُ تعَالَى – .

❁ ❁ ❁

و قَد نَقَل الأَخباريُّ الثِّقَةُ أَبُو الحَسَن المَدَائنيُّ (ت٢٢٤)[3] : «**أَنَّه قَـلَّ مَـا فـرَّ أَحَد مِن الطَّاعُونِ؛ فَسَلِمَ**» .

قال التَّاج السُّبكيُّ : «**وهَذا الَّذِى حَكَاه مُجَرَّبٌ !، ولَيسَ ببَعيـدٍ أَن يَجعَـل اللهُ الفِرَار مِنهُ سَبَبًا لِقِصَر العُمر؛ وقَد جَاء فِي الكِتَابِ العَزيزِ، مَا يُؤخَذ مِنـهُ أَنَّ الفِـرَار مِن الجهَاد سَبَبٌ فِي قِصَـــر العُمـر**؛ قَـالَ اللهُ تعَـالَى : ﴿قُل لَّن يَنفَعَكُمُ ٱلۡفِرَارُ إِن فَرَرۡتُم مِّنَ ٱلۡمَوۡتِ أَوِ ٱلۡقَتۡلِ وَإِذٗا لَّا تُمَتَّعُونَ إِلَّا قَلِيلٗا ۝١٦﴾ [الأحزاب] .

وحَكَى أَنَّ وَالدَه استَنبَطَ ذَلكَ من الآيَةِ .

---

(١) «الاستذكار» (٨/ ٢٥١) .

فَائدَةٌ: قَـال العَلَّامـة المُحقِّـق أَبُـو العُـلا المُبَـاركفوري (١٣٥٣) في «تحفـة الأحـوذي» (٤/ ١٥٠): «**قلتُ: والحقُّ أَنَّ الخرُوج مِن أَرضٍ وقعَ فيهَا الطَّاعُون فـرَارًا منـهُ حَـرَامٌ، وقَـد أَلَّفتُ فِي هذهِ المسأَلَة رِسَالَةً سَمَّيتُهَا «خَيرَ المَاعُونِ فِي مَنعِ الفِرَارِ مِنَ الطَّاعُونِ»** انتهى .

(٢) انظُر: «بذل المَاعُون في فَضل الطَّاعُون» (ص٢٧٦)، و«مَا روَاه الواعُـون في أَخبَـار الطَّاعُون» (ص١٦٤) .

(٣) هُو: عَلِيُّ بنُ مُحَمَّد، قَال الذَّهبيُّ : «**وهُو صَاحب المصنَّفَات المَشـهُورة، وكـانَ عالمًـا بالمغَازي، والسِّيَر، والأَنسَاب، وأَيَّام العَرَب، صَدُوقًا فيمَا يَنقِله**» انتهى من «تاريخ الإسـلام» (٥/ ٦٣٨) .

قالَ: و يُحتَمَل أَنَّ يُرَاد أَن بقاءَهم، وإِن طَالَ بَعدَ الفِرَار؛ فتَمَتُّعُهُم في الدُّنيا قَليلٌ بالنِّسبَةِ إِلَى الدَّارِ الآخرَةِ» انتهى[1] .

❋ ❋ ❋

الفَائدَةُ الثَّالثَةُ :

هَل يَجوزُ النَّفيُ إِلَى أَرضِ الطَّاعُون ؟ .

جَاء في «مُصَنَّف عَبدِ الرَّزَّاق الصَّنعَانيِّ» (١٠/ ١٦٩) مِن حَديثِ قَـيسِ بـنِ أَبِي حَازِمٍ، قَالَ :

جَاءَ رَجُلٌ إِلَى ابنِ مَسعُودٍ؛ فَقَالَ: إِنِّي مَرَرتُ بِمَسجِدٍ مِن مَسَاجِدِ بَنِي حَنِيفَةَ؛ فَسَمِعتُهُم يَقـرَءُونَ شَـيئًا لَم يُنَزِّلـهُ اللهُ !: (الطَّاحِنَـاتِ طَحنًـا، العَاجِنَـاتِ عَجنًـا، الخَابِزَاتِ خَبزًا، اللَّاقِمَاتِ لَقمًا) .

قَالَ ابنُ مَسعُودٍ : **إِنَّ هَذَا** – لابنِ النَّوَّاحَةِ – **أَتَى رَسُولَ الله** – صَلَّى اللهُ عليهِ، وعلَى آلِهِ، وسلَّمَ –، **وَبَعَثَهُ إِلَيهِ مُسَيلِمَةُ؛ فَقَالَ النَّبيُّ** – صَلَّى اللهُ عليهِ، وعلَى آلهِ، وسلَّمَ – : «**لَو كُنتُ قَاتِلًا رَسُولًا لَقَتَلتُهُ**» .

قَالَ: **فَقَدَّمَ ابنُ مَسعُودٍ ابنَ النَّوَّاحَةِ أَمَامَهُم؛ فَقَتَلَهُ، وَاستَكثَرَ البَقِيَّةَ، فَقَالَ** :

«**لَا أُجزِرُهُم اليَومَ الشَّيطَانَ، سَيِّرُوهُم إِلَى الشَّامِ؛ حَتَّى يَرزُقَهُمُ اللهُ تَوبَةً، أَو يُفنِيَهُمُ الطَّاعُونُ**» .

قَالَ شَيخُنَا العَلَّامَةُ المُحَدِّثُ الفَقيهُ الزَّاهِدُ أَبُو عَبدِ الرَّحمَن مُقبلٌ الوَادعيُّ – رحمَه اللهُ تعَالَى – في «الجَامعِ الصَّحِيحِ مِمَّا لَيس في الصَّحِيحَين» (٣/ ١٨٥):

«هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ» .

---

(١) انظُر: «بذل المَاعُون في فَضل الطَّاعُون» (ص٢٧٦)، و«مَا روَاه الواعُـون في أَخبَـار الطَّاعُون» (ص١٦٤) .

قُلتُ: هَذا الحَديثُ فِيهِ اجتِهَادُ الصَّحَابيِّ الجَلِيلِ عَبدِ الله بنِ مَسعُودٍ - رَضي اللهُ عنهُ- في قَومٍ ارتَدُّوا، وكَفَرُوا بَعدَ إِسلاَمِهم، وآمَنُوا بنُبُوَّة مُسَيلِمَة الكَذَّاب، وقُرآنِه!؛ ولهَذَا سَاقَه الإِمَامُ عَبدُ الرَّزَّاق - رحمَه اللهُ تعَالى- في (بَابِ الكُفرِ بَعدَ الإِيمَانِ) .

وحُكمُ هَؤُلاء القَتلُ؛ لرِدَّتِهم؛ ورَأَى عَبدُ الله بنُ مَسعُودٍ - رَضي اللهُ عنهُ- أَن يُرسِلَهم إِلَى الشَّام وَقتَ الطَّاعُون؛ لَعَلَّهُم يَتُوبُون، أَو يَهلَكُونَ بالطَّاعُون؛ لا سِيَّما وهُم أَخلاَطٌ كَثيرُون، وفيهِم مَن يُرجَى صَلاحُهُ، وهِدَايَتُهُ .

وفي هَذَا أَنَّه - رَضي اللهُ عنهُ- **رَأَى جَوَازَ (إِقدَامِ هُؤلاء إلى أَرضِ الطَّاعُون)؛ لأَنَّهُم استَحَقُّوا القَتلَ، والغَالبُ الأَغلبُ في الطَّاعُون الهلاكُ** .

وابنُ مَسعُودٍ - رَضي اللهُ عنهُ- **يَرَى أَنَّ هَذَا لا يُنَافي النَّهيَ عَن دُخُولِ إِلَى أَرض الطَّاعُونِ، وهُوَ فِقهٌ دَقِيقٌ مِنهُ** - رَضي اللهُ عنهُ-؛ فَتَدَبَّرهُ .

❋ ❋ ❋

قَالَ الحَافظُ جَلالُ الدِّينِ السُّيوطيُّ (ت٩١١) في نَظيرِ مَسأَلَتِنَا :

«وقَد صَحَّ أَنَّ مُعَاذَ بنَ جَبَل أَعلَمُ الأُمَّةِ بالحَلالِ والحَرَام، وأَنَّه إمَامُ الفُقَهَاءِ يَومَ القِيَامَة .

ورَجَّحَ الأُصولِيُّونَ بمُوَافقَة قَولِهِ في الأَحكَامِ .

وهَذِه مَسأَلَةٌ حُكمِيَّةٌ فِقهيَّةٌ؛ فَأَحَقُّ مَا اقتُدِيَ بِهِ فِيهَا» انتهى[(١)] .

❋ ❋ ❋

---

(١) انظُر: «مَا روَاه الواعُون في أَخبَار الطَّاعُون» (ص١٦٨)، وسَيَأتي - إِن شَاءَ اللهُ تَعَالى- كَلامُه تَامًّا في فائدَةٍ مُستَقَلَّةٍ آخر الوَجه السَّابع، في الفَصلِ الرَّابعِ .

الفَائدَةُ الرَّابعَةُ :

تَوجِيهُ مَا جاءَ مِن مَنعِ مُعاذِ بـنِ جَبَـل - رضيَ اللهُ عَنـهُ- الـدُّعَاءَ بِرَفـعِ الطَّاعُون، ودُعائِهِ عَلَى نَفسهِ، وأَهلِهِ أَن يُصِيبَهُم الطَّاعُون .

جَـاء في «المُعجَـم الكَبـير» (٢٠/ ١١٦) للحـافِظ أَبي القَاسـم الطَّـبَرَانيِّ (ت٣٦٠) - رحمه الله تعالى- قال :

«حدَّثنا عُبيد بن غنَّام، حدَّثنا أبو بكـر ابـنُ أبي شـيبة، حـدَّثنا أبـو معاويـة، حدَّثنا داودُ بن أبي هند، عن شَهر بن حَوشَب، عن الحَـارث بـن عَمِـيرَة الزَّبيـدي قال: وَقَعَ الطَّاعُونُ بِالشَّام؛ فَقَامَ مُعَاذٌ - رضِيَ اللهُ عنه- فَخَطَبَهُم بِحِمصَ فَقَالَ :

«إِنَّ هَذَا الطَّاعُونَ رَحمَةُ رَبِّكُم، وَدَعوَةُ نَبِيِّكُم، وَمَوتُ الصَّالِحِينَ قَبلَكُم» .

هذا الأَثَرُ حسَنٌ[1] .

وفي طَريقٍ آخَرَ للأَثَر فيهَا ضَعفٌ مُحتَمَلٌ، أخرجهَا ابـنُ سـعدٍ في «الطَّبَقَـات الكُبرى» (٣/ ٤٤١-٤٤٢)، أَبُو نُعيم في «الحِليَة» (١/ ٢٤٠)، وفيهَا زيادَةٌ :

«لَـمَّا أُصِيبَ أَبُو عُبَيدَةَ بنُ الجَرَّاحِ فِي طَاعُونِ عَموَاس، اسـتَخلَفَ مُعَـاذَ بـنَ جَبَلٍ، وَاشتَدَّ الوَجَعُ؛ فَقَالَ النَّاسُ لِمُعَاذٍ: ادعُ اللهَ يَرفَع عَنَّا هَذَا الرِّجز .

---

(١) ولَـه طريـقٌ آخـرُ عـن شَـهر بـنِ حَوشـب، قـال الطَّـبَرَانيُّ في «المُعجَـم الكَبـير» (٢٠/ ١١٦) : «حدَّثنَا أبو مسلم الكِشِّيُّ، حدَّثنَا عبدُ الله بن رجَاء، أخبرنا عبـد الحميـد بـن بَهرام، عن شَهر»، وأخرجَه أَبُو نُعيم في «الحليَة» (١/ ٢٤٠)، وصَحَّح البُخاريُّ في «التَّـاريخ أنَّ الصَّحيح في اسم (الحَارثِ بنِ عَمِيرَة)، هو (يَزيـدُ بـنُ عَمِـيرَة)، وفي بعـض طـرقِ الأَثَـر يروي شهرٌ القِصَّة عن عبدِ الرَّحمن بنِ غَنمٍ عن الحَارثِ بنِ عَمِـيرَة بـهِ، **وهَـذِه هِـي الجَـادَّة**، وهكـذا أخرجـه أَبُـو نُعـيم في «الحليَـة» (١/ ٢٤٠)، وابـن عسـاكر في «تَـاريخ دِمَشـق (١١/ ٤٥٩)، وعَليهِ فَالمحفُوظُ في هذَا الطَّريقِ روَايَةُ (شَهر بنِ حَوشَب عن عبدِ الرَّحمن بـنِ غَنمٍ عن الحَارثِ[يزيدَ] بنِ عَميرَة)، واللهُ أعلَم .

قَالَ: «إِنَّهُ لَيسَ بِرِجزٍ وَلَكِنَّهُ دَعوَةُ نَبِيِّكُم - صَلَّى اللهُ علَيهِ، وعلَى آلِهِ، وسلَّمَ- وَمَوتُ الصَّالِحِينَ قَبلَكُم، وَشَهَادَةٌ يَختَصُّ بِهَا اللهُ مَن يَشَاءُ مِنكُم .

اللهُمَّ آتِ آلَ مُعَاذٍ نَصِيبَهُمُ الأَوفَى مِن هَذِهِ الرَّحمَةِ .

فَطُعِنَ ابنَاهُ فَقَالَ: كَيفَ تَجِدَانِكُمَا؟ قَالا: يَا أَبَانَا الحَقُّ مِن رَبِّكَ فَلا تَكُونَنَّ مِنَ المُمتَرِينَ) .

قَالَ: وَأَنَا سَتَجِدَانِي إِن شَاءَ اللهُ مِنَ الصَّابِرِينَ، ثُمَّ طُعِنَتِ امرَأَتَاهُ فَهَلَكَتَا .

وَطُعِنَ هُوَ فِي إِبهَامِهِ؛ فَجَعَلَ يَمَسُّهَا بِفِيهِ، يَقُولُ: اللهُمَّ إِنَّهَا صَغِيرَةٌ فَبَارِك فِيهَا فَإِنَّكَ تُبَارِكُ فِي الصَّغِيرِ حَتَّى هَلَكَ» .

هَذا الإِسنَادُ فيهِ مُوسَى بنُ عُبيدة الرَّبذيُّ ضَعيفٌ، وفِيه - أيضًا- أَيُّوبُ بنُ خالد فيه لِينٌ، وللأَثَر، والقِصَّة طُرُقٌ متَعَدِّدةٌ كَمَا تقدَّمَ، ومِثلُ هـذِه الآثَـار تنَاقلَهـا الأَئمَّةُ، فالأَمرُ فِيهَا وَاسعٌ، وتَحسينُها هُوَ الصَّوَاب، واللهُ أعلم .

❋ ❋ ❋

وقَد استَنبطَ الإمَامُ شـمس الـدِّين المنبَجـيُّ الحنـبليُّ (ت٧٨٥) في كتَابـه في «الطَّاعُون وأَحكَامه وأَحوَاله» (ص١٠٧):

«فهَذَا مُعَاذٌ - رضِيَ اللهُ عنه- أَتَى إلَيه التَّابعُون، وسَأَلُوه الدُّعَاء برَفعِه؛ فَأَبى عَلَيهم، وأَعلَمهُم أَنَّه دَعوةُ نَبيِّهم، وأَنَّه شهَادةٌ .

فلَو كانَ الدُّعَاء مَشـرُوعًا؛ لـمَا احتَاجُوا أَن يَسأَلُوه، بَل كَان كُلٌّ يَفعلُـه مِـن تِلقَاء نَفسه .

بَل لَو كَانَ مُبَاحًـا لَفَعلَـه؛ لِكَـون الرَّعيَّـة سَـأَلوهُ مَـا هُـو مَصـلَحَةٌ لــهُم في زَعمِهم.

فَلَولا أَنَّه مَكرُوهٌ، أَو مُحَرَّمٌ عِندَهُ لَـمَا امتَنَعَ عَلَيهم» انتهى[1] .

قلتُ: هَذا الاستنبَاطُ محلُّ تَأمُّلٍ، وسَيَأتي عَودٌ لهَذه المسأَلَة في آخر الوَجهِ السَّابع مِن الفَصلِ الرَّابعِ - إن شَاء اللهُ تَعَالَى- .

والتَّحقيقُ :

أَنَّ سُؤَالُ الله تَعَالى العَافيَةَ بإطلاقٍ، هُوَ الوَاردُ في السُّنَّةِ، ولا يَعني هَذَا السُّؤَالُ شَرعِيَّةَ الدُّعَاء برَفع الطَّاعُون النَّازل، ولا يُنَافي - أَيضًا- كَونَهُ شَهَادَة، ورَحمَةً .

❁ ❁ ❁

وقالَ تَاج الدِّين السُّبكى:

«وأَمَّا دُعَاء مُعَاذٍ؛ فلَم يَكُن بأَن لا يَرفَع اللهُ الوبَاءَ عَن المُسلِمِين، بَل كَانَ طَلَب ذَلكَ لنَفسِه؛ ليَنَالَ دَرجَة الشَّهادَة» !! .

قَالَ الحَافظُ ابنُ حَجَرٍ:

«قُلتُ: أَو لِيَمُوت علَى خُلوصٍ مِن عَمَله، وجهَادِه قَبلَ حُدُوثِ الفِتَن، كَمَا تَمَنَّى ذلكَ غَيرُ وَاحِدٍ مِن الصَّحَابَة، و صَرَّحُوا بالتَّعلِيلِ بذَلكَ .

---

(١) قَالَ الحَافظُ جَلالُ الدِّينِ السُّيوطيُّ (ت٩١١) : «فَهَذا مِن مُعَاذٍ صَريحٌ في أنَّ الدُّعَاءَ برَفعِه لا يُشرَعُ، وقَد صَحَّ أَنَّ مُعَاذَ بنَ جَبَل أَعلَمُ الأُمَّةِ بالحَلالِ والحَرَام، وأَنَّه إمَامُ الفُقَهَاءِ يَومَ القِيَامَة، ورَجَّحَ الأُصوليُّونَ بمُوَافقَة قَولِهِ في الأَحكَامِ، وهَذِه مَسأَلَةٌ حُكمِيَّةٌ فِقهيَّةٌ؛ فَأَحَقُّ مَا اقتُدِيَ بِه فِيهَا» انتهى المُرَادُ مِنهُ سَيَأتي إن شَاءَ اللهُ تَعَالَى- كَلامُه تَامًّا في فائدَةٍ آخر الوَجه السَّابع، في الفَصلِ الرَّابعِ .

فمِن ذَلكَ :

مَا أَخرَجَه أَحمَد[1]، مِن طَرِيقِ عُثمَانَ بنِ عُمير، عَن زَاذَان أَبي عُمر، عَن عُلَيمٍ - هو الكِندِيُّ - قَالَ :

«كُنَّا جُلوسًا علَى سَطح، ومَعَنا رَجلٌ مِن أصحَاب النَّبيِّ - صَلَّى اللهُ علَيهِ، وعلَى آلهِ، وسلَّمَ -، والنَّاسُ يَخرُجونَ في الطَّاعُون .

فقَالَ الغِفَارِيُّ - وهو عَبسٌ - : «يَا طَاعونُ خُذنِي -ثَلاثًا يَقُولُها- » .

فقَالَ له عَليمٌ : لِمَ تَقولُ هذَا ؟ أَلَم يَقُل رَسُول الله - صَلَّى اللهُ علَيهِ، وعلَى آلهِ، وسلَّمَ -: «لَا يتَمَنَّيَنَّ أَحدُكُم المَوتَ؛ فَإنَّه عِندَ انقِطاعِ عَمَلِه، و لا يُرَدُّ فَيَستَعتِب ؟»

فقَالَ : «إنِّي سَمعتُ رَسُول الله - صَلَّى اللهُ علَيهِ، وعلَى آلهِ، وسلَّمَ - يَقُولُ :

«بَادِرُوا بالمَوتِ سِتًّا : إِمرَةَ السُّفَهاءِ، وَكَثرَةَ الشُّرَطِ، وبَيعَ الحكم .. » الحَديثَ[2] .

وأَخرَجَهُ الطَّبَرَانيُّ في «الأَوسَط»[3]، و ابنُ شَاهِين في «الصَّحَابة»، مِن طَرِيق مُوسَى الجُهَنيِّ، عَن زَاذَان :

«كُنتُ مَعَ رَجلٌ مِن أَصحَاب النَّبيِّ - صَلَّى اللهُ علَيهِ، وعلَى آلهِ، وسلَّمَ -، يُقَال لَه : عَابسٌ، أَو ابنُ عَابسٍ عَلى سَطحٍ؛ فرَأَى النَّاس يتَحَمَّلُون .

---

(١) (٣/ ٤٩٤)، وهذا الإسنَادُ ضَعيفٌ، (عُثمَانَ بنِ عُمير) ضعيفٌ، و(عُلَيمٍ الكِندِيُّ) مجهُولٌ، وللحَديث طُرقٌ أُخرَى يصحُّ بهَا كما سيذكرُ الحَافظُ في تتمَّة بحثِه .

(٢) وهُو حَديثٌ ثَابتٌ، وتتمَّة الحَديثِ: «وَاستِخفَافًا بِالدَّم، وَقَطِيعَةَ الرَّحِم، وَنَشوًا يَتَّخِذُونَ القُرآنَ مَزَامِيرَ يُقَدِّمُونَهُ يُغَنِّيهِم، وَإِن كَانَ أَقَلَّ مِنهُم فِقهًا» ، وانظُر: «سِلسلَةَ الأَحادِيث الصَّحيحَة» (٩٧٩)، وكتَابي الكَبير: «صِفةُ قيَام رسُول الله - صَلَّى اللهُ علَيهِ، وعلَى آلهِ، وسلَّمَ -، وتَهجُّده باللَّيل - كَأَنَّك تَرَاهَا-» المَسأَلَةِ (٣٥) - يسَّر اللهُ نَشرَه- .

(٣) (رقَم ٦٨٥).

فقَال: ما للنَّاس ؟ .

قِيلَ : يَفِرُّون من الطَّاعُون .. فذَكَره، لكِن قَالَ :

«فقَالَ لَه رَجلٌ كَانَت له صُحبةٌ» .

وقالَ فيهِ : «إمرَةَ الصِّبيَان، وكَثرَةَ الشُّرَط، والأَثَرَةَ في الحُكم» .. الحَديثَ .

ولهَذَا الحَديثِ شَاهدٌ مِن حَديثِ الحَكَم بنِ عَمرو الغفَاريِّ : أَخرَجَه الطَّبرانيُّ[1] ، بنَحو سِيَاق حَديثِ عَبسٍ .

وفي هَذا الحَديثِ فَوَائدُ، مِنهَا :

[١] وُقُوعُ الفِرارِ مِن الطَّاعُونِ .

[٢] وإنكَارُ بَعضِ الصَّحابَة عَلَيهم .

[٣] وجَوَازُ تمنِّي المَوت خَشيَةَ الوُقُوع في الفِتنَة .

[٤] وحَملُ الضُّرِّ المَذكُور في الحَدِيثِ علَى الضُرِّ الدُّنيَويِّ، لا عَلى الدِّينيِّ، واللهُ أَعلَمُ» انتهى[2] .

❁ ❁ ❁

وأَثَرُ مُعَاذٍ – رضِيَ اللهُ عنه– يُبيِّن حَالَ المُؤمِنينَ عِندَ هُجُوم الطَّاعُونِ، الَّذي يتَخَطَّفُ النُّفُوسَ، وهُم صِنفَانِ :

الصِّنفُ الأوَّلُ: المُؤمِنُونَ الأَخيَارُ، أَهلُ الصَّلاحِ .

الصِّنفُ الثَّاني: مُسلِمُونَ مُسرِفُونَ علَى أَنفُسِهم، وإيمَانُهم ضَعِيفٌ .

❁ ❁ ❁

---

(١) (٣/ ٢١١) .

(٢) انظر : «بذل الماعون في فضل الطَّاعون» (ص٣٢٥-٣٢٦) .

فَالصِّنفُ الأَوَّلُ:

«وهُم مَرَاتِبُ :

[١] مِنهُم مَن نَجِدُهُ مُستَبَشرًا كما وَقَعَ للسَّلَفِ، مِثلِ مُعَاذٍ - رَضِيَ اللهُ عنهُ-، و غَيرِهِ .

[٢] ومِنهُم مَن نَجِدُهُ مُسلِمًا مُفَوِّضًا رَاضِيًا، وإن كَانَ لا يُحِبُّ أَن يَمُوتَ؛ كَمَا هُوَ مَركُوزٌ في الطِّبَاع .

[٣] ومِنهُم مَن يَكُونُ كَذَلكَ، لَكِن يَكُونُ أَسرَفَ علَى نَفسِهِ؛ فَهَوَ خَائفٌ مِن أَن يهجُمَ عَلَيهِ المَوتُ قَبلَ أَن يَتَخَلَّصَ مِن التَّبِعَاتِ» .

❁ ❁ ❁

والصِّنفُ الثَّاني :

«يَشتَدُّ قَلَقُه، ويَكثُر تَضَجُّره، وتَكرُّهُه، ويتَحَيَّل بوُجُوهٍ مِـن الحِيَـل في دَفعِـهِ بأَنوَاعٍ مِن الأَشيَاءِ الَّتِي يُقَالُ: إِنَّهَا تَدفَعُه؛ كـ(**الرُّقَى**)، و(**الخَوَاتِم**)، و(**البُخُورات**)، و(**العُوَذ**) الَّتِي تُعَلَّق فِي الرُّؤُوس، و تُكتَب عَلى الأَبـوَاب، و(**التَّلَـبُّس بـأَنوَاعٍ مِـن الطِّيَرَة**)[1] الَّتي نهَى الشَّارع عنهَا، و(**الحِميَة**) عَن كَثِيرٍ مِن المَأكُولَات، وغَيرِهَا .

وإِحَالَةُ الأَمر علَى الهَوَاء، والمَاء!، مِن غَير نَظَـرٍ إِلَى سَـبَبِه الحَقِيقِـيِّ، ومَادَّتـه الصَّحِيحَة .

والتَّجَنُّبُ لـحُضُورِ الجَنَائز الَّتي تُرَقِّق القَلـبَ، و تَستَجلِبُ الـدَّمعَ، وتُـؤثِرُ الخَشيَة، وتُورِثُ الخُشُوعَ .

---

(١) وهَذا الصِّنفُ يُبتَلى بالإِغرَاقِ في البِدَع، والخُرَافَات، وقَد يَسلَمُ بَعضُ هَـؤلاءِ! مِـن المَوت بالطَّاعُون؛ فتَكُون فَتنَةً أُخرَى للجُهَّال، وضُعَفاءِ الإِيمَان .

وسيَأتي - إن شَاء اللهُ تعَالى- في الفَصلِ السَّادس بيَانُ بَعضِ بدَع الطَّاعُون، والوَبَاء .

إِلَى غيرَ ذَلكَ ممَّا يُحـرِمُ صَـاحبَهُ ثَـوَابَ الصَّـبرِ، و الاحتِسَـابِ الَّـذِى رُتِّبَـت الشَّهادَة علَى حُصُولِه .

وأَكثَرُهُم يَمُوت بَغيرِ الطَّاعُونِ فِي زَمَن الطَّاعُون! .

فتَفُوتُه دَرَجَة الشَّهَادَةِ!، ويَخرُجُ مِن الحيَاةِ الدُّنيَا رَاغمًا ! .

لكِن مَن خُتِمَ لَه بالوَفَاةِ عَلَى الإِسلَامِ، فَقَد حَصَلَت لَه النَّجَاةُ مِن الخُلُـودِ في النَّارِ»[1] .



(١) انظر: «بذل الماعون في فضل الطَّاعون» (ص٢١٥-٢١٦) .

الفَائدَةُ الخَامسَةُ :

هَل ثبتَ أنَّ مكَّةَ المكرَّمة كالمَدينَة النَّبويَّة في الوقَايَة من الطَّاعُون ؟ .

رُوي ذَلك في حَديثٍ يَرويهِ فُليح بنُ سليمان عن عُمر بنِ العلَاء الثَّقفيِّ عن أبيه عن أبي هُريرةَ قَال: قالَ رسُول الله - صَلَّى اللهُ علَيهِ، وعلَى آلهِ، وسلَّمَ- :

«المَدِينَةُ وَمَكَّةُ مَحْفُوفَتَانِ بِالمَلاَئِكَةِ ، عَلَى كُلِّ نَقبٍ مِنهَا مَلَكٌ لاَ يَدخُلُهَا الدَّجَّالُ، وَلاَ الطَّاعُونُ» .

أخرجَه أحمدُ في «مسنَده» (٢/ ٤٨٣)، والبُخاريُّ في «التَّاريخ الكبير» (٦/ ١٨٠) .

والحَديثُ لا يَصحُّ، فُليحُ بنُ سليمان سيِّء الحِفظ، كثيرُ الوهَم، وعُمر بن العلاء الثقفيُّ مجهولٌ، قال البخاري: (إن لَم يَكُن أَخُو الأَسود؛ فَلا أَدرِي)، وقَالَ ابن أبي حَاتِم: قلتُ لأبي: أهوَ أَخُو الأسود بن العَلاء؛ فَقَالَ: (لَا أَدرِي، هُوَ شيخٌ مدينيٌّ) .

والمحفُوظُ في الحَديث عدمُ ذكر (مكَّة) كما تقدَّم في الطُّرق الصَّحيحة؛ ولهذا قال الحافظُ ابنُ كثير: «**هذا غَريبٌ جدًّا؟ وذِكرُ مَكَّة في هذا ليسَ محفُوظاً، وكذَلكَ ذِكر الطَّاعُون، واللهُ تعَالى أعلَم**» انتهى[1] .

وقَد ضَعَّفهُ الحافظُ ابنُ الملقِّن (ت٨٠٤) في كِتَابه «التَّوضِيح لشَرح الجَامع الصَّحيح» (١٢/ ٥٣١)، و(٢٧/ ٤٧٣) .

وأمَّا الحافظُ ابنُ حجَر؛ فصحَّحِ الحديثَ في «فَتح البَاري» (١٠/ ١٩١)،

---

(١) «النِّهاية في الفتن والملَاحم» (١/ ١٦٦) .

وسَاقَه من طَريقٍ حصَل فيها تَحريف![1]؛ ثمَّ قالَ: «رجالُه رجَال الصَّحيح، وعَلَى هذا فالَّذي نُقِل أنَّه وُجِد في سنَة تِسعٍ وأَربَعِين وسَبعمائةٍ مِنه لَيس كَما ظَنَّ مَن نَقَلَ ذَلكَ، أَو يُجابُ - إن تحقَّق ذلكَ- بجَوَاب القُرطبيِّ المتَقَدِّم[2]» انتهى .

قلتُ :

الحَديثُ لَم يَثبت!، وطاعُون سنَة تِسعٍ وأَربَعِين وسَبعمائةٍ طاعُونٌ مَشهُورٌ، يُسمَّى بـ(**الطَّاعُون الكَبير**)؛ لأَنَّهُ لا نَظيرَ لهُ ! .

قالَ العَلَّامة الأدِيبُ الفاضل أحمدُ بنُ يَحيى ابن أبي حَجلَة التِّلمسانيُّ (ت٧٧٦) في جُزئهِ «الطِّبِّ المُسنُون في دَفع الطَّاعُونِ» في وَصفِه :

«عمَّ البلَاد، وأبَادَ العبَاد، و قطَعَ كلَّ دَربٍ، و ساوَى بينَ أَهلِ الشَّرقِ والغَربِ؛ فكَثُرت به الأَوجَاعُ، و انتقَل بمِصرَ مِن الأُصبُعِ إلَى الذِّراعِ، ثمَّ تيمَّم بها الصَّعيد، وتركَ النَّاس كالزَّرع ما بينَ قَائم، وحَصِيد، واتَّفقَت فيه عجَائبُ، وغرَائبُ :

مِنهَا : أنَّ الطَّاعُون الَّذِي وقَع في سنَة تِسعٍ و أَربعِين وسَبعمائةٍ عمَّ الأرضَ!، فسَاوَاه هَذا في ذَلك، ولَم يتَّفِق ذَلكَ في غَيرهما .

---

(١) انظُر: «الأحَاديث الوَاردة في فضَائل المدينَة جمعًا ودراسة» (ص١٦٩-١٧٠) للدُّكتُور صَالح الرِّفَاعي .

(٢) يعنِي: أنَّه ليس كطاعُون عمَوَاس، ونحوه، وسيأتيكَ - إن شاءَ اللهُ- ما يردُّ هذَا في وَصف طَاعُون سنَة (٧٤٢)، وأنَّه فَاقَ جَميعَ الطَّواعينِ الَّتي مَضَت!؛ فكأَنَّها قَطرةٌ في بَحرِهِ!!، وقَد عادَ الحافظُ ابنُ حجرٍ إلى نَوعِ تَسلِيم بدُخُوله مكَّة المُكرَّمة؛ فقَال في «بذل المَاعُون في فَضل الطَّاعُون» (ص٢٠٨) مَا حرفُه: «**فَإن ثَبَت ذَلكَ، فلَعَلَّه لمَا انتُهِكَ مِن حُرمَتِها بسُكنَى الكُفَّار فيهَا !، وخُصُوصًا في زَمَاننَا هَذَا**، واللهُ المُستَعَان» انتهى، وانظُر: «مَا روَاه الواعُون في أَخبَار الطَّاعُون» (ص١٥٩-١٦٠) .

ومِنهَا : أنَّ مَكَّة لَم يَدخُلهَا الطَّاعُون قَطُّ، إلَّا هَذِه المَرَّةَ؛ فَمَاتَ بهَـا خَلـقٌ كَثِـيرٌ مِن أَهلِهَا، والمجَاورِينَ بالطَّاعُون، و تَوَاترَ النَّقلُ بذَلكَ .

ومنهَا : أَنَّه مَات فيهِ الطَّيورُ، والوُحُوش، و الغِزلان، و الكِلَاب، و القِطاط، بالخُرَّاج تحتَ الإبطِ، وبغَير ذَلك مِن أَنوَاع الطَّاعُون .

قالَ: ولَم يَسلَم مِنهُ في هَذَا العَام مِـن مُـدُنِ الأَرضِ كُلِّهَـا، غَـيرَ مَدِينَـةِ النَّبـيِّ - صَلَّى اللهُ علَيهِ، وعلَى آلهِ، وسلَّمَ- .

ومِنهَا : أَنَّ مَن مَات فِيـهِ - عـلَى سَـبيلِ التَّقريـبِ- نِصـفَ المَوجُـودين مِـن العَالَـم الحَيَوَانيِّ[1] .

وبلغَ المَوت بالقَاهرة في كلِّ يوم عِشرين ألفًا، و قيل خمسة و عشــرين ألفًـا، وقيل سبعة وعشرين ألفًا»[2] .

قالَ ابنُ أَبي حَجلةَ :

«ذَكَرَ لي مجدُ الدِّين الإسعَردِيُّ، تَاجرُ الخوَاصِّ السُّلطَانيَّة، أَنَّه وَكَّـلَ بـأَبوَابِ القَاهرَة مَن حَفِظَ لهُ عِدَّةَ الأَموَاتِ، في شَهرَي شَعبَانٍ، ورَمَضَانٍ، فبَلَغُوا تِسعَ مِائـة أَلفِ نَفسٍ!، و زيَادَةٍ !! .

---

(١) قَال الدُّكتُور محمَّد عَلي البَار - مُعلِّقًا- : «وتُقِرُّه عَلَى ذَلـكَ المَرَاجـع الغَربيَّـة، مِثـلُ دَائرَة المَعَارف البريطَانيَّة، ومَرَاجع كتُب الطِّب الحَدِيثِ» انتهى، انظُر مُقَدِّمَته علَى : «مَا روَاه الواعُون في أَخبَار الطَّاعُون» (ص٢٨) .

(٢) قال الحافظ ابن حجَر - مُعلِّقًا-: «قلتُ: ذكر ابن كثير في «تَاريخِه»: أنَّ مِـن النَّـاس في أَمر القَاهرَة المُقلِّل، و المُكثِّر؛ فَالمُقلِّل يقُول: أحَدَ عشرَ أَلفًا، والمُكثِّـر يقُـول: ثَلاثُـون أَلفًـا» انتهى من «بذل الماعون في فضل الطَّاعون» (ص٣٨٠)، وانظُر: «البِدَاية النِّهَاية» () .

قالَ: وهَذَا خَارجٌ عمَّن لَمْ يُضبَط، وخَلَت حُكُور كثيرةٌ حولَ القَاهرَة، فَلَم تُسكَن بعدَ ذلكَ.

قالَ: والتَّلخِيصُ:

«أنَّ جَميعَ الطَّوَاعِينِ المَاضِيَة بالنِّسبَةِ إلَى هَذَا، قَطرَةٌ مِن بَحرٍ، أَو نُقطَةٌ مِن دَائرَةٍ» انتهى المُراد[1].

❁ ❁ ❁

وقال تَقيُّ الدِّين الفَاسيُّ (ت٨٣٢) في حَوادث جَرَت بمَكَّةَ:

«ومِن ذَلكَ: أَنَّهُ في سَنَة تِسعٍ، وأَربَعِين وسَبعِمائةٍ، كَانَ الوَبَاءُ الكَبيرُ بمَكَّةَ[2]،

---

(١) انظُر: «بذل المَاعُون في فَضل الطَّاعُون» (ص٣٧٩-٣٨٠).

(٢) اعتمَد الفَقيهُ ابنُ حجر الهَيتميُّ (ت٩٧٤) هَذِهِ الكَلِمَةَ الَّتي قَالَهَا الفَاسيُّ في تَسمِيَتِه (الطَّاعُون) بـ(الوَبَاء الكَبير)؛ فجَعَل ذَلكَ رَدًّا عَلى مَن قَالَ بدُخُولِ الطَّاعُون سَنَة (٧٤٩) إلى مَكَّة؛ فقَال مَا لَفظُه:

«ومَا قيلَ: إنَّه دخَلَها في عَام تِسعٍ وأَربعِين، وسَبع مائةٍ؛ فهُوَ وإن نَقَلَه جَمَاعَةٌ!؛ فَهُوَ مَردُودٌ!! بأنَّ الأَمرَ لَيسَ كمَا ظَنُّوا!، أَي: بَل كَان ذلكَ (وبَاءً)، لا (طَاعُونًا) كمَا يدلُّ له كَلامُ الفَاسي في مَوضِع، وإن عَبَّر عَنه بالطَّاعُون في مَوضِع آخَر!؛ لأنَّ الوبَاء قَد يسمَّى طَاعونًا مجَازًا كعَكسِه بجَامع كثرَةِ المَوتِ فيهِمَا كمَا مَرَّ؛ فعُلِمَ أنَّه لَم يَدخل مَكَّة طَاعُونٌ قَطُّ، ولا يَدخُلُها -إن شَاء اللهُ تعَالَى- لِصحَّة الحَديث» انتهى من «الفتَاوى الفِقهيَّة الكُبرى» (٤/ ٢٧).

قُلتُ: أَمَّا الحَدِيثُ فَلَم يَصِحَّ! كَما تقدَّم، وذِكرُ (مَكَّة) فيه مُنكَرٌ، و(الطَّاعُونُ) يُسَمَّى (وَبَاءً) حَقِيقَةً لا مَجَازًا!، والفَاسيُّ (ت٨٣٢) عَبَّر عَن الطَّاعُون بـ(الوَبَاءِ الكَبِير)، وسَمَّاه -أَيضًا- طَاعُونًا في مَوضِعٍ آخَر كَمَا أَشَار الهَيتميُّ، بَل إنَّ الفَاسيَّ يُثبتُ أَنَّه قَد دَخَل مَكَّة طَاعُونٌ آخر في سَنَة (٨٢٧)، قَالَ في كتَابهِ «العِقد الثَّمِين في تَاريخ البَلَد الأَمِين» (٥/ ١١٣)=

وغَيرِهَا، وسَائرِ الأَقطَارِ، وعَظُمَ أَمرُهُ بدِيَار مِصر» انتهى[1] .

❋ ❋ ❋

وقال النَّجم عُمَر ابنُ فَهدٍ (ت٨٨٥) في حَوادِث سَنَة (٧٤٩) :

«فِيهَا وَقَع بمَكَّةَ، والطَّائفِ، وجُدَّة، وعَامّة بلَاد الحِجَاز، وبوَادِيهَا وَبَاءٌ عَظِيمٌ حَتَّى جَافَت البَوَادي، وهَلَك كَثيرٌ مِن الجِمَال، وقِيلَ: إنَّه لَم يَبقَ بجُدَّةَ سِوَى أَربَعَةِ أَنفُسٍ!!، وخَلَت الطَّائفُ، ولَم يَبقَ فِيها إلَّا القَلِيل، وكَان يَمُوتُ مِن أَهلِ مَكَّةَ في كُلِّ يَومٍ نَحوًا مِن عِشرِينَ نَفسًا، ودَامَ مُدَّةً، ثُمَّ ارتَفَع، وهَذَا الوَبَاء كَانَ عَامًّا في جَميعِ البِلَاد، وهُوَ بدِيَار مِصرَ أَعظَمُ مَا كَانَ» انتهى[2] .

❋ ❋ ❋

وتقدَّم مَا قالَهُ نور الدِّين السَّمهودي المدني (ت٩١١) في كتابه «وفاء الوفاء بأخبار دار المصطفى» (١/ ٥٩) مِن دُخُول طَاعُون سَنَة (٨٨١) إلى مكَّة، وكَثرَةِ المَوتِ بسَببِهِ فيهَا .

❋ ❋ ❋

فَتَحَصَّل دُخُول ثَلَاثَةِ طَوَاعينَ إلَى مَكَّة، وهي:

طَاعُون سَنَة (٧٤٩) .

وطَاعُون سَنَة (٨٢٧) .

وطَاعُون سَنَة (٨٨١)، واللهُ أَعلَم .

= في تَرجَمَة عَبدِ اللَّطِيفِ بنِ مُحَمَّدِ بنِ حُسَينٍ الكَازرُونيِّ المَكِّيِّ، المُؤَذِّن بالمَسجِدِ الحَرَام: «وكَانَ يُعَانى السَّفَر إلَى سَوَاكِن، لِلسَّبَب فى المَعِيشَة، وتُوفِّى فى لَيلَةِ تَاسِع رَبِيع الآخِر، سَنَة سَبعٍ وعِشرِينَ وثَمَانمائةٍ بمَكَّةَ، ودُفِن بالمَعلَاةِ، وتُوفِّى قَبلَه، وبَعدَه جَمَاعَةٌ مِن أَولادِهِ، وزَوجَتِه فى الطَّاعُون الَّذِى كَانَ بمَكَّةَ فى هَذِهِ السَّنَة» انتَهى، واللهُ المُوَفِّق .

(١) «شِفَاء الغَرَام بأَخبَار البَلَد الحَرَام» (٢/ ٣٣٠) .

(٢) «إتحَافُ الورَى بأَخبَار أمِّ القُرى» (٣/ ٢٣٨) .

الفَائِدَةُ السَّادسَةُ :

صنَّفَ في مَسألَةِ هَذَا الكِتَابِ :

شَمسُ الدِّين محمَّد بن محمَّد بن عبدِ الرَّحمَن الحُسَينيُّ، الطَّرابلسيُّ، المالكيُّ (ت٩٥٤)، المعرُوف بـ(حَطَّاب الرُّعينيِّ) جُزءًا سمَّاه :

«**البشَارَةُ الهَينَة بأنَّ الطَّاعُون لا يَدخُل مَكَّة والمَدِينَة**»[1] .

وصنَّفَ - أيضًا - في هذه المسألَة، ولعلَّه مختصرٌ من الأوَّل :

«**القَولُ المُبين في أنَّ الطَّاعُون لا يَدخُل البَلَد الأَمِين**»[2] .

❁ ❁ ❁

---

(١) انظُـر : «إيضَـاح المَكنُـون» (١/ ١٨٣)، و«هديَّـة العـارفين» (٢/ ٢٤٢) كلاهُمـا لإسمَاعيل البَغدَاديِّ (ت١٣٩٩) .

(٢) انظُر : «إيضَاح المَكنُون» (٢/ ٢٥٢) .

الفَصْلُ الرَّابِعُ

[الفَوَارِقُ بَيْنَ الطَّاعُونِ والوبَاءِ]

إنَّ وجوهَ الافتراق بينَ (**الطَّاعونِ**) المَعرُوف الَّذي تقدَّم وَصفُهُ، و(**الوبَاءِ**) عُمومًا، ومِنه الوَبَاء المَوجُودَ في عامِنَا هذا عام (١٤٤١) المعرُوف بـ(**وبَاء كُورونا كوفيد-١٩**)، وجُوهٌ ظَاهرةٌ منها:

الوَجهُ الأَوَّلُ:

أنَّ الطَّاعون أصلُه (رجزٌ)، و(رجسٌ)[(١)] أي: (عذابٌ) أُرسلَ علَى بَني إسرَائيل، وأُمم سَابقة، ثمَّ بقيَ في الأَرض يعذِّبُ به مَن شَاء سُبحَانه.

وأمَّا الوَبَاء، والأمرَاض العامَّة؛ فهيَ من أَنوَاع البَلاء الَّتي سببُها المعَاصي، وما تَكسبُه أَيدِي النَّاس، كسَائر أنوَاع المصَائب.

والعذَابُ أَخصُّ من البَلاء، واللهُ أعلم.

والدَّليلُ على هذا:

---

(١) وانظر: «مشَارق الأَنوَار على صحاح الآثَار» (١/ ٢٨٢) للقاضي عياض، و«النِّهاية في غريب الحديث والأثر» (٢/ ٢٠٠)، و«التَّمهيد» لابن عبد البرِّ (١٢/ ٢٥٨)، و«فتح الباري» (١/ ١٢١) لابن حجر.

ما جاءَ في «صَحيح البُخاري» (٣٤٧٣)، و«صَحيح مسلم» (٢٢١٨) من حَديث عَامر بنِ سَعدِ بن أبي وقَّاص، عَن أَبيهِ، أنَّه سَمِعَه يُسأَل أُسَامةَ بنَ زَيدٍ - رَضي اللهُ عَنهُ- ماذَا سَمِعتَ مِن رَسُول الله - صَلَّى اللهُ عليهِ، وعلَى آلِهِ، وسلَّمَ- في الطَّاعُون؟ .

فقَالَ أُسَامَة: قالَ رَسُول الله - صَلَّى اللهُ عليهِ، وعلَى آلِهِ، وسلَّمَ-:

«الطَّاعُون رِجسٌ أُرسِلَ علَى طَائفَةٍ مِن بَني إسرَائيل، أَو عَلَى مَن كَانَ قَبلَكُم، فَإذَا سَمِعتُم بِهِ بأَرضٍ، فَلا تَقدُمُوا عَلَيه، وإذَا وَقَعَ بأَرضٍ، وأَنتُم بهَا فَلا تَخرُجُوا، فِرَارًا مِنهُ» .

وفي لفظٍ لمُسلم: **«إنَّ هذَا الطَّاعُونَ رِجزٌ سُلِّطَ عَلَى مَن كَانَ قَبلَكُم، أَو عَلَى بَني إِسرَائيل، فَإذَا كَانَ بأَرضٍ فَلا تَخرُجُوا مِنهَا فِرارًا مِنهُ، وإذَا كَانَ بأَرضٍ فَلا تَدخُلُوهَا»** .

وفي لفظٍ لمُسلِم: **«إنَّ هَذا الوَجَعَ، أَو السَّقَم رِجزٌ عُذِّبَ بِهِ بَعضُ الأُمَم قَبلَكُم، ثُمَّ بَقِيَ بَعدُ بالأَرضِ، فَيَذهَب المَرَّةَ، ويَأتِي الأُخرَى»** .

وجاءَ في صَحيح البُخَاري (٣٤٧٤) من حَديثِ عبدِ الله بنِ بُرَيدَة، عن يَحيَى ابنِ يَعمَر، عن عَائشة - رضيَ اللهُ عنهَا-، زَوجِ النَّبيِّ - صَلَّى اللهُ عليهِ، وعلَى آلِهِ، وسلَّمَ-، قَالَت: سَأَلتُ رسُول الله - صَلَّى اللهُ عليهِ، وعلَى آلِهِ، وسلَّمَ- عَن **الطَّاعُون** ؟ .

فَأَخبَرَني: **«أَنَّهُ عَذَابٌ يَبعَثُهُ اللهُ عَلَى مَن يَشَاءُ، وَأَنَّ اللهَ جَعَلَهُ رَحمَةً لِلمُؤمِنِينَ، لَيسَ مِن أَحَدٍ يَقَعُ الطَّاعُونُ، فَيَمكُثُ فِي بَلَدِهِ صَابِرًا مُحتَسِبًا، يَعلَمُ أَنَّهُ لاَ يُصِيبُهُ إلَّا مَا كَتَبَ اللهُ لَهُ، إلَّا كَانَ لَهُ مِثلُ أَجرِ شَهِيدٍ»** .



الوَجهُ الثَّاني:

أنَّ الطَّاعونَ الغالبُ الأَغلبُ فيهِ الهَلاكُ؛ وعدمُ النَّجاةِ منه، وأمَّا الوبَاء فليس كَذلكَ، بَل النَّجَاةُ فِيهِ أَمرٌ غَالبٌ، وهَذا فَارق ظَاهر[(١)] .

حتَّى قِيل في طَاعُون جُوستِنيَان إمبرَاطُور بيزَنطا – وقيلَ: إنَّه أَوَّل طَاعُون في الأَرض – (سنة ٥٤١ م)، واستمرَّ لقَرنين مِن الزَّمَان كلَّما هَدَأَت نَارُه، عادَ فَاشتَدَّ ضَررُه، وعظُمَ خَطرُه؛ **وكان يَقتُل في بعض الأمَاكن من كلِّ عشرَة ستَّة أفرَادٍ !، وقيلَ: إنَّه مات بسبَبه نِصفُ أَهل الأَرض!** .

وقالَ العَلَّامة الأدِيبُ الفاضل أحمدُ بن يحيى ابن أبي حَجلَة التِّلمساني (ت٧٧٦)[(٢)] في طَاعُون (سنَة ٧٤٩) :

«**ماتَ فيه علَى وَجه التَّقريب نِصفُ العَالَم، أَو أكثَر !!**»[(٣)] .

وأمَّا (**وبَاءُ كورونا المستجد (كُوفيد-١٩)**) اليومَ؛ فالغَالبُ فيه النَّجَاة بمَا يَقرب من ٦٠ – ٨٠٪، والقَليلُ جدًّا فيهِ نِسبَة الوفَاة في نَحو أَقلَّ من نِسبَة ١٪ إلى

---

(١) وانظُر: «فَتحَ البَاري» (٩/ ٢٥٣) للحافظِ ابنِ رَجب .

(٢) له كتَابٌ سمَّاه : «الطبَّ المسنُون في دَفعِ الطَّاعُون» مخطُوطٌ، منهُ نُسخَة بدَار الكُتب المصريَّة، ونُسخَة أُخرَى في مكتبة الأوقاف بطرابلس، ولها مصوَّرة في مركَز جَمعَة المَاجد .

ترجمَتُه في «الدُّرر الكامنة» (١/ ٣٩٠-٣٩٢)، و«حسن المحاضرة» (١/ ٥٧١-٥٧٢)، وغيرها، **ومِن العَجائبِ أنَّه صَنَّف في الطَّاعُون ومَاتَ بالطَّاعُون !**، نَسألُ اللهَ تَعالَى له الشَّهَادَة .

(٣) انظر: مقدِّمة الدُّكتور محمَّد علي البار لكتاب «ما رَاوَه الوَاعُون في أخبَار الطَّاعُون» للسُّيوطيِّ (ص٢٠-٢٨)، وسَيَأتي – إن شَاءَ اللهُ – كَلامُهُ بنَصِّهِ في آخِر الفَصلِ الثَّالث في الفائدَة الثَّانيَة .

٣.٣٨٪، هَذا مَا قرَّرته مُنظَّمَة الصِّـحَّة العَالميَّـة، وغيرُهـا مِـن اللِّجـان الطبِّيَّـة في دراسَات حَديثَة .

وهذه النِّسبَة تتَغيَّر من مكَان لآخَر، ومِن وَقتٍ لآخَر، وقَـد وَصَـلَت نِسـبَةُ الوَفيَات بالنَّظَرِ إِلَى مَجمُوعِ الإِصَابَاتِ في العَالَـم – اليَومَ- إِلَى ٧٪ تَقرِيبًا .

ومعَ قِلَّة نِسبَة الوَفيات به بالنِّسبَة إِلَى مَجمُـوع الإِصـابَاتِ بِـه، غَـيرَ أنَّ هـذَا الوبَاء مِن أَخطَر الأَمرَاض المَوجُودَة اليَوم، وإن كَان غَيرُه من الأَمرَاض أكثَر فَتكًا، وأعظَمَ مَوتًا؛ وذَلكَ لِسَبَبينِ :

السِّببُ الأوَّلُ:

سُرعَة انتشَاره في العَالَـم كلِّه .

فقَد جَاوَزت عَدَد الإِصَابَات في العَالَـم المَليُونَين، ومئتَـي أَلـف إِصَـابةً، في نَحو أَربعَةِ أَشهُر .

جَاوزَ في نَحوِ شَهرٍ ونِصفٍ منهَا عَدَد المَليُون إِصَابة، ووَصَـل إِلَى أَكثَـر مِـن (٢١٠) دَولةً في العَالَـم .

وهَذِه سُرعةٌ كَبيرَةٌ، لا يُقارنُه فيهَا اليَوم شَيءٌ من الأَمرَاضِ المَوجُودةِ نَسـأَلُ الله السَّلامَة والعَافيَة .

ومَعلُـوم لِلعُقَـلاءِ أنَّـه كُلَّـما زَادَت مَسَـاحةُ، وسَـعَة انتشَـاره زَادَت أَعـدَادُ الوَفيَات بهِ .

❁ ❁ ❁

السَّبَبُ الثَّاني:

عدَمُ وُجودِ عِلاجٍ نَاجعٍ فيهِ إلى هذِه السَّاعَة .

ولهذا فقد صنَّفته منظَّمة الصَّـحَّة العالميَّـة (في شَـهر مَـارس/ آذَار ٢٠٢٠م) (جَائحَةً)، و(وبَاءً عامًّا)[1].

❁ ❁ ❁

الوَجهُ الثَّالِثُ:

أنَّ الطَّاعُون لَيسَ لهُ دَواءٌ، إلَّا أن يَدفعَه اللهُ تعَالى.

وكَثيرٌ مِن الأَوبئةِ الَّتِي هَلَكَ فيهَا بَشَرٌ كثيرٌ وُجِد له عِلاجٌ نافعٌ؛ إمَّا في وَقـت

---

(١) **تَنبيهٌ عَظيمٌ**: في ظلِّ هذه النَّازلةِ العَظِيمَة أفتَت مَرَاجعُ الإفتَـاء في كثـيرٍ مِـن الـدُّوَل الإسلامِيَّة بِمَنع الصَّلاةِ في المَسَاجدِ، وتَفريقِ النَّاس ليُصلُّوا في بُيُوتهم؛ حتَّى تَخفَّ وَطأةُ هَذه الجَائحـةِ، وفتـوَاهُم قَائمَـةٌ عَـلَى اعتبَـار مَقَاصـدِ الشَّـــريعَة، ودِرَاسَـة النَّازلَـة مَـع أَهـلِ الاختصَاص، وعَارَض هذه الفَتوَى **صِنفَانِ من النَّـاس: (صِـنفٌ غَـارقٌ في بَحـرِ التَّحَـزُّب البِدعيِّ) لأَفكَار حِزبِهِ، ومُنظِّريه**؛ فهُـو واقـفٌ في مَوقـفِ المُعارضَـة لحُكَّامِـه، وولَاة أَمـرِهِ، أَصَابُوا أَو أَخطَأُوا !، سَاعٍ في التَّشويشِ بهَذه القَضَايا الفَقهيَّـة الاجتِهَاديَّـة، وإخرَاجِهَـا عَـن مَسَارهَا الفِقهيِّ، **يَظُنُّ بهَذا أَنَّه أَقَامَ حَربَهُ، ونَصَـر حِزبَهُ!**، ولا يَدرِي أَنَّه إنَّـما يَفضَـحُ (يَضُرُّ) نَفسَه!، وسَيَأتِي يومٌ يَجحَدُ فيه بُكُلِّ يَمِينٍ أَنَّهُ وَقَفَ فِي هَذه النَّازلَةِ مُعَارضًا!، وهـذَا مَعـرُوفٌ عَنهُم!، **والصِّنفُ الثَّاني: لَم يَتَصَوَّر هذه النَّازلة عَلَى حقِيقتها، ولا عرفَهـا حَـقَّ مَعرفَتهـا**، ولا دَارَسها مَعَ أَهل الاختِصَاص، وهَذا وَحدهُ يُسـقِطُ كَلامَـهُ فيهـا! - إن كَـانَ أَهـلًا للكَـلام، ولَيسَ كَذَلك-؛ ولهَذا تَرى هَذَا الصِّنفَ يَعتَمد على الظُّنُون فيقُول: (**لا أَظُنَّ الأَمرُ يصِـلُ إلى هذا**) ونَحوهَا من العِبَارات الظَّنِّيَّة، ومِثلُ هذَا الظَّنِّ لا يكُونُ عِلمًا، ومنهُم مـن قَـال: (نسـبَةُ الوَفياتِ قَليلَة)!، وظَنَّهَا حَجَّةً قَاطعَة، ونَسـيَ سُرعَة انتشَاره، وكَثرَة الإصَابة بـهِ، ممَّـا يَجعـلُ نِسبَة الوَفَيَاتِ كَبيرَةً، وهَذَا لَو فَهِمَهُ حَقًّا لَم يَكُن يَنبُس ببِنتِ شَفَةٍ، واللهُ المُستَعَانُ، وهُوَ الهَادي وَحدَه.

حُدُوثها[1]**، أَو بعدَ ذلكَ بخِلاف الطَّواعينِ علَى مرِّ العُصور، فَلا يُوجَد لـهَا عِلاجٌ.**

ولهَذا قالَ المُحقِّقونَ من العُلَمَاء :

«**إنَّ التَدَاوِي لا يُفِيد مَع الطَّاعُون شيئًا !!**» .

وقَالُوا: «**إنَّ كـلَّ داءٍ بسَـببٍ مـن الأسـبَاب الطَّبيعيَّـة لـهُ دَوَاءٌ مـن الأَدويَـة الطَّبيعيَّة إلَّا الطَّاعُون؛ فإنَّه قد أَعيَى الأَطبَّاءَ دَوَاؤُه !**» .

قالَ الإمامُ ابنُ القَيِّم - مَا حَاصلُه- :

«**حتى سَلَّمَ حُذَّاقهم أنَّه لا دوَاء له، ولا دَافع له، إلَّا الَّذي خَلقَه، وقدَّره**»[2] .

وقالَ الجَلال السُّيوطيُّ (ت٩١١) فيمَن ماتَ في طَاعُون سَنَةِ (٩٩٧) :

«**وأَكثَرَ أُنَاسٌ في الطَّاعُون مِن أَشيَاء لا تُغنِيهِم، وَأُمُورٍ لا تَعنِيهِم؛ مِـن ذَلـكَ استِعمَال مَأكُولاتٍ، وقَوَابِضَ، ومُخَفِّفَات، وحَوَامِضَ، وتَعلِيـقِ فُصُـوصٍ!، لَهَـا في كُتُب الطِّبِّ نُصوصٌ**»[3]**، وهَـذَا بـابٌ قَـد أَعيَـى الأَطبَّـاءَ، واعـتَرَفَ بـالعَجزِ عَـن مُدَاوَاتِه الأَلِبَّاءُ .**

---

(١) كَوَباء الكُوليرَا الَّذي هلكَ بسَببِهِ مَلايينُ البشَر، وانتشَر في أماكِنَ كَثيرَة من العَالَـم، وفي سنة (١٨٨٥م) اكتُشِفَ لِقاحٌ في عِلاجِهِ، ومعَ هذَا فقَد ظَهَر مُجَدَّدًا مَرَّتينِ بعـدَ ذلـك مَـا بينَ سنتَي (١٨٩٩م)، و(١٩٢٣م)، وسَنتَي (١٩٦١م)، و(١٩٧٥م)؛ لعَدَم انتشَار العِلاجِ .

(٢) انظُر: «زادَ المعاد» (٤/ ٣٦)، و«ما يفعَله الأطبَّـاء والـدَّاعُون بـدفع شَر الطَّـاعُون» (ص٣٦) لمَرعِي الكَرميِّ (ت١٠٣٣) .

(٣) فقَد ادَّعَى قَومٌ أَنَّ التَّختُّم باليَاقُوت، أَو تَعليقَه يُفيدُ في الطَّاعُون .

لِكُلِّ دَاءٍ دَوَاءٌ يُستَطَبُّ بِهِ   إِلَّا الحَمَاقَةَ أَعيَت مَن يُدَاوِيهَا !![1]

وقَالَ - أَيضًا - :

«لَم أُعوِّل عَلَى شَيءٍ مِمَّا ذَكَرَه الأَطبَّاءُ فِيمَا يُستَعمَلُ أَيَّامَ الطَّاعُون؛ لأَنَّهُ شَيءٌ لا فَائدَةَ فِيهِ، وهُم إِنَّمَا بَنَوا مَا ذَكَرُوهُ عَلَى مَا قَرَّرُوهُ مِن أَنَّهُ نَاشئٌ عَن فَسَادِ الهَوَاء، وقَد تَبَيَّنَ فَسَادُ مَا قَالُوهُ لَمجيءِ الأَحَادِيثِ النَّبَوِيَّةِ بخِلَافِهِ، فَالأَولَى اطِّرَاحُ ذَلكَ، والتَّوَكُّلُ عَلَى الله»[2] .

❋ ❋ ❋

وجَاء في المَوقِع الرَّسميِّ لوَزَارَة الصِّحَّةِ السُّعُوديَّة، مَا حَرفُه:

«[س] هَل يُوجَدُ لِقَاحٌ لِلوقَايَةِ مِن مَرَض الطَّاعُون ؟ .

[ج] حَاليًا لا يُوجَدُ لِقَاحٌ للطَّاعُون؛ لَكن يَجرِي العَمَلُ عَلَى تَطوير لِقَاحَاتٍ، ولا يُتَوَقَّعُ أَن تَكُونَ مُتَاحَة في المُستَقبَل القَريب» انتهى[3] .

❋ ❋ ❋

وقَالَت مُنَظَّمَة الصِّحَّة العَالميَّة:

«إِنَّ الطَّاعُون الرِّئوي يَقضِي عَلَى المَريض في فَترَة مَا بَين (١٨ سَاعة) إِلَى (٢٤ سَاعة)»[4] .

---

(١) انظُر: «مَا روَاه الواعُون في أَخبَار الطَّاعُون» (ص٢١٧)، و«مَا يفعَله الأَطبَّاء والدَّاعُون بدفع شَر الطَّاعُون» (ص٣٦)، و«بَذل الماعُون في فضل الطَّاعُون» و(ص١٠٦) .

(٢) «مَا روَاه الواعُون في أَخبَار الطَّاعُون» (ص١٧٢).

(٣) انظُر: https://www.moh.gov.sa/HealthAwareness/EducationalContent/Diseases/Infectious/Pages/٠١١.aspx

(٤) انظُر: https://www.who.int/ar/news-room/fact-sheets/detail/plague

قلتُ:

وهَذَا نَوعٌ مِن الطَّاعُون، وهُوَ (**الطَّاعُون الرِّئويُّ**)، وقَد وَصَفَهُ عُلَمَاؤنَا قَدِيمًا.

ومِن ذَلكَ :

/ ١ / مَا قَالَهُ الإمَـامُ عُمَـر بـنُ مظفَّـر ابـنُ الـوَرديِّ (ت٧٤٩) في مَقَامَتـه المَشهُورَة[1]؛ فَأَحسَنَ مَا شَاءَ! حِينَ قَالَ :

«**ومِن الأَقدَارِ أَنَّهُ يَتَتَبَّعُ أَهلَ الدَّار؛ فمَتَى بَصَقَ وَاحِدٌ مِنهُم دَمَـا، تَحَقَّـقَ كُـلٌّ مِنهُمُ عَدَمَا، ثُمَّ يَسكُنُ البَاصِقُ الأَجدَاث بَعدَ لَيلَتَينِ أَو ثَلاث! :**

سَـأَلتُ بَـارئَ النَّسَـمْ　　في دَفعِ طَـاعُونٍ صَـدَمْ

فمَـن أَحَـسَّ بَلْـعَ دَمْ　　فقَـد أَحَـسَّ بالعَـدَمْ

/ ٢ / وقَالَ التَّاجُ السُّبكيُّ (ت٧٧١) :

«**ومَا ذَاكَ إلَّا لمَقدُور إلَهيٍّ لا يُدفَعُ، و أَمرٍ سَـمَاويٍّ لا تُفِيـدُ فِيـهِ المُعَالَجَـةُ، ولا تَنفَع .**

لَقَد قَطَعَ نِيَاطَ القُلُوب، وشَاهَدنَا مِنهُ العَجَبَ، والأَروَاحُ تَذُوب .

إن طَلَعَت حَبَّةٌ لابن آدَمَ هَبَطَت بِهِ إلَى الرَّمس[2]، و إن بَصَقَ دَمًـا، قَـالَ : يَـا حَسرَتا عَلَى مَا فَرَّطتُ بالأَمسِ» انتهى[3] .

❁ ❁ ❁

---

(١) «بَذل الماعُون في فضل الطَّاعُون» (ص٣٧٥) .

(٢) الرَّمس: القَبر .

(٣) «بَذل الماعُون في فضل الطَّاعُون» (ص٣٨٤) .

فَائدَتَانِ عَزِيزَتَان :

الفَائدَةُ الأُولَى: مَنَاعَةُ القَطِيعِ (Herd immunity)، حَقِيقَتُهَا، وحُكمُهَا .

(**مَنَاعَةُ القَطِيعِ**) (Herd immunity) سِيَاسَةٌ ابتكَرتهَا الإدَارَةُ البرِيطَانيَة بَعدَ اليَأسِ مِن وجُودِ عِلاجٍ لفَيرُوس كُورُونَا الُمستَجِدِّ (كُوفِيد-١٩) .

وهِيَ: أَن تَسمَحَ بانتِشَار المَرَض فِي المُجتَمَع بالسَّمَاح بالاختِلَاطِ، وعَدَم حَظرِ أَيِّ تَجَمُّـعٍ فِي الأَمَـاكِن العامَّـة كَـالمَحلَّاتِ التِّجَاريَّـة، والحَـدَائق، والمُنتزَهَـات، والشَّوَاطِئ، وغَيرِهَا؛ والغَرَضُ أَن يُصَابُوا بالمَرَضِ!؛ ثُمَّ يَقُومَ جِهَاز المَنَاعَة فِي كُـلِّ شَخصٍ بمُقَاومَة المَرَض .

ولأَنَّ الغَالبَ النَّجَاةُ فَالنَّاجُون سَيَكُونُونَ الأَكثَـر، ويَكتَسِـبُونَ مَنَاعَـةً ضِـدَّ الفَيرُوس، وفِي المُقَابل تَقُومُ السُّلُطَاتُ بحِمَايَة مَن يُعَانُون مِن ضَعفِ المَنَاعَةِ ككِبَـار السِّنِّ، ومَن يُعَانُون أَمرَاضًا مُزمِنَة .

وقَد عَمِلَت بِهَذِهِ السِّيَاسَةِ دُوَلٌ كَبرِيطَانِيَا، والسُّوَيد، وغَيرِهَا .

ثُمَّ تَرَاجَعَت بريطَانِيَا عَنهَا، وقَامَت بِإِغلَاق البِلَاد بَعدَ تَفَشِّي المَـرَض؛ حَتَّـى وَصَلَ إلى أَكبَرَ الدَّاعِينَ إِلَى سِيَاسَة مَنَاعَةِ القَطِيعِ، وهُوَ رَئيسُ الـوُزَراءِ (بُورِيسُـون جُونسُون)، الَّذي أَصَابَهُ المَرَضُ، وشَارَفَ عَلَى المَوتِ .

وهَذِهِ السِّيَاسَة بَاءَت بالفَشَل، ولَم يَزدَد بهَـا هَـذَا الـدَّاءُ العُضَـال إِلَّا شِـدَّةً، ونَكَالًا، وهَلَك بهَا كَثِيرٌ مِـن ضُـعَفَاء النَّـاس؛ حَتَّـى عَجَـزَت المُستَشـفَيَاتُ عَـن استِيعَابِهِم !! .

وذَلكَ أَنَّ الفَيرُوس يَنتَشِرُ بسُرعَةٍ هَائلَة، وتَصَوُّرُ سَاسَةِ (**مَنَاعَةِ القَطِيعِ**) قَائمٌ عَلَى افتِرَاضِ أَنَّ انتِشَـارَ الفَـيرُوسِ بَطِـيءٌ؛ وحِينَهَـا يُمكـنُ رِعَايَـةُ الضُّـعَفَاءِ مِـن النَّاسِ!، وكَانَ الأَمرُ عَلَى عَكسِ ظُنُونِهِم ! .

وإذَا عُلِمَ أَنَّ الدِّرَاسَاتِ الأَخِيرَة تُثبِتُ إِمكَانَ عَودِ المَرَض لَمِن قَد شَفَاهُ اللهُ تَعَالى مِنهُ، ظَهَرَ فَسَاد مِثل هَذِه السِّيَاسَةِ البَائسَة، والمُعَالجَةِ اليَائسَة .

وحَقِيقَةُ الأَمرِ أَبعَدُ مِن ظَاهِرِهِ؛ فقَد تَعَارَضَت مَصلَحَة بقَاء النَّشَاط الاقتِصَاديِّ، ومَفسَدَةُ انتِشَارِ المَرَض؛ فقَدَّمُوا مَصلَحَة الاقتِصَادِ عَلى مَفسَدَةِ الإضرَارِ بالبَّشَر، وهَذا جَانبٌ مِن جَوَانبِ هَذِه الحَضَارَة المُضلِمَةِ المَادِيَّة البَحتَةِ، الظَّالَمَة لِكُلِّ مَا يُنَافي المَادَّةَ، والاقتِصَادَ، والمَالَ !! .

وحُكمُ الشَّرعِ الحَنِيفِ، بَل وجَمِيع الشَّرَائع السَّمَاوِيَّة قَائمٌ عَلَى وُجُوب حِفظِ النُّفُوس، وأَنَّ حِفظَهَا مُقَدَّمٌ عَلى حِفظِ المَالِ، وحِفظِ الاقتِصَادِ .

قَالَ اللهُ تعَالى: ﴿مِنْ أَجْلِ ذَٰلِكَ كَتَبْنَا عَلَىٰ بَنِيٓ إِسْرَٰٓءِيلَ أَنَّهُۥ مَن قَتَلَ نَفْسًۢا بِغَيْرِ نَفْسٍ أَوْ فَسَادٍ فِي ٱلْأَرْضِ فَكَأَنَّمَا قَتَلَ ٱلنَّاسَ جَمِيعًا وَمَنْ أَحْيَاهَا فَكَأَنَّمَآ أَحْيَا ٱلنَّاسَ جَمِيعًاۚ﴾ [المائدة/ ٣٢] .

وقَالَ تعَالى: ﴿وَلَا تَقْتُلُوٓاْ أَنفُسَكُمْۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا ﴿٢٩﴾﴾ [النساء] .

وقَالَ تعَالى: ﴿۞ قُلْ تَعَالَوْاْ أَتْلُ مَا حَرَّمَ رَبُّكُمْ عَلَيْكُمْۖ أَلَّا تُشْرِكُواْ بِهِۦ شَيْـًٔاۖ وَبِٱلْوَٰلِدَيْنِ إِحْسَٰنًاۖ وَلَا تَقْتُلُوٓاْ أَوْلَٰدَكُم مِّنْ إِمْلَٰقٍۖ نَّحْنُ نَرْزُقُكُمْ وَإِيَّاهُمْۖ وَلَا تَقْرَبُواْ ٱلْفَوَٰحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَۖ وَلَا تَقْتُلُواْ ٱلنَّفْسَ ٱلَّتِي حَرَّمَ ٱللَّهُ إِلَّا بِٱلْحَقِّۚ ذَٰلِكُمْ وَصَّىٰكُم بِهِۦ لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ ﴿١٥١﴾﴾ [الأنعام] .

وقَالَ تعَالى: ﴿وَلَا تَقْتُلُوٓاْ أَوْلَٰدَكُمْ خَشْيَةَ إِمْلَٰقٍۖ نَّحْنُ نَرْزُقُهُمْ وَإِيَّاكُمْۚ إِنَّ قَتْلَهُمْ كَانَ خِطْـًٔا كَبِيرًا ﴿٣١﴾﴾ [الإسراء].

❁ ❁ ❁

وقَد صَدَرَ ضِمنَ تَوصِيَات النَّدوَة الطِّبِّيَّة الفِقهيَّة الثَّانيَة لعَام ١٤٤١ التَّابعَة لَمجمَع الفِقهِ الإِسلَاميِّ الدُّوَلِيِّ، التَّابعِ لُمنَظَّمَة التَّعَاوُن الإِسلَاميِّ في تَاريخ (٢٣) مِن شَهرِ شَعبَانَ ١٤٤١ .

تَحتَ عُنوَان: «فَيرُوس كُورونا المُستَجد (كوفيد-١٩)، ومَا يتعَلَّق بـه مِـن معَالجَات طبيَّة، وأَحكام شَرعيَّة المُنعَقدَة»، ومِنهَا قَولُـهُم :

«.. لا يَجُوزُ في هَذِه الحَالَة الأَخذُ بِمَا يُسَمَّى بمَنَاعَة القَطِيع، أَو الجُمهُور؛ لأَنَّهُ يَلزَمُ مِن ذَلك تَركُ المَرَض ليَنتَشِرَ؛ فَيَهلَكَ بِهِ الأَكثَرُ عُرضَةً للهَلَاكِ مِن كِبَار السِّنِّ، ومَن الَّذِين تَعَدَّدَت أَمرَاضُهُم، وفي ذَلكَ تَقَاعُسٌ عَن المُعَالجَةِ المُمكِنَةِ شَرعاً» انتهى.

❁ ❁ ❁

الفَائدَةُ الثَّانيَةُ:

العَادَةُ أَنَّ مَن أُصِيبَ بِطَاعُونٍ، أَو وَبَاءٍ، ونَحـوِهِ، ثُـمَّ عُـوفي؛ فَإِنَّـهُ يكتَسِـبُ مَنَاعَةً مِنهُ .

إِلَّا إِذا تَطَوَّر الفَيرُوسُ بِإذنِ الله تَعَالى، واكتَسَبَ صِفَاتٍ جَدِيدَةٍ ! .

وهَذَا مَا حَصَلَ فِي طَاعُون سَنَة (٨٩٧) .

قَال جَلالُ الدِّينِ السُّيُوطيُّ (ت٩١١) في «المَقَامَة الدُّرِّيَّـة» الَّتِـي أَنشَـأَهَا في ذَلكَ الطَّاعُونِ :

«وذُكِرَ أَنَّهُ خَالَفَ العَوَائدَ في أَمرٍ آخَرَ زَايد، وهُوَ :

أَنَّهُ مَاتَ بِهِ مَن تَقَدَّمَ لَهُ طَعنَةٌ قَدِيمًا، وجَرَت العَادَةُ أَنَّه لا يَمُوت بِهِ، وإِن طُعِنَ كَانَ سَلِيمًا» انتهى[1] .



(١) «ما رواه الواعون في أخبار الطَّاعون» للسُّيُوطيِّ (ص٢١٦)، و(ص١٧٣-١٧٤).

الوَجهُ الرَّابعُ:

أنَّ السَّببَ الفَاعِلَ لِلطَّاعُون - بإذنِ الله تعَالى- هو: **طَعنُ أَعدَائنَا مِن الجِنِّ الكَافِرِينَ** .

وهَذا السَّبَب سَببٌ خَفِيٌّ لا يُعلَمُ إلَّا من طَريق الرُّسُلِ؛ ولهَذا جَهِلَهُ الأَطبَّاء، وغَيرُهم .

و(**طَعنُ الجِنِّ**) حَقِيقَةٌ لا رَيبَ فِيهَا خِلافًا لَمِن تأثَّرت بَصِيرَتُهُ بغُبَارِ الاعتِزَالِ في هَذَا البَابِ مِن العَصريِّين[1] .

ودَلِيلُه :

ما جَاءَ في «مُسنَد أَحمَد» (٤/ ٤١٣)، و«مُسنَد أَبي دَاود الطَّيَالسيِّ» (٥٣٦)، و«مُسنَد البَزَّار» (٨/ ٩٢)، و«مُستَدرَك الحَاكِم» (١/ ١١٤)، وغَيرِهَا مِن طَريق أبي بَلج قَالَ: حدَّثَناه أبو بكر بنُ أبي مُوسَى الأَشعَريُّ، عَن أَبيه عبدِ الله بنِ قَيسٍ:

«**أَنَّ النَّبيَّ** - صَلَّى اللهُ عليهِ، وعلَى آلِهِ، وسلَّمَ- **ذَكَرَ الطَّاعُونَ؛ فَقَالَ: وَخزٌ مِن أَعدَائكُم**[2] **مِن الجِنِّ، وهِيَ شَهَادَةُ المُسلِمِ**»، وفي لفظ الحاكم: «**وهُوَ لَكُم شَهَادَةٌ**» .

---

(١) كالعَالِم الشَّيخ محمَّد رشيد رضا، والشَّيخ محمَّد سعيد السُّيوطي، ود. محمَّد علي البَار؛ إذ ظنُّوا أنَّ المرَاد بـ(**الجنِّ**) في الحَديثِ: (المَخلُوقَات الخفيَّة)!، (الجرَاثيم)!، (البرَاغِيثُ الَّتي لا تُرى) ! .

وانظر: «**مجلَّة المنَار**» (٥/ ٥١)، و(٦/ ٢٦٦)، و(٢٩/ ٣٧٢)، ومقدِّمة تحقيق د. البَار لكتاب «ما رواه الواعون في أخبار الطَّاعون» للسُّيُوطيِّ (ص٤٩و١٤٢)، ومقدِّمة تحقيق أحمد آل ثاني لكتَاب «الطَّاعُون وأَحكَامه» للمَنبجيِّ (ص٢٤-٢٥) .

(٢) ورُوِيَ الحديثُ بلَفظِ: (**وَخزُ إِخوَانِكم**)، ولا أَصلَ لهَذا اللَّفظ، وللحافظِ ابنِ حجر بحثٌ جَامعٌ لا تراهُ لغيرِه، أطال فيه الكلام على طُرق الحديث، وأثبتَ أنَّه لا أصلَ لهذه=

قالَ البَزَّار : «وهَذا الحَديثُ لا نَعلمُ روَاه عن أَبي بكر بنِ أَبي مُوسَى عَن أَبيهِ إلَّا أَبو بَلج» .

قلتُ: هَذا **حَديثٌ حَسَنٌ** إن شَاءَ اللهُ [(١)] .

= اللَّفظة (**إخوانكم**) في شيءٍ من طرق الحديث، ثمَّ في وجهِ الجمع لَو ثَبتَت في كتابه القيِّم «بذل المَاعُون في فَضل الطَّاعُون» (ص١٣٣-١٤٠، و١٤٠-١٤٥)، و«مَا روَاه الواعُون» (ص١٤٤)، وانظُر: «سِلسلَة الأحاديث الضعيفة» (١/ ١٩٨-١٩٩رقم ٨٦) .

(١) وأبو بلج هو: يحيى بن سليم بن بلج الفزاري الكوفي الواسطي الكبير، قال ابن معين، والنسائي، والدارقطني: (ثقة)، وقال أبو حاتم: (صالح الحديث لا بأس به)، وقال يعقوب: (لا بأس به)، وقال البخاري: (**فيه نظر**)، وقال الجوزجاني: (ليس بثقة)، وأشدُّ ما قيل فيه من الجرح المعتبر كلمة الإمام البخاري، وقد قال العراقي في «شرح الألفية» (٢/ ١١): «(فلان فيه نظر)، و(فلان سكتوا عنه) يقولهما البخاري فيمن تركوا حديثه»، وقد اعتمد محقِّقوا «مسند الإمام أحمد» (٣٢/ ٤٨٠) وعلى رأسهم المحقق الشيخ شعيب الأرنؤوط - رحمه الله تعالى-، على كلام العراقي، ومالوا إلى الحكم على الحديث بالردِّ، وكلمة البخاري هذه معارَضة بتوثيق الأئمَّة المعتبَرين، ومنهم ابن عدي قال في «الكامل» (٩/ ٨١): «وقد روى، عَن أبي بلج أجلَّة النَّاس مثل شُعبَة، وأَبُو عَوَانة وهشيم، ولاَ بأس بحديثه»، فكلمة البخاري لا تخرج في معناها عن كلام سائر الأئمَّة؛ وقد قال الحافظ الذهبي في «ميزان الاعتدال» (٢/ ٤١٦) مبيِّنًا قاعدة البخاري في هذا اللَّفظ: «**لا يقول هذا إلَّا فيمن يتَّهمه غالبًا**»؛ فيكون هذا الموضع ممَّا خرج عن الغالب، والله أعلم .

ثمَّ وقفتُ على كلمةٍ مُفيدَة للحافظِ ابن حجر في كتَابه «بذل المَاعُون في فضل الطَّاعُون» (ص١١٧) قال فيها عن أبي بلج: «وقال البخاري: (فيه نظر)، **وهذه عبارته فيمن يكون وسطًا**» انتهى، وكلام الحافظ هنا محمولٌ على حال تتَابُع الأئمَّة على توثيق رجل كأبي بلج مثلًا، وهذه الحالُ قليلةٌ، لا أنَّ ذلك في مطلق الأحوال، والله أعلم . =

❊ ❊ ❊

= وقال الشَّيخ المحقِّق في علم الحديث، والرِّجال نورُ الدِّين السِّدعيُّ - حفظه الله تعالى- في كتابه «تحفَة اللَّبيب بمَن تكلَّم فيهم الحافظ ابن حجر من الرُّواة في غير «التقريب» (٢/ ١٧٩-١٨٠) معلِّقًا على كلمَة الحافظ :

«**وبالاستقراء لتراجم الرُّواة الَّذين قال البخاري في كلٍّ منهم: (فيه نظر)** مع مقارنة حكمه بحكم الأئمَّة المعتدلين يلوح لك صحَّة ما قرَّره الحافظ ابن حجر - رحمه الله- ها هنا، ومن المعلوم أنَّ الأصل في أقوال أئمة الجرح والتعديل التَّوافقُ، والتَّعاضُد، وأنَّ دعوى التَّخصيص على خلاف الأصل؛ فمن ادَّعى التَّخصيص فعليه الاستناد إلى أحد ثلاثة أمور:

الأول: أن يثبت ذلك صريحًا عن ذلك الإمام من قوله، ولم نجد بالسَّند الثَّابت إلى الإمام البخاري: أنه قال: (من قلت: في نظر؛ فهو عندي متَّهمٌ)، أو نحو ذلك.

الثَّاني: أن ينصَّ على ذلك أحد تلاميذ ذلك الإمام، أو أحد أقرانه، ولم نجد بالسند الثابت عن أحد تلاميذ البخاري، أو أحد من أقرانه أنه زعم أن من قال فيه البخاري: (فيه نظر)؛ فهو متَّهمٌ عنده .

الثَّالث: فإنَّ لم يُوجد هذا ولا ذاك؛ فبالاستقراء من صنيع ذلك الإمام بمقارنة أقوالِه بأقوال الأئمَّة المعتدلين .

وبالاستقراء لمن قال فيه البخاري: (فيه نظر)، بأقوال غيره من الأئمَّة المعتدلين تبيَّن أنَّ الإمام البخاري يطلق هذه اللَّفظة فيمن كان الجرح فيه خفيفًا، لا يُنزِله عن درجة الاعتبار، والله أعلم» انتهى كلامه .

قلتُ: الظَّاهر أنَّ هذا في حالِ تعارض كلمة البخاريِّ مع كلام الأئمَّة المعتبرين، وأمَّا في غير هذا الحال؛ فهي جرحٌ شديدٌ، كما تراه في كثير من الرُّواة في «ميزان الاعتدال» ممَّن قال فيهم البخاري: (فيه نظر)، وهذا ما قرَّره غير واحدٍ، بل جعله الذَّهبيُّ منقولا عن البخاريِّ من قوله، ولفظه!، فالله أعلم .

قال الحافظ ابن حجر في «فتح الباري» (١٠/ ١٨٢): «والعُمدةُ في هذا البَاب على حديث أبي موسى؛ فإنَّه يحكم له بالصِّحَّة لتعدُّد طرُقه إليه» انتهى .

قال الإمام الرَّبَّاني ابنُ القَيِّم :

«وهَذِهِ العِلَلُ، والأَسبَابُ لَيسَ عندَ الأطبَّاء مَا يَدفَعُها، كمَا لَيسَ عِندَهم ما يَدُلُّ عليهَا، والرُّسُل تُخبرُ بالأُمُورِ الغَائبَةِ»[1] .

وهَذِهِ الآثَار الَّتِي أَدرَكُوها مِن أَمر الطَّاعُونِ، لَيسَ مَعَهُم ما يَنفِي أن تَكون بتَوَسُّط الأروَاح .

فَإنَّ تَأثِيرَ الأَروَاح في الطَّبيعَة، وأَمرَاضِها، وهَلاكِها أمرٌ لا ينكرُه إلَّا مَن هو أَجهلُ النَّاس بالأَروَاح، وتَأثيرَاتِها، وانفِعَالِ الأجسَام، وطبَائعِها عنهَا.

---

(١) **فائدَةٌ:** مَا يُنقَلُ في بَعض كتب الأَدب، وغريب اللُّغةِ أَنَّ العَرَب تَزعُم أنَّ الطَّاعُونَ طَعنٌ مِن الشَّيطَان، وتُسَمِّيه - أَيضًا- رِمَاح الجِنِّ، ولَهُم في ذَلكَ أَشعَارٌ، قَولٌ غَريبٌ لا يَثبُت!، بَل هذا ممَّا لَم تَعرفهُ العَربُ قَبلُ!؛ ولهَذَا لَم يَعرفه الصَّحَابَةُ - رَضيَ الله عنهم-، فَسَأَلُوا تَفسيرَهُ؛ ولَقَد أَحسَنَ الإِمَام الكَبيرُ أَبُو عُمَر ابنُ عَبدِ البرِّ (ت٤٦٣) - رَحمَه اللهُ تعالى- حِينَ رَدَّ هَذه المَقَالَة!؛ وأَعرضَ عَن ذِكرِهَا صَفحًا؛ ثُمَّ قالَ: «**لَم أَذكُرهَا؛ لأَنِّي عَلَى غَيرِ يَقِينٍ مِنهَا**» انتَهى من «التَّمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد» (٨/ ٣٧١) .

ثُمَّ بَعدَ كِتَابَةِ هَذَا وَجدتُ الحَافظَ ابنَ حَجَر يَرُدُّ هَذه الدَّعوَى بنَفسِ مَا ذَكَرتُهُ - ولله الحمدُ-؛ فانظُر: «بَذلَ المَاعُون في فَضلِ الطَّاعُون» (ص١٤١)، وذَكَر العَلَّامَةُ المَنبجيُّ أَنَّ هَذه المَسأَلَة عِندَه محَلُّ نَظَرٍ، ثمَّ أَورَدَ عَن ابن القَيِّم أَنَّ لَفظَةَ (الطَّاعُون) لا تُوجَدُ في كَلَام العَرَب؛ وهَذَا لأَحَد أَمرَين: إمَّا أَنَّ هذَا الدَّاء لَم تَعرِفه العَرَب في أرضِهِم، وإمَّا أَنَّهُم عَرَفُوه بغَير اسمِه، واستظهَرَ الأَخيرَ، وفيه نَظَرٌ إذ لَو كَانَ كَذَلكَ لَذُكرَ في شيءٍ مِن الرِّوايَات بَعدَ وَصفِ النَّبيِّ - صَلَّى اللهُ عليهِ، وعلَى آلهِ، وسلَّمَ- لَهُ، كَمَا هيَ العَادَةُ فيمَا جَاءَ الشَّرعُ بتَسمِيتِهِ ممَّا كَانَ في الجَاهليَّة؛ فتأَمَّل .

وانظُر: «غَريب الحَديث» للخطَّابي (٢/ ٣١٦و٣٢٥)، و«المُحكَم» (٣/ ٣٤٠) لابنِ سِيدَه، و«لسَان العَرب» (٢/ ٤٥٣)، و«أَسَاس البَلاغة» (١/ ٣٨٤و٦٠٦)، و«الطاعون وأحكامه» للمنبجي (ص١٦٨و٢٢٧-٢٢٨) .

واللهُ سبحَانه قَد يَجعَل لِهَذه الأَروَاح تَصرُّفًا في أَجسَام بني آدَم عنـدَ حُـدوثِ الوَبَاء، وفسَاد الهَوَاء، كَمَا يَجعَل لَهَا تَصـرُّفًا عندَ بَعض المَـوَادِّ الرَّديئَـة الَّتـي تُحـدِث لِلنُّفوس هَيئَةً رَديئَةً، ولا سيَّما عِندَ هَيَجَان الـدَّم، والمُـرَّة السَّـودَاء، وعنـدَ هَيَجَـان المَنيِّ.

فَإنَّ الأَروَاحَ الشَّيطَانيَّة تتَمَكَّن مِن فِعلِهَـا بصَـاحِب هَـذِه العَـوَارضِ مَـا لا تَتَمَكَّن مِن غَيرِه، **مَا لَم يَدفَعهَا دَافِعٌ أَقوَى مِن هَذِه الأَسبَابِ مِن الـذِّكر، والـدُّعَاء، والابتهَال، والتَّضرُّع، والصَّدَقَة، وقِرَاءَة القُرآنِ**» انتهى المراد[1].

❁ ❁ ❁

وقال الحافظ ابنُ حجر:

«والَّذي يَفتَرِقُ به (**الطَّاعُون**) مِن (**الوَبَاء**) أَصلُ الطَّاعون الَّـذي لم يتعـرَّض له الأَطِبَّاء، ولا أَكثَرُ مَن تَكَلَّم في تَعريفِ الطَّاعُون، وهُو: **كَونُه مِن طَعن الجنِّ**[2].

ولا يُخَالفُ ذلكَ مَا قَالَ الأَطِبَّاء من كَونِ الطَّاعُون يَنشَأ عَن هَيَجَان الدَّم، أو انصِبَابه؛ لأَنَّه يَجُوز أَن يَكُون ذَلكَ يَحدُث عن الطَّعنَةِ البَاطنَةِ؛ فتَحدُث مِنهَـا المَـادَّةُ السُّميَّة، ويهيجُ الدَّم بسبَبهَا، أَو يَنصَبُّ.

وإنَّما لَم يتَعَرَّض الأَطبَّاء لكَونِه مِن طَعنِ الجِنِّ؛ لأَنَّـه أَمـرٌ لا يُـدرَكُ بالعَقـلِ، وإنَّما يُعرَفُ من الشَّارع؛ فتكَلَّمُوا في ذَلكَ علَى ما اقتَضَته قَوَاعدُهُم..

---

(١) انظر: «زَادِ المعَاد في هدي خير العبَاد» (٤/ ٣٦-٣٧).

(٢) وهَذا ما حَدَى بالعلَّامة محمَّد بن الطَّيِّـب الفـاسيِّ (ت١١٧٠) - شـيخُ مُرتضَـى الزَّبيدِيِّ- أن يقول: «**والَّذي عليه المحقِّقونَ من الفُقهَاء، والمحدِّثينَ أَنَّهُمَا مُتبايِنَانِ، فـ(الوباء)** وخَمٌ يغيِّر الهواء؛ فتكثُر بسببه الأمراضُ في النَّاس، و**(الطَّاعونُ) هو الضَّـربُ الَّذي يصـيبُ الإِنسَ من الجنِّ**، وأَيَّدُوه بما في الحديثِ: (**إنَّه وخزُ أعدائكم من الجنِّ**)» انتهى، وانظر: «تـاج العروس» (١/ ٤٧٨).

قالَ : «**وممَّا يؤيِّد أنَّ الطَّاعُون إنَّما يَكُون مِن طَعن الجنِّ :**

[١] **وُقُوعُه غَالبًا في أَعدَل الفُصُول، وفي أَصَحِّ البِلادِ هَوَاءً، وأَطيبهَا ماءً .**

[٢] **ولأنَّه لَو كانَ بِسَبب فسَاد الهوَاء لدَامَ في الأَرض؛ لأَنَّ الهوَاء يَفسُدُ تارةً، ويصحُّ أُخرَى.**

وهَذا يَذهَبُ أَحيَانًا، ويَجيءُ أَحيَانًا علَى غَير قيَاسٍ، ولا تَجربَةٍ، فرُبَّما جاءَ سنَةً على سَنَةٍ، وربَّما أَبطَأَ سِنِينَ .

[٣] **وبأَنَّه لَو كانَ كَذلكَ لعَمَّ النَّاس، والحيَوَان، والمَوجُودُ بالمشَاهدَةِ أَنَّه يصيبُ الكثيرَ، ولا يُصِيبُ مَن هم بجَانبهم ممَّا هو في مِثل مِزَاجِهم .**

[٤] **ولَو كَان كَذلكَ لعَمَّ جميعَ البَدَن، وهذا يَختَصُّ بمَوضعٍ مِن الجَسَدِ، ولا يتَجَاوَزُه .**

[٥] **ولأَنَّ فسَادَ الهَوَاء يَقتَضِي تَغَيُّر الأَخلَاط، وكَثرَةَ الأَسقَام، وهَذَا في الغَالب يَقتُل بلا مَرَضٍ .**

فدلَّ علَى أنَّه مِن طَعنِ الجِنِّ كما ثَبَتَ في الأَحَادِيثِ الوَاردةِ في ذَلكَ» انتهى[1] .

---

(١) «الفتح» (١٠/ ١٨١)، وأَصلُ هذَا البَحثِ لِلإِمَام ابن القَيِّم، ونقَلَه عَنهُ الحَافظُ - أَيضًا - بسيَاقَة أتمَّ في كتَابه «بَذل المَاعُون في فَضل الطَّاعُون» (ص١٠٥-١٠٦)، وكَذلكَ نقَلَه عن ابن القيِّم : شَمسُ الدِّين المنبَجيُّ (ت٧٨٥) في كتَابه «الطَّاعُون وأحكامُه» (ص/ ١٧٩-١٨٠/ بتحقيق أحمد آل ثاني/ ط/ دار ابن حزم/ ٢٠١٧)، والسُّيُوطيُّ (ت٩١١) في «مَا روَاه الواعُون في أَخبَار الطَّاعُون» (ص١٤٧-١٤٨) .

قلتُ: ولَم أَجدهُ - الآنَ - في «الزَّادِ»، ولا في «الطِّبِّ»، ولعَلَّه سَقَطَ مِن المَطبُوع!، أَو أَنَّهُ من كِتَابِ ابنِ القَيِّم المَفقُود «الطَّاعُون»، والثَّاني أَظهَرُ؛ فَقَد رَأيتُ المَنبجيَّ يَنقلُ عَن ابن القَيِّم نُقُولًا في الطَّاعُون ليسَت في كُتُبِهِ المَطبُوعَة، انظُر مَثَلا (ص٢٢٨)، وقد ذَكَر كِتَابَ «الطَّاعُون» في مُصَنَّفَاتِ ابنِ القَيِّم: تِلمِيذُه الإِمَامُ ابنُ رَجَبٍ (ت٧٩٥) في «ذَيلِ طَبَقَات =

وهذَا الحَديثُ دَليلٌ يدُلُّ على أنَّ (الطَّاعون) سُمِّي طَاعونًا؛ لأنَّه مِن وَخزِ الجنِّ، وهو طعنُهُم .

قالَ ابنُ فَارس: «الطاء والعين والنون أصلٌ صحيحٌ مطَّردٌ، وهو النَّخسُ في الشَّيء بما ينفُذُه» انتهى[(١)] .

وقال الزَّمخشَريُّ: « (طعنت في أمر كذا)، وكلُّ ما أخذتَ فيه، ودخلتَ؛ فقد طعنتَ فيه»[(٢)] .

وقال الفيُّوميُّ: «والطَّاعُون اسمُ فَاعِل؛ لأنَّه يَطعنُ الأَروَاح»[(٣)] .

وقال الزَّبيديُّ : «الوَخزُ، كالوَعد: الطَّعنُ بالرُّمح، وغَيره كالخِنجَر، ونَحوه، لا يَكُون نَافذًا، **وبه فسِّر حَديثُ الطَّاعون**، .. وقيلَ: الوَخزُ: هُو الطَّعنُ النَّافذُ، وعَليهِ حَمَل بعضُهم حَديثَ الطَّاعُون» انتهى[(٤)] .

= الحَنَابلَة» (٥/ ١٧٦)، ووصَفَهُ بأَنَّه (**مُجَلَّدٌ لَطِيفٌ**)، وعَن ابن رَجبٍ أَخَذ النَّاس، كالدَّاودي (ت٩٤٥) في «طَبَقَاتِ المُفسِّرين» (٢/ ٩٦)، وغَيرِه، وانظُر: «ابنُ القَيِّم حَيَاته وآثَاره» (ص٢٦٩) .

(١) انظر: «مقاييس اللغة» (٣/ ٤١٢) (ط ع ن) .

(٢) انظر: «المصباح المنير» (٢/ ٣٧٣) (ص ب ن) .

(٣) انظر: «المصباح المنير» (١/ ٣٣٢) (ط ع ن) .

(٤) انظر: «تاج العروس» (١٥/ ٣٦٩) (ط ع ن) .

فائدةٌ: العلَّامة مرتضى الزَّبيدي (ت١٢٠٥) مَاتَ بالطَّاعُون!، قال البيطَار (ت١٣٣٥): «**وأُصيبَ بالطَّاعُون في شهر شعبَان؛ وذلك أنَّه صلَّى الجمعة في مسجد الكُرديِّ المواجِه لدَاره، فطُعِن بعدَ ما فرغَ من الصَّلاة!، ودخلَ إلى البيتِ، واعتُقل لسانه تلك اللَّيالي، وتوفِّي يوم الأحد**.. ودفن بقبر أعده لنفسه بجانب زوجتِه بالمشهد المعروف بالسيِّدة رقيَّة، ولم يعلَم بموته أهل الأزهر ذلك اليوم؛ **لاشتغال النَّاس بأمر الطَّاعُون**، وبُعدِ الخُطَّة، ومن =

وقال الحافظ ابن حجر - رَحِمَهُ اللهُ تَعالى- :

«ووُصِفَ طعنُ الجنِّ بأَنَّه (وَخزٌ)؛ لأَنَّه يقَع مِن البَاطِنِ إلى الظَّاهر؛ فيُؤثِّر بالبَاطن أوَّلًا، ثمَّ يؤثِّرُ في الظَّاهر، وقَد لا يَنفَذُ .

وهَذا بخِلافِ طَعنِ الإِنسِ؛ فإنَّه يقَع مِن الظَّاهر إلى البَاطن؛ فيؤثِّر في الظَّاهر أوَّلًا، ثمَّ يؤثِّر في البَاطن، وقد لا يَنفَذُ» انتهى[1] .

❁ ❁ ❁

= علم منهم، وذهب لم يدرك الجنازة .. » انتهى من «حلية البشر في تاريخ القرن الثالث عشر» (ص١٤٩٢-١٥١٦)، وفيه ترجمةٌ واسعةٌ .

(١) انظر: «فتح الباري» (١٠/ ١٨٢) .

فَائِدَةٌ عَزِيزَةٌ :

قُلتُ: وإذا فُهِمَتَ حقيقةُ سببِهِ، وسرُّ دَائِهِ؛ بانَ لكَ طريقُ علاجِـه، والوِقَايـةِ مِنهُ، ولابُدَّ ! .

وقَد ذَكرَهُ الإمَامُ ابنُ القيِّم - رَحمَهُ اللهُ تَعالى - فِيمَا سبقَ مِـن كَلامِـهِ، وأُعِيـدُ الكَلامَ لأَهَمِيَّتِه، شِدَّةِ الحَاجَة إِلَيه :

«فإنَّ الأَروَاحَ الشَّيطَانيَّة تتَمَكَّن مِن فِعلِهَا بصَاحِب هَـذِه العَـوَارضِ مَـا لا تَتَمَكَّن مِن غَيرِهِ، **مَا لَم يَدفَعهَا دَافِعٌ أَقوَى مِن هَذِه الأَسبَابِ مِن الـذِّكر، والـدُّعَاء، والابتهَال، والتَّضرُّع، والصَّدَقَة، وقِرَاءَة القُرآنِ** .

فَإِنَّهُ يَستَنزِلُ بِذَلِكَ مِنَ الأَروَاحِ المَلَكِيَّةِ مَا يَقهَرُ هَذِهِ الأَروَاحَ الخَبِيثَةَ، وَيُبطِلُ شَرَّهَا، وَيَدفَعُ تَأثِيرَهَا .

وَقَد جَرَّبنَا نَحنُ وَغَيرُنَا هَذَا مِرَارًا لَا نُحصِيهَا إِلَّا اللهُ، وَرَأَينَا لِاستِنزَالِ هَـذِهِ الأَروَاحِ الطَّيِّبَةِ، وَاستِجلَابِ قُربِهَا تَـأثِيرًا عَظِيمًا فِي تَقوِيَـةِ الطَّبِيعَـةِ، وَدَفـعِ المَـوَادِّ الرَّدِيئَةِ، **وَهَذَا يَكُونُ قَبلَ استِحكَامِهَا، وَتَمَكُّنِهَا، وَلَا يَكَـادُ يَنخَـرِمُ، فَمَـن وَفَّقَـهُ اللهُ بَادَرَ عِندَ إِحسَاسِهِ بِأَسبَابِ الشَّـرِّ إِلَى هَذِهِ الأَسبَابِ الَّتِي تَدفَعُهَا عَنهُ، وَهِيَ لَـهُ مِـن أَنفَعِ الدَّوَاءِ**، وَإِذَا أَرَادَ اللهُ - عَزَّ وَجَلَّ - إِنفَاذَ قَضَائِهِ، وَقَدَرِهِ، **أَغفَلَ قَلبَ العَبدِ عَن مَعرِفَتِهَا، وَتَصَوُّرِهَا، وَإِرَادَتِهَا**، فَلَا يَشعُرُ بِهَا، وَلَا يُرِيدُهَا؛ لِيَقضِيَ اللهُ فِيهِ أَمرًا كَـانَ مَفعُولًا» انتهى[(١)] .



---

(١) انظر: «زَادِ المعَاد في هدي خير العبَاد» (٤/ ٣٧) .

الوَجهُ الخَامسُ – مِن وجوهِ الفَوارقِ بينَ (الوَبَاء) كَـ(وَباء كُورونَـا–كُوفيـد ١٩)، و(الطَّاعُونِ) – :

أنَّ الأَطبَّاء، ووزَارَات الصِّحَّة يُقَرِّرُونَ أنَّ :

مِن أَعظم الأَسبَاب الحسِّيَّة لانتشَار فَيرُوس وبَاءِ كُورونا – اليَوم– **عافَانا اللهُ والمُسلمينَ جميعًا منه**–:

المخَالطَة بينَ النَّاس، الَّتي يَقعُ بهَا الاحتِكاكُ، والتَّلامسُ بالأَيدي، أَو الثِّيابِ، أَو نَحو ذلكَ .

هَذَا الَّذي أَثبتَه التَّجـارب، والدِّراسـات، طـردًا وعكسًـا، مـع محَـاوَلاتِهم الدَّؤُبةِ إلَى هذِه السَّاعة لكَشفِ، وتَحقِيق طَريقَة انتشَاره عِنـدَ المخَالطَـة، ونَحوهَـا، ولهُم في ذلكَ نظَريَّاتٌ عدَّة لازَالَت مَوضعَ دراسَة .

فـ(**وبَاءُ كُورونا**) مِن هذَا الوَجهِ جِنسٌ غَريبٌ، ومَرَضٌ عجِيبٌ ! .

ولهَذا كانَ تركُ (الاختلَاط بالنَّاس) مِن أعظَـم أسـبَاب الوِقَايـة، والنَّجَـاة، والسَّلامة منهُ، وتَقليلِ أَعدَادِ المُصابينَ بِهِ بِإذنِ الله تعَالى .

ولـمَّا تَهَاونَت دُولُ أُوروبَّا، وأَمريكَا – اليَوم– بِهَذَا الأَمرُ؛ خَرَجَ هَـذا الوَبَـاءُ في النَّاسِ كالنَّار في الهَشيم، واتَّسـعَ الخَـرقُ عـلى الرَّاقـع!، وعَجِـزَت مَنظُومـاتُهم الطِّبِّيَّة عن رَعَايةِ مَرضَاهُم؛ فارتَكبُوا في حقِّ كِبَار السِّنِّ، وضَعفَاءِ النَّـاس جَريمَـة قتلٍ مُنَظَّم!، حِينَ صَاروا في أحوَج وقتٍ للرِّعَايَة ! .

ولعَلَّ (وبَاءَ كُورونا) مِن هـذا الوَجـهِ يَأخـذُ أَحكَامًـا مِـن أَحكَـامِ مَـرَض الجُذَام[1]، كَمَا أَخذَ مِن وُجوهٍ أُخَر أَحكَامًا مِن أَحكامِ (الطَّاعُونِ) .

---

(١) ثمَّ وقفتُ على كَلامٍ يُؤيِّد هذا أفَادَه الإمام أبو محمَّدٍ ابـنُ قُتيبـة – رحمـه الله تعَـالى– ستَراه – إن شاء اللهُ تعَالى– في (الوجه الخامس) في (الفصل الخامس)؛ فللَّه الحَمد، والمِنَّة .

ولهَذا فَالأمرُ في (وبَاءِ كُورونا) أَبعدُ مِن قَضيَّة (العَدوى)[1]، الَّتي جاء نفيُها على طريقَـة الجَاهليَّـة الأُولَى، وهِـيَ أنَّ الأمـراض تنتقـلُ بـذاتِها مِـن مَـريضٍ إلى صَحيحٍ، كَما يعتقدُ ذَلكَ كثيرٌ مِن جَهَلَةِ الأَطبَّاء!، والعوَامِّ في زَمانِنا .

وجَاءَ إثبَاتها على مَعنى مُوَافقةِ القَـدَر، وسـدِّ بَـاب الطِّـيَرَة المُحرَّمَـة؛ فيَقَـعَ المُصابُ في التَّطيُّر بالمَريضِ، والتَّشَاؤُم بـه، وأنَّـه لـولا أنَّ هـذَا المَـريضَ أَمرَضَـني بمخَالطتِه! كنتُ صَحيحًا[2] .

هذا الوَجهُ ممَّا فَارقَ فيهِ (وبَاءُ كُورونا)، (الطَّاعُونَ) .

فَقَد ذَهَبَ جماعَةٌ مِن أهل العِلـم، والتَّحقِيـق إلى أنَّ مُخَالطـةَ النَّـاسِ لَيسَـت سبَبَ انتشَارِ الطَّاعون، وأنَّه ليس معديًا بذَاتِه اتِّفاقًا .

وقد يخلقُ اللهُ العَدوى ابتِلاءً لبَعضِ النَّاس ممَّن كَتبَ اللهُ تعالى لهـم الإصـابَة بالطَّاعُون كونًا، وقَدَرًا، لا لأَجلِ مُخَالطتِهم للمَريضِ .

ويدُلُّ لهذا أنَّ كثيرًا ممَّن أُصـيبَ بالطَّـاعونِ لَم يخَـالط مريضًـا، ثُـمَّ أُصـيبَ، وآخرون كثيرون خالطُوا أُناسًا مُصابين بالطَّاعون، ولم يُصابُوا .

فدلَّ طَردُ المَسأَلةِ وعَكسُها على أنَّ الخُلطَة، والمُلامسَةِ، ونَحوِهَا لَيسَت سببَ ظُهور الطَّاعُون، أَو انتشَارهِ؛ فَتأَمَّل .

---

(١) ولعلَّه عُقُوبةٌ خاصَّةٌ يَعظُ اللهُ تعَالى بِهِ النَّاس؛ لكَثرَة (الذُّنوب الجَماعيَّة) في عَصـرِنا ما لَم نَعلَمْ له نَظيرًا مثلَه في الفَسَادِ!، وهَذَا قَد يترَتَّبُ عَلَيه - إن لَم يكُن هنـاكَ تَوبـةٌ صَـادقَة- عُقُوباتٌ أعظَم !!، واللهَ العَظيَمَ أَسأَل أَن يَلطُفَ بِنَا، ويَغفرَ لَنا، ويَرحَمَنا .

وانظُر: كَلِمَةً جَليلَةً لأَبي السَّعَادَاتِ ابنِ الأَثير (ت٦٠٦) في (الوجه الثَّاني) في (الفصل الخامس) .

(٢) والأقوال في العَدوى أربَعة سأوردها - إن شاء الله تعالى- .

وهذا ما جزم به المحقِّقون كابن قُتيبَة (ت٢٧٦)[١] ، والقُرطبيِّ (ت٦٥٦)[٢] ، وعُمَر بن مظفَّر ابنِ الوَرديِّ (ت٧٤٩)[٣] ، وشَمسِ الدِّين المَنبجيِّ

---

(١) في كتابه «تأويل مختلف الحديث» (ص١٦٩) .

(٢) في كتَابه «المُفهِم لمَا أشكَل من تَلخيص كتَاب مُسلم» (٥/ ٦٢٠-٦٢١) قالَ شَارحًا حديثَ «لا عَدوى .. »: «**فمعنَاها النَّهي عن الالتِفَات لِتلكَ الأُمُور، والاعتِنَاءِ بهَا؛ لأنَّها في أَنفسِها لَيسَت بصَحِيحَةٍ؛ وإنَّما هي من أوهَام جهَّال العرب**» ثمَّ أطَال في شَرحِ هذا، وانتَصَر بكَلامِه لعَدَم العَدوَى: الحَافظُ ابنُ حجر في «بَذل المَاعُون في فَضل الطَّاعُون» (ص٣٤٢-٣٤٣) .

(٣) هُوَ الإمَامُ الفقيهُ الأَديبُ المعرُوف، أَحدُ تَلاميذِ ابنِ تَيميَّة، كتبَ في الطَّاعُون مقَامتَه المشهُورة «**المَقَامة الوَردِيَّة**»، المُسمَاةِ «**النَّبَا عَن الوَبَا**» في جُزءٍ، قالَ عَنهُ الحَافظُ ابنُ حجَر : «**وهوَ أَجودُ ما قِيلَ في ذَلك، وأَوسعُه عبَارةً، وألطَفُه إشَارة**»، قال الإمَامُ ابنُ الوَرديِّ فيهِ عَن الطَّاعُون: «**فَإن قَالَ قَائلٌ: هُوَ يُعدِي ويُبيدُ!، قُلتُ: بَل اللهُ يُبدِئُ ويُعِيدُ؛ فَإن جَادَل الكَاذِب في دَعوَى العَدوَى وتَأَوَّلَ!، قُلتُ: قَد قَالَ الصَّادقُ المَصدُوق: «فَمَن أَعدَى الأَوَّل؟»، ولَو سَلَّمنَا فَتكَهُ بأَهلِ الدَّار؛ فَهُو إرَادَةُ الفَاعِلِ المُختَار**» انتَهى، وانظرها تامَّةً في «بَذل المَاعُون» (ص٣٧١-٣٧٩)، وانظُر: آخر كتَاب «مَا رَوَاه الوَاعُون» للسُّيوطيِّ (ص ١٩٣-٢٠٥و٢٠٤) .

وقَال ابنُ الوَرديِّ في قَصيدةٍ لهُ -ومنها هذَا البَيتَ يَشكُو فيهِ فرَارَ بَعض النَّاس مِن مصَابيهم بالطَّاعُون خَشيَةَ العَدوَى مِنهُم !!- :

عَجَبِي لَهُم واللهُ يَعفُو عَنهُمُ تَرَكُوا الحَدِيثَ! وصَدَّقُوا مَن طَبَّبَا !!

فائدةٌ: ترجَمَ ابنَ الوَرديَّ صاحبُه الصَّلاحُ الصَّفديُّ (ت٧٦٤) في كتَابه «فوَات الوَفيَات» (٣/ ١٥٧-١٦٠)، وتَرجَمَهُ - أَيضًا- السُّبكيُّ (٧٧١) في «طَبَقَات الشَّافعيَّة» (١٠/ ٣٧٣-٣٧٧) قَال الأخير: «**تُوفِّي في سَابع عشَر مِن ذِي الحجَّة سنَة تِسع وأَربَعينَ**=

(ت٧٨٥)[1]، وابنِ حجَر (ت٨٥٢)[2]، وغيرهم .

وقد كانَ المشركُون يثبتُون (العَدوَى)، و(الطِّيَرَة) باعتبار ما لَـهُما من سبَبيَّة مُستَمرَّةٍ على طريقَةٍ واحدَةٍ لا يُمكن إبطَالُها، ولا صَرفُها عن محلِّها، ولا معارضتُها بمَا هو أقوَى منهَا[3] .

❋ ❋ ❋

قالَ المحقِّقُون – أيضًا – :

وليسَ فسَادُ الهواءِ هُوَ العلَّة الفاعلة في الطَّاعُون، أَو سببَ انتشَاره، بل هُو جُزءٌ من السَّبب، وليس هو السَّبَب، ولو كانَ السَّببُ هُوَ فَسَاد الهَوَاء لعَمَّ النَّاسَ، والحيَوَانَاتِ .

ونحنُ نَجد الكثيرَ من النَّاس، والحيواناتِ يصيبُه الطَّاعُون، وبجانِبه مِن جِنسِه، ومَن يُشَابه مزَاجَه مَن لَم يُصِبهُ .

وشُوهدَ أَنَّه يَأخذُ أَهلَ بَيتٍ من بلدٍ بأَجمَعهم، ولا يَدخُل بيتًا بجِوارهِم أَصلًا ! .

أو يَدخُل بيتًا فلا يُصابُ منهُ إلَّا البعضُ ! .

وشُوهدَ عند فسَاد الهَوَاء ربَّما كانَ أقلَّ ممَّا يَكونُ عند اعتدَالِه !![1] .

= **وَسَبعمِائةٍ بحَلَب فِي الطَّاعُون، وَله فِي الطَّاعُون رِسَالَةٌ بَدِيعَةٌ»** انتَهى، وقَالَ الصَّفَديُّ : «**بَلَغَنَا وفَاتُه فِي الطَّاعُون..، وهُوَ فِي عُشـر السَّبعِين رَحِمَهُ اللهُ تَعَالى»** انتهى .

قلتُ: فَهُوَ مِمَّن صنَّفَ في الطَّاعُون، ومَاتَ بالطَّاعُون!، نَسأَلُ اللهَ تَعالى له الشَّهَادَة .

(١) سيَأتي كلامُه – إن شاء الله تعالى– .

(٢) سيَأتي كلامُه – إن شاء الله تعالى– .

(٣) أفادَ هذِه الفائدَة الجليلَة: الإمَامُ ابنُ القيِّم – رحمه الله تعالى– في «أعلام الموقِّعين» (٢/ ٣١٢)، ثمَّ قال: «**لا كمَا يقُوله مَن قَصُر عِلمُه!: إنَّهم كانوا يرَون ذلك فاعلًا مستقِّلًا بنفسِه»** انتهى .

وقَال الحَافظ ابنُ حجرٍ :

«وذكرَ جمعٌ من الأطبَّاء فيمَا يحذرُه الصَّحيحُ في زمَن الطَّاعُون :

مُخَالطَةَ مَن أصَابه الطَّاعُونُ ! .

قالَ القاضي تاج الدِّين[2] :

«قَد رأينا العامَّة تمتنع من ذلك؛ حتَّى تركُوا عيادَة المَطعُون!»[3] .

= (١) «بذل المَاعُون في فضل الطَّاعون» (ص١٠٥) .

(٢) هو عبدُ الوهَّاب بن عليٍّ السُّبكي (ت٧٧١)، ولـه جـزءٌ مخطـوطٌ في «الطَّـاعون»، ترجمته في «الدُّرر الكامنة» (٣/ ٢٣٢-٢٣٦)، و«البدر الطَّالع» (١/ ٤١٠-٤١١)، وغيرها، وكَانت جَرَت له محِنٌ في حَيَاتـه، وكَـان شَـديدَ العِـداء لشَـيخ الإسـلام ابـن تيميَّـة، شَـديد التَّعصُّب للأَشـعريَّة، وقَّاعًـا فـيمَن خـالَفهم، ومـنهُم شَـيخُه الحَـافظُ الـذَّهبيُّ - غَفَـر الله للجَميع- .

قُلتُ: **ومِن العَجائبِ أنَّه ممَّن صَنَّف في الطَّاعُون، ومَاتَ بالطَّاعُون !**، نَسألُ اللهَ تَعالى لـه الشَّهَادَة .

(٣) حكَى الإمامُ شَمس الدِّين المَنبجيُّ (ت٧٨٥) في هذا البَابِ غَرائبَ رآهَا، أبـدَع في وَصفهَا؛ فقَالَ: «**وأمَّا مَنَ يتَطيَّرُ بالطَّاعُون، ويَـزعمُ أنَّـه يُعـدي!**؛ فهـذا مـن ضَـعفِ إيمانِـه، وتوكُّله على الله عزَّ وجلَّ، وتسليمِه للقضَاء والقَدَر ! .

فإنَّ في زَماننَا هذَا مَن قَد رأيتُه لا يَعودُ مريضًـا في أيَّـام الطَّـاعُون!، سـواءً كَـان مريضًـا بالطَّاعونِ، أو بغَيرِه!، وسواءٌ كانَ قَريبًا، أو بعيدًا، ولا يُصلِّي عـلى جنَـازةٍ إلَّا إذا كـان بعيـدًا عَنها!!، ولا يشيِّع جَنازةً إلَّا إذا كان قريبًا لَه، أَو يكُون لا بدَّ لـه مِـن حضُـورها؛ فـإذا خـرجَ جلسَ بَعيدًا عن القبرِ !، والسَّرير، ومعهُ مِنديلٌ!، أو خِرقةٌ! فيَضـعها عـلى فِيـهِ !، كـلُّ هـذا خَوفًا مِن أن يعديَه المَطعُون، وهذَا مِن سخَافة العَقل، وضَعفِ اليَقينِ» انتهى من «الطَّـاعون وأحكامه وأحواله» (ص ٣٠١) .

والَّذى نقولُه في ذلك : إن شَهِدَ طَبيبَانِ عَارفانِ مُسلمَانِ عَدلانِ أنَّ ذَلكَ سَبَبٌ في أذَى المخَالط؛ فالامتنَاع مِن مخالطَتِهِ جَائزٌ، أَو أبلَغُ من ذلك» .

قَالَ الحَافظُ ابن حَجَر:

«قلتُ: لا تُقبَل شهَادة مَن يَشهد بذَلك؛ لأنَّ الحسَّ يكذِّبهُ !؛ فهَذه الطَّواعِين قَد تكرَّر وجُودُها في الدِّيَار المِصريَّة، والشَّاميَّة، وقَلَّ أَن يَخلُوَ بَيتٌ منهَا، ويُوجَد مَن أُصيب بِه مَن يَقومُ عَليهِ مِن أَهلِه، وخَاصَّته، ومخَالَطتُهم له أَشَدُّ مِن مخَالطَةِ الأَجَانبِ قَطعًا، والكَثيرُ مِنهُم بَل الأَكثَرُ سَالمٌ مِن ذَلكَ !! .

فمَن شَهدَ بأنَّ ذلكَ سَببٌ لإيِّ أذًى للمُخَالط؛ فهُو مُكَابرٌ !» انتهى[1] .

---

(١) «بذل الماعون في فضل الطَّاعون» (ص٣٤١-٣٤٢) .

فائـدةٌ: مِـن عجَائـب الأَقـدَار أنَّ الحـافظَ ابـنَ حجـر - رحمـه الله تعـالى - صَـنَّفَ في «**الطَّاعُون**»، ومرضَ بـ «**الطَّاعُون**»، ثُمَّ عَافَاه الله؛ وابتَلاهُ اللهُ سُبحَانَه فَمَاتَ بعـضُ أَولادِهِ بـ «**الطَّاعُون**» ! .

[١] فَمَاتت بِهِ ابنتُه الكُبرَى (زين خَاتون)، وهي بكرُ أولادِه، وكـان أبُوهـا معتنيًـا بهـا؛ حتَّى إنَّه استجَاز لها سنَة مولِدها سنة (٨٠٢)، وأسمَعَها مـن شَـيوخِهِ العراقـيِّ، والهَيثمـيِّ، وغيرهم؛ قال السَّخاويُّ: «**ومَاتت وهي حاملٌ بالطَّاعون سنة ثـلاث وثلاثـين وثـماني مائـة، فجُمِعَت لها شهادتان**» انتهى .

[٢و٣] وماتَت بِهِ -أيضًا- ابنتَاهُ (غَالية)، و(فاطمة)، وكان معتنيًا بِهِمَا - أيضًـا-، قـال الحافظ السِّخاوي : «**وماتَت هي، وفاطمة الآتية بالطَّاعون في ربيع الأول سنة تسـع عشـرة وثمان مائة مع بعض عيال أبيها**» انتهى .

[٤] وماتَت بِهِ -أيضًا- حَفيدتُه (حَورَاء) بنـتُ ابنـهِ محمَّـدٍ، قـال السَّـخاويُّ: «**ماتَـت بالطَّاعون في سادس ذي القعدة سنة إحدى وأربعين وثماني مائة، فلم تُكمل الثَّمان**» انتهى .

وكانَ من صِفاتِ الحَافظ ابن حجَر **شدَّةُ صَبره علَى ما يَعرضُ له من الحـوَادثِ البدنيَّـة، والماليَّة، وكَانَ لا يُعلمُ بذلك أحدًا !، ولا يُخبرُ بـه!؛** ولـه في ذلـك أخبَـارٌ كثـيرَةٌ، منهَـا: أنَّـه=

الوَجهُ السَّادسُ:

أنَّ (الطَّاعُون) جَاء في النُّصُوص الصَّحِيحَة أنَّه شهَادَةٌ لمَن ابتُلي به، ولَم يَـأْتِ هَذَا في عُمُوم الأَوبئَة العَامَّة، ومِنهَا: (وبَاءُ كُورُونا المُستَجد كُوفِيد ١٩) .

ومِن الأدلَّة الوَارِدَة في هَذَا :

/ ١/ مَا جَاء في «صَحِيح البُخاريِّ» (٢٨٣٠)، و«صَحيحِ مُسلِم» (١٩١٦) من حَديثِ حَفصَةَ بِنتِ سِيرِينَ قَالَت :

قَال لي أَنَسُ بنُ مَالكٍ: بِمَ مَاتَ يَحيَى بنُ أَبي عَمرَةَ؟ .

قَالَت: قُلتُ: بالطَّاعُون .

قَالَت: فقَال - رَضيَ اللهُ عنه- : قَال رَسُول الله - صَلَّى اللهُ علَيهِ، وعلَى آلـهِ، وسلَّمَ- : «الطَّاعُونُ شَهَادةٌ لِكُلِّ مُسلِم» .

❀ ❀ ❀

/ ٢/ مـا جَـاءَ عنـدَ أَحمَـدَ في «مُسـنَدِه» (٤/ ١٢٨)، والنِّسـائيِّ في «سُـننِه» (٣١٦٤)، والبَزَّار في مُسنَدِه «البَحرِ الزَّخَّار» (١٠/ ١٣١)، والطَّـبَرَانيِّ في «مُسـنَد

= أُصيبَ بالطَّاعُون سنةَ (٨٤٨) !!، ولَم يَعلَـم بـذلك تِلميـذُه، وخِصِّيصُـه السَّـخاويُّ!، قـال السَّخاويُّ: «وطُعِن مرَّةً في طَاعُون سنَة ثمان وأربعين، فبالله ما علِمتُ بذَلكَ !!، [بَل عـرَض له في عينِه عارضٌ، بحيث لم يكُن يُبصِرُ بها كبيرَ شيءٍ، وأنَّه أخفَـى ذلـك عَـن كـلِّ أحـدٍ!]، وكذا توعَّك في سنَة اثنتين وثلاثين، فما عَلِمَ به كثيرُ أحدٍ، وعُوفي عَن قُربٍ؛ فاستعَرَض أهـلَ السُّجُونِ، وصُولحَ مَن له دَينٌ مِن مَالِ شَيخِنَا، وحصَل لجمعٍ كَثيرٍ مِنَ النَّاس فرجٌ كثيرٌ - ثمَّ ذكرَ مدحَ بعض المسجُونين للحافظِ بأبياتٍ لطيفَةٍ-» انتهَى المرادُ مـن «الجـوَاهِر والـدُّرَر في تَرجَمَة شَيخ الإسلَام ابن حَجَر» (٣/ ١٠٠٥و١٢٠٩و١٢١٠و١٢٢٣) .

قلتُ: هكَذَا كان السَّلف الصَّالحُ في تحقِيقهم عُبُوديَّة (الصَّبر الجَميـل)، بـلا جَـزَع، ولا شَكوَى، بل برضًى، وتَسلِيم !، ونَرجُو أنَّهم ممَّن يُقـال لهُـم: ﴿سَلَٰمٌ عَلَيۡكُم بِمَا صَبَرۡتُمۡۚ فَنِعۡمَ عُقۡبَى ٱلدَّارِ ﴿٢٤﴾﴾ [الرَّعد] .

الشَّامِيِّين» (٢/ ١٩٥)، والبَيهَقيِّ في «شُعَب الإيمانِ» (١٢/ ٢٩٠)، وغَـيرِهِم مِـن طُرُقٍ عَن خَالدِ بن مَعدَان، عن عَبدِ الله بـنِ أَبي بـلَال، عَـن عِرَبَـاض بـنِ سَـاريَة - رَضيَ اللهُ عنه- أنَّ رسُولَ الله - صَلَّى اللهُ علَيهِ، وعلَى آلهِ، وسلَّمَ- قالَ:

«يَختَصِمُ الشُّهَدَاءُ، والمُتَوَفَّونَ عَلَى فُرُشِهم إلى ربِّنا عَزَّ وجَلَّ في الَّذِينَ يُتَوَفَّـونَ مِن الطَّاعُونِ.

فَيَقُولُ الشُّهَداءُ: إخوَانُنَا قُتِلُـوا كَـمَا قُتِلنَـا، ويَقُـولُ المُتَوَفَّـونَ عَـلَى فُرُشِـهم: إِخوَانُنَا مَاتُوا عَلَى فُرُشِهم كَما مِتنَا عَلَى فُرُشِنَا.

فيَقُولُ رَبُّنَا عَزَّ وجلَّ: انظُرُوا إلَى جِرَاحِهم؛ فَـإن أَشـبَهَت جِـرَاحُهُم جِـرَاحَ المَقتُولِينَ؛ فَإنَّهم مِنهُم ومَعَهُم، فَإِذَا جِرَاحُهُم قَـد أَشـبَهَت جِـرَاحَهُم؛ [فيَلحَقُـونَ بِهم]».

والحَدِيثُ حَسَّنَه الحافظُ البزَّار في «البَحر الزَّخَّار» (١٠/ ١٣١)، فقَال:

«وهَذا الحَدِيثُ لا نَعلمُه يُـروَى عَـن النَّبِـيِّ - صَـلَّى اللهُ علَيـهِ، وعـلَى آلـهِ، وسلَّمَ- بهَذا اللَّفظِ إلَّا مِن هَذا الوَجهِ بهَذا الإسنَاد، وإسنَادُهُ حَسَنٌ»[1].

والحَدِيثُ نَصٌّ في مرَضِ (الطَّاعُونِ) بمَعنَاهُ الخاصِّ الَّذي تَقَدَّم بيَانُه.

❁ ❁ ❁

/ ٣/ حَديثُ أَبِي هُرَيرَةَ - رَضيَ اللهُ عنه-، قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله - صَـلَّى اللهُ علَيهِ، وعلَى آلهِ، وسلَّمَ-:

---

(١) وحسَّنَ إسنَادَه - أَيضًـا-: الحَـافظُ ابـنُ حجـر في «الفَـتح» (١٠/ ١٩٤)، و«بـذل الماعون» (ص١٩٧)، والمحدِّث شُعيب في تحقيق «المسنَد» (٢٨/ ٣٩١)، وصـحَّحَه محـدِّث العَصـر ناصر الدِّين الألبانيُّ.

«الشُّهَدَاءُ خَمسَةٌ: المَطعُونُ، وَالمَبطُونُ، وَالغَرِقُ، وَصَاحِبُ الهَدمِ، وَالشَّـهِيدُ فِي سَبِيلِ الله عَزَّ وَجَلَّ» .

أَخرَجَهُ البُخَارِيُّ فِي «صَحِيحِهِ» (٦٥٣)، ومُسلمٌ فِي «صَحِيحِهِ» (١٩١٤) .

ولِمُسلمٍ (١٩١٥) فِي رِوَايَةِ لِحَدِيثِ أَبِي هُرَيرَةَ - رَضيَ اللهُ عنـه- قَـالَ: قَـالَ رَسُولُ الله - صَلَّى اللهُ علَيهِ، وعلَى آلِهِ، وسلَّمَ- : «مَا تَعُدُّونَ الشَّهِيدَ فِيكُم؟» .

قَالُوا: يَا رَسُولَ الله مَن قُتِلَ فِي سَبِيلِ الله؛ فَهُوَ شَهِيدٌ .

قَالَ: «إِنَّ شُهَدَاءَ أُمَّتِي إِذًا لَقَلِيلٌ» .

قَالُوا: فَمَن هُم يَا رَسُولَ الله؟ .

قَالَ: «مَن قُتِلَ فِي سَبِيلِ الله فَهُوَ شَهِيدٌ، وَمَن مَاتَ فِي سَبِيلِ الله فَهُـوَ شَـهِيدٌ، وَمَن مَاتَ فِي الطَّاعُونِ فَهُوَ شَهِيدٌ، وَمَن مَاتَ فِي البَطنِ فَهُوَ شَهِيدٌ» .

❊ ❊ ❊

وفِي البَاب - أَيضًا- :

ما تقدَّم فِي الفَصلِ الأَوَّل، وهُوَ :

/ ٤/ حَديثُ أَبِي عَسِيبٍ، مَـولَى رَسُـولِ الله - صَـلَّى اللهُ علَيـهِ، وعـلَى آلـهِ، وسلَّمَ-، قالَ: قَالَ رَسُولُ الله - صَلَّى اللهُ علَيهِ، وعلَى آلهِ، وسلَّمَ- :

«أَتَانِي جِبرِيلُ بِـالحُمَّى، وَالطَّـاعُونِ، فَأَمسَـكتُ الحُمَّـى بِالمَدِينَـةِ، وَأَرسَـلتُ الطَّاعُونَ إِلَى الشَّامِ؛ فَالطَّاعُونُ شَهَادَةٌ لِأُمَّتِي، وَرَحمَةٌ، وَرِجسٌ عَلَى الكَافِرِ» .

وهُوَ حَدِيثٌ صَحِيحٌ - كَمَا تَقَدَّم- .

❊ ❊ ❊

/ ٥/ حَديثُ مُعَاذة بِنتِ عَبدِ الله العَدَوِيَّةِ عَـن عَائِشَـةَ - رَضيَ اللهُ عَنهَـا-، قَالَت: قَالَ رَسُولُ الله - صَلَّى اللهُ علَيهِ، وعلَى آلِهِ، وسلَّمَ- :

«لَا تَفنَى أُمَّتِي إِلَّا بِالطَّعنِ، وَالطَّاعُونِ» .

قَالَت: قُلتُ: يَا رَسُولَ الله، هَذَا الطَّعنُ قَد عَرَفنَاهُ؛ فَمَا الطَّاعُونُ؟ .

قَالَ: «**غُدَّةٌ كَغُدَّةِ البَعِيرِ، المُقِيمُ بِهَا كَالشَّهِيدِ، وَالفَارُّ مِنهَا كَالفَارِّ مِنَ الزَّحفِ**».

وهُوَ حَدِيثٌ صَحيحٌ - كَمَا تَقَدَّم- .

❁ ❁ ❁

فَائدَةٌ : (شَهيدَ الطَّاعُون) مُلتَحِقٌ بـ(شَهيدِ المَعرَكَة)، وغَيرُهُ مِن الشُّهَدَاء لَيسَ كَذَلكَ

هَذِه الأَحَاديثُ، لاسِيَّما حَدِيث عِرَبَاض بنِ سَاريَة - رَضيَ اللهُ عنه- :

دَلِيلٌ علَى أنَّ (شَهيدَ الطَّاعُون) مُلتَحِقٌ بـ(شَهيدِ المَعرَكَة) .

بخِلَافِ مَن ذُكِرَ مِن الشُّهَدَاء؛ فَإِنَّهُم وإن شَارَكُوا مَن مَات بالطَّاعُون، في عَدَمِ مُشَارَكَة شَهيدِ المَعرَكَة في كَثِيرٍ مِن المَزَايَا كَأَحكَامِ الدُّنيَا :

مِن تَكفِينِهم بدِمَائهم، وتَركِ غَسلِهم، والصَّلَاةِ عَلَيهم، ومِن كَونهم لا تَبلَى أَجسَادُهم في القُبُور، وأَنَّهُم أَحيَاءٌ عِندَ ربِّهم يُرزَقُون .

لَكنَّهُم يُشَارِكُون شَهيدَ المَعرَكَة في ثَوَاب الشَّهَادَة، وفي بَعضِ الصِّفَات الأُخرَوِيَّة، أَفَادَه الحَافظُ ابنُ حَجَر[1] - رَحِمَهُ اللهُ تعَالَى- .

❁ ❁ ❁

---

(١) «بَذل المَاعُون» (ص١٩٦) .

مَسأَلَةٌ عَصرِيَّةٌ: هَل مَن مَاتَ بكُورُونَا (كُوفِيد -١٩) يُعتَبَرُ شَهِيدًا ؟ .

تقَدَّمَ الكَلامُ عَلَى أَنَّ التَّحقيقَ التَّفريقُ بينَ الطَّاعُون، والوَبَاء عِندَ أَهلِ العِلمِ، وعَلَيهِ فَمَن سَاوَى بَينَ الوَبَاء، والطَّاعُون في بَابِ الشَّهَادة؛ **فَقَولُهُ ضَعيفٌ** .

وبَقيَ هَل يَكُونُ مَرضُ فَيرُوس كُورُونَا (كُوفِيد-١٩) دَاخلًا في المَبطُونِ، وهُو: الَّذِي يَمُوتُ بمَرَض بَطنِهِ كـ(الاستِسقاء)، و(المَغْصِ[1] الشَّديدِ)، و(الإِسهَالِ)[2] ؟ .

والجَوَابُ: أَنَّ هَذَا مُحتَمَلٌ، ولَهُ وَجهُهُ .

وأَقرَبُ مِنهُ أن يَكُونَ دَاخلًا في (ذَاتِ الجَنب): وهِيَ الدُّبَيلَة، والدُّمَّل الكَبِيرَة، والقُرحَة الَّتي تَظهر فِي بَاطِنِ الجَنب، وتَنفَجر إِلَى دَاخِل، وَقلَّما يَسلَم صَاحِبُهَا .

و**(ذَاتُ الجَنب)** فِي الطِّبِّ الحَدِيثِ: التِهَابٌ فِي الغِشَاء المُحِيطِ بالرِّئة[3] .

وهَذا فِي مَعنَى مَرَضِ كُورُونَا (كُوفِيد -١٩)، ويُشبِهُه .

---

(١) قَالَ الجَوهريُّ (ت٣٩٣) في «الصِّحَاح» (٣/ ١٠٥٧/ م غ ص): «والمَغصُ، بالتَّسكِينِ: تَقطِيعٌ في المِعَى، ووَجَعٌ، **والعَامَّةُ تَقُولُ: (مَغَصٌ) بالتَّحريك**، وقَد مُغِصَ [كَعُنِيَ] الرَّجلُ؛ فَهُو مَمغُوصٌ» انتَهى، وانظُر: «تَاج العَروس» (١٨/ ١٦٧/ م غ ص)، و«لسَان العَرَب» (٧/ ٩٣/ م ع ص) .

(٢) حَكَى هَذَا الإِمَامُ الشَّمسُ المَنبَجيُّ (ت٧٨٥) في كِتَابِهِ «الطَّاعُون وأَحكَامه» (١٣١) في تَفسير المَبطُون، ثُمَّ قَالَ: «**ويُحتَملُ أَنَّ الشَّهَادة تَعُمَّ الثَّلاث، وهُوَ أَبلَغُ في الكَرَم، وسَعَة الفَضلِ**، واللهُ أَعلَمُ» انتَهَى، وانظُر: «النَّهَايَة في غَريب الحَديث والأَثَر» (١/ ١٣٦) .

(٣) انظُر: «النَّهَايَة في غَريب الحَديث والأَثَر» (١/ ٣٠٣-٣٠٤)، و«المُعجَم الوَسيط» (١/ ١٣٨) .

فَإِنَّ مَرَضَ كُورُونَا (كُوفِيد -١٩) يَتَمَرْكَزُ فِي الرِّئتَينِ[1]، وقَد يَنتَهي بالمَرِيضِ إلى المَوتِ، لا سيَّمَا في كِبَارِ السِّنِّ، ومَن يُعَانُونَ مِن أَمرَاض أُخرَى؛ فَهُوَ مِن هَذَا الوَجهِ يُشبِهُ ذَاتَ الجَنبِ .

وقَد جَاءَ فِي (بَابِ: أَنَّ مَن يَمُوتُ بِذَاتِ الجَنبِ شَهِيدٌ) حَديثُ جَابرَ بن عَتيكٍ - رَضِيَ اللهُ عنه- قالَ: قَالَ رَسُولُ الله - صَلَّى اللهُ عليهِ، وعلَى آلِهِ، وسلَّمَ-:

«الشَّهَادَةُ سَبعٌ سِوَى القَتلِ فِي سَبيل الله :

المَطعونُ شهيدٌ، والغَرِقُ شهيدٌ، وصاحبُ ذاتِ الجَنبِ شهيدٌ، والمَبطُونُ شهيدٌ، وصاحِبُ الحريق شهيدٌ، والَّذي يَمُوت تَحتَ الهَدمِ شَهيدٌ، والمَرأةُ تَمُوت بجُمعٍ شَهيدٌ»[2] .

فَيُرجَى مِن هَذَا الوَجهِ - إن شَاء اللهُ تَعَالى- لَمن يَمُوتُ بمَرَضِ كُورُونَا (كُوفِيد -١٩) أَن يَكُونَ شَهيدًا، ﴿وَٱللَّهُ يَخۡتَصُّ بِرَحۡمَتِهِۦ مَن يَشَآءُۚ وَٱللَّهُ ذُو ٱلۡفَضۡلِ ٱلۡعَظِيمِ ١٠٥﴾ [البقرة] .

وقَد ذَكَرَ العُلَمَاء أَنَّه يَدخُلُ فِي مَا نَصَّ عَلَيه رَسُولُ الله - صَلَّى اللهُ عليهِ، وعلَى آلِهِ، وسلَّمَ- مَا فِي مَعنَاه، ومَا أَشبَهَه[3] .

قَالَت اللَّجنَةُ الدَّائمَة للإفتَاء :

---

(١) تقَدَّم أَول هذا الكِتَاب في الجَوابِ المُجمَل تَعريفُ هَذا المَرَض، وأَنَّهُ: مَرَضُ الفَيرُوس (التَّاجي ٢٠١٩) المَعرُوف اختِصَاراً بـ(كوفيد-١٩) هُو التِهَابٌ في الجهَاز التَّنَفُّسيِّ بسبَب فَيرُوسٍ تَاجيٍّ جَدِيدٍ .

(٢) حَدِيثٌ حَسَنٌ لِغَيرِهِ: أَخرَجَه أَحمَد (٥/ ٤٤٦)، وأَبُو دَاود (٣١١١)، والنَّسائيُّ (١٨٤٦)، وغَيرُهم .

(٣) انظُر: «المَجموع شَرح المهذَّب» للنَّووي (٥/ ٢٦٤) .

«**وبالجُملَة: فَالنَّبيُّ - صَلَّى اللهُ علَيهِ، وعلَى آلهِ، وسلَّمَ- لَم يَقصِد الحَصـرَ** .

قَالَ ابنُ حَجَر في «فَتح البَاري»[1] :

«**وقَد اجتَمَع لنَا مِن الطُّرُقِ الجَيِّدَةِ أَكثَرُ مِن عِشرِينَ خَصلَةً**» انتهى[2] .

وعَلَى هَذَا جَرَت فَتَاوَى اللَّجنَةِ الدَّائمَة للإِفتَاء؛ فَأدخَلُوا في الشُّهدَاء مَن مَـاتَ في حَوَادثِ السَّيَّارَات، وحَوَادث الطَّائرَات[3] .

وتَوقَّفَ سَمَاحَةُ الشَّيخ الإِمَامِ ابنِ بَازٍ - رَحمهُ الله تَعالى- في المَوتِ بالسَّرَطَانِ هَـل هُوَ شَهَادَة[4] ، واللهُ أَعلَم .

❁ ❁ ❁

الوَجهُ السَّابعُ:

ثَبَتَ أنَّ النَّبيَّ - صَلَّى اللهُ علَيهِ، وعلَى آلهِ، وسلَّمَ- دَعَا لأُمَّتِه بـ(الطَّـاعُون)، وهَذِه فَضيلَةٌ لـ(الطَّاعُون) فَارقَ بِهَا الوَبَاء، والأَمرَاضَ العَامَّة، والكَوَارث، وسَائرَ الجَوَائح .

فقَد جاءَ في حَديثِ أَبِي بُردَةَ بنِ قَيسٍ الأَشعريِّ - رَضيَ الله عنهُ- قَالَ: قَـالَ رَسُولُ الله - صَلَّى اللهُ علَيهِ، وعلَى آلهِ، وسلَّمَ- :

«**اللَّهُمَّ اجعَل فَنَاءَ أُمَّتِي قَتلًا فِي سَبِيلِكَ بِالطَّعنِ، وَالطَّاعُونِ**» .

---

(١) (٦/ ٤٣) .

(٢) «فتَاوى اللَّجنَة الدَّائمة» (١٢/ ٢٠) المَجمُوعَة الأُولَى .

(٣) انظُر: «فتَاوى اللَّجنَة الدَّائمة» (١٢/ ٢٧)، و(٨/ ٣٧٥) المَجمُوعَة الأُولَى .

(٤) انظُر: «فتَاوى نورٌ على الدَّرب» (١٣/ ٤٧٢)، و(١٤/ ١٥٩) .

والحَدِيثُ حسَنٌ لِغَيرِه[1] .

---

(١) أَخرَجَه أَحمدُ في «المُسند» (٣/ ٤٣٧)، وابن أبي شيبَة في «مُسنده» (٢/ ١٣٠/ ٦٢٣)، وابن أبي عَاصم في «الجهَاد» (١٨٩)، و«الآحَاد والمثَاني» (٢٥٠٣)، والحَاكم في «المُستَدرك» (٢/ ٩٣)، وابن حِبَّان في «الثِّقات» (٤/ ٢٢١)، والطَّبَرَاني في «الكَبير» (٢٢/ ٣١٤) من حَديث: (عَبدِ الواحدِ بنِ زيَادٍ، قالَ: نا عَاصمٌ الأَحولُ، نا كُرَيبُ بنُ الحارِثِ بنِ أَبِي مُوسَى، عَن أَبِي بُردَةَ بنِ قَيسٍ، أَخِي أَبِي مُوسَى) به .

وأَبُو بردَةَ صَحابيٌّ، وهُو أَخو أَبِي مُوسَى الأَشعريِّ، هاجَرا معًا إلى النبيِّ - صَلَّى اللهُ علَيهِ، وعلَى آلِهِ، وسلَّمَ-، و(كُرَيبُ بنُ الحارِثِ بنِ أَبِي مُوسَى) لَم يَذكر فيه البَخاريُّ في «التَّاريخ» (٧/ ٢٣١)، وابن أبي حاتم في «الجَرح والتَّعديل» (٧/ ١٦٨-١٦٩) جرحًا، ولا تَعديلًا، وهو تابعيٌّ ذَكَره ابنُ حبَّان في «الثِّقات»، ورَوَى عنه جَماعَةٌ كما في «تَعجيل المَنفعَة» (٢/ ١٥٥-١٥٦)، ولَم يُنكر حَديثُه، ومثلُ هَذا الرَّاوي صَدُوقٌ عِندَ بَعض النُّقَّاد كالذَّهبيِّ، وابنِ حَجر، والأَلبَانيِّ، وللحَدِيث شَواهدُ مِن حَدِيث أَبِي مُوسَى، وعَائشَة - رَضيَ الله عنهُم- لكِنَّها بَلَفظِ الإِخبَار، لا الدُّعَاء كَمَا في حَدِيثِنَا، وهَذَا يَجعَل في نَفس البَاحثِ تَرَدُّدًا، ولَم أَجِد مَن أَنكَرَ حَدِيثَ الدُّعَاءِ، ويَشهَدُ لَهُ مَا سَبقَ في الفَائدَةِ الثَّانيَةِ في الفَصلِ الثَّالثِ، وهُو مَا ثَبَتَ مِن قَولِ مُعَاذٍ - رَضي اللهُ عَنه-: «**إنَّ هَذَا الطَّاعُونَ رَحمَةُ رَبِّكُم، ودَعوَةُ نَبِيِّكُم، ومَوتُ الصَّالِحِينَ قَبلَكُم**»، ثُمَّ دُعَائِهِ بالطَّاعُونِ في نَفسِهِ، وولَدِه، وهُوَ لا يَفعَلُ هَذَا إلَّا بتَوقِيفٍ يَدُلُّ عَلَيهِ قَولُه: «**دَعوَةُ نَبِيِّكُم**»، وبالجُملَةِ: **فالحَديثُ حَسَنٌ** - إن شَاءَ اللهُ تَعالَى- .

ثُمَّ وَجدتُ الحَافظَ يَقُولَ نَاقلًا عَمَّن أَدرَكَهُ أَنَّهُ قَالَ: «**المَحفُوظُ: «فَنَاءُ أُمَّتِي بالطَّعنِ والطَّاعُونِ» عَلَى الخَبَرِ، لا عَلى الدُّعَاءِ**»، قَالَ الحَافظُ - مُعَلِّقًا- : «**ودَعوَاه أَنَّه بلَفظِ الدُّعَاءِ غَيرُ مَحفُوظٍ، مَردُودةٌ بِمَا قَدَّمتُهُ مِن الطَّرِيقِ الصَّحِيحِ، ويَشهَدُ لهُ دُعَاءُ أَبِي بَكرٍ الصِّدِّيقِ - رَضيَ اللهُ عَنهُ- بذَلكَ**» انتهى كَلَامُه مِن «بَذلِ المَاعُونِ في فضل الطَّاعُونِ» (ص١٢٢) .

فَالحَمدُ لله عَلَى تَوفيقِه، وإعَانتِه، وهِدَايَتِه، ومَا رُويَ مِن **دُعَاءِ أَبِي بَكرٍ الصِّدِّيقِ** - رَضيَ اللهُ عَنهُ- فالمَرفُوعُ عندَ أَبِي يَعلَى في «مُسنَدِه» (١/ ٦٣رقم٦٢)، وفي سَندِهِ في سَندَه=

مَسأَلَةٌ: هَل المُرَاد بالأُمَّة في هـذَا الحَـدِيث جَمِيـعُ الأُمَّـة، أَم المُـرَاد خُصُـوصُ الصَّحَابَة دُون غَيرِهِم ؟ .

هَذِه المَسأَلَة مَوضِعُ خِلافٍ، واستِشكَالٍ، وسَبَب الإِشكَالِ :

أَنَّ ظَاهِرَ الحَدِيث فنَاءُ الأُمَّةِ بِهَذَين السَّبَبَين، ووَاقِـعُ الحَـالِ عَـدَمُ فنَـاء جَمِيـع الأُمَّةِ بِهَذَين السَّبَبَين، بَل بَعضُهَا، والأَكثَرُ يَمُوتُون بغَيرِ هَذين السَّببين .

ولِهَذَا فَقَد سَارَ أَهلُ العِلمِ في الجَوابِ مَسَارَين :

المَسَارُ الأَوَّل :

مَن جَعَلَ هَذَا الحَديثَ مِن اللَّفظِ العَامِّ الَّذِي يُرَادُ بِه الخُصُوصَ .

ثُمَّ اختَلَفُوا في الخُصُوصِ المُرَاد عَلَى قَولَين :

= جَعفَر بنُ الزُّبَير الحَنَفيُّ، قَـال الحَـافظُ في «التَّقريـب»: «مَـترُوك الحَـديث، وكَـان صَـالحًا في نَفسِهِ»، والمَوقُوفُ مُنقَطِعٌ، ولَم أَقف عَلى تتمَّة إسنَاده، والله أَعلمُ .

القَولُ الأَوَّلُ: أَنَّهُم أَوَّلُ هَذِه الأُمَّةِ، وهُم الصَّحَابَةُ -رِضوَانُ الله عَلَيهِم-[1] .

القَولُ الثَّاني: أَنَّهُم آخِرُ هَذِه الأُمَّةِ بَعدَ ظُهُورِ الآيَاتِ[2] .

❁ ❁ ❁

المَسلَكُ الثَّاني : أنَّ المُرَادَ عُمُومُ الأُمَّة .

واختَلَف السَّائِرُون في هَذَا المَسَلك مِن أَهلِ العِلم في تَوجِيهِ الحَدِيثِ :

---

(١) وهَذَا استَظهَرَه العَلَّامَةُ أَبُو العَبَّاس القُرطبيُّ (ت٦٥٦) في «المُفهم لَما أَشكل مِن تَلخيص كتَاب مُسلم» (٥/ ٦١٢)؛ فقَال : «**قُلتُ: ويَظهَرُ لي أَنَّ .. مُرَادَ النَّبيِّ** - صَلَّى اللهُ عليهِ، وعلَى آلهِ، وسلَّمَ- **بأُمَّتِه المَذكُورَة في الحَدِيث إنَّما هُم أَصحَابُه .**

لأَنَّه - صَلَّى اللهُ علَيهِ، وعلَى آلهِ، وسلَّمَ- قَد دَعَا لجَمِيع أُمَّتِه أَلَّا يُهلِكَهم بسَنَةٍ عَامَّة، ولا بتَسلِيطِ أَعدَائهم عَلَيهم؛ فَأُجِيب إلَى ذَلكَ، فَلا تَذهَبُ بَيضَتُهُم، ولا مُعظَمُهم بمَوتٍ عَامٍّ، ولا بعَدُوٍّ علَى مُقتَضَى هَذا الدُّعَاء .

والدُّعَاء المَذكُور في حَديثِ أَبي قِلابَة يَقتَضِي أَن يَفنَى جَمِيعُهُم بالقَتلِ، والمَوت العَامِّ .

فتَعَيَّن أَن يُصرَف الأَوَّل إلى أَصحَابِه؛ لأَنَّهم هُم الَّذين اختَارَ الله لمُعظَمِهم الشَّهَادة بالقَتل في سَبيل الله، وبالطَّاعُون الَّذي وَقَعَ فِي زَمَانِهم؛ فَهَلَك به بَقيَّتُهم، فعَلَى هَذا قَد جَمَعَ اللهُ لَهُم كِلا الأَمرَين ..، واللهُ تعَالَى أَعلَم» انتهى .

وقَوَّى هَذَا القَولَ الحَافظُ في «بَذل المَاعُون» (ص١٢٩) بأَدِلَّةٍ، واستَبعَدَهُ السُّيُوطيُّ في «مَا روَاه الوَاعُون في أَخبَار الطَّاعُون» (ص١٤٣) .

(٢) حَكَى الحَافظُ ابنُ حجَر هَذَا عَن بَعضِ المُتَأَخِّرين أَنَّ المَرَادَ بالحَدِيثِ فَناءُ الأُمَّةِ في آخِرِ الزَّمَان، وأَنَّ الطَّعنَ يُفَسِّرُ الهَرج المَذكُور في الحَدِيث الآخَر ..، وأَنَّ المرَاد بالطَّاعُون الرِّيحُ الَّتى تَقبضُ أَروَاح المُؤمنين! ... قالَ الحَافظُ: «ولا يَخفَي تَكَلُّف هَذا الحَملِ، وتَعَسُّفه، ولَولا خَشيَةَ الاغترَار به مَا عرَّجتُ عَلَيه! ، ومَن تَأَمَّل سِيَاقَ الأَحَاديثِ.. عَرَف فسَادَ مَا قَال، ويَكفِي في ردِّه إطبَاقُ أَهل العِلم علَى أَنَّ المَوتَ بالطَّاعُون فَضِيلَة، ومُقتَضَى كَلامِه أَنَّه لا فَضِيلَة فيهِ، بَل هو مَحضُ إخبَار بِمَا سيَقَع آخِرَ الزَّمَان» انتهى من «بَذل المَاعُون» (ص١٢٦) .

[١] فَقيلَ: هَذا دُعَاءٌ فيه الرَّحمَةُ بالأُمَّةِ، والشَّهَادَة لـهُم، ورَفعُ دَرَجَاتِهِم[(١)] .

[٢] وقيلَ: هَذَا باعتِبَار الغَالِب عَلَى الأُمَّة[(٢)] .

[٣] وقيلَ: المُرَادُ بالأُمَّة أُمَّة الدَّعوَة[(٣)] .

---

(١) وهـذَا مَـا اختَـارَهُ الإمَـامُ المَنبَجـيُّ في كِتَابـه «الطَّـاعُون وأَحكَامُـه» (ص١٥٤-١٥٥ و١٠٥-١٠٦)، وأَشَارَ إلى أَنَّه اختيَار شَيخِ الإسلام ابنِ تَيمِيَّة، وانظُر: «بَـذل المَـاعُون» (ص١٢٩-١٣٠).

(٢) ذكرَ هذا ابنُ الأَثيرِ (ت٦٠٦) في «النَّهَايَة في غَريب الحَـديث والأَثَـر» (٣/ ١٢٧)، فَقَالَ: «أَرادَ أنَّ الغَالب على فنَاء الأُمَّة بالفِتَن الَّتي تُسفَك فيهَا الدِّمَاء، وبالوَبَاء» .

وقَوَّى هذا القَول الجَلال السُّيوطي، وانتَصَرَ لَهُ؛ فقَال: «وهُوَ صَـحيحٌ بـلا شَـكٍّ؛ فَـإذا استُقرِي الأَمرُ وُجدَ القَدرُ الَّذي يَمُوت في الطَّاعُون أَكثَرَ مِن القَدر الَّذي مَات فيمَا بَينَه وبَـينَ الطَّاعُون الَّذي قَبلَه؛ فَكَيفَ إذَا انضَمَّ إلَى ذَلكَ القَتلُ الحَاصلُ في الجِهَادِ، وفي الفِتَن .

فَإن قِيلَ : كَيفَ دَعَا عَلَى أُمَّتِه بالهَلَاك ؟ .

أُجيبَ : لَيسَ المَقصُودُ مِنه الدُّعاء بالهَلَاك؛ وإنَّما المُرادُ مِنه حُصُول الشَّهَادة لَهم بكُـلٍّ مـن الأَمرَين، والفنَاءُ أَمرٌ حَتميٌّ لا بُدَّ منهُ؛ فَكَان مَحَطَّ الدُّعَاء عَلَى جَعلِ ذَلكَ سَـببًا لِلفَنَـاء الَّـذي قَدَّر اللهُ كَونُه لا مَحَالَة .

قُلتُ [السُّيُوطيُّ]: وظَهَرَ لي حكمَةٌ أُخرَى، وهُو أَنَّه- صَلَّى اللهُ عليهِ، وعلَى آلِهِ، وسلَّمَ- دَعا بذَلكَ؛ لِيَكُون كَفَّارَة لما يقَع من أُمَّته من عَداوَة بَعضِهم لبَعض، كَما وَرَدَ أَنَّ القَتلَ لا يَمُـرُّ بذَنبٍ إلَّا مَحَاهُ» انتهى من «مَا رواه الوَاعُون في أَخبَار الطَّاعُون» (ص١٤٣) .

(٣) قال الحَافظُ ابنُ حَجَر: «ومِن التَّأويلِ المُستَبعَد حَملُ «أُمَّتي» علَى أُمَّة الـدَّعوَة، ذَكَـرَه الشَّيخُ بَدرُ الدِّين الزَّركَشيُّ في جُزءٍ جَمَعَه في «الطَّاعُون»؛ فقَالَ : «ويُحتَمَـل - واللهُ أَعلَـم- أَنَّ المُرادَ بـ «الأُمَّة» أُمَّة الدَّعوَة، لا أُمَّة الإجَابَة، ويَشهَدُ لـه مَـا وَرَدَ أَنَّ سـبَب الطَّـاعُون ظُهـورُ الفَوَاحشِ .

=

قَالَ الحَافظُ ابنُ حجَر :

«**والحَقُّ أَنَّ أَصلَ الـدَّعوَةِ لِلصَّـحَابَة، ولا يُـمَانَـعُ مِـن إلحَـاقِ غَـيرِهِم بهِـم في الفَضلِ المَذكُور**، واللهُ تعَالى أَعلَم» انتهى[1] .

❁ ❁ ❁

= **قلتُ** : ولا يَخفَي بُعدُه - أَيضًا-، بَل يَردُ عَلَيه مَا وَرَدَ عَلَى الأَوَّل؛ فَإنَّ مُعظَمَ أُمَّةِ الدَّعوَة لَم يَمُوتُوا بالقَتل، والطَّاعُون، بَل يُفسِدُه أَنَّ ظُهُـورَ الفَـوَاحشِ لا يَختَصُّ بأُمَّـة الـدَّعوَة، بَـل يَشرَكها فيهِ بَعضُ أُمَّة الإجَابَة، ويُفسدُه - أَيضًا- قَولُه في بَعضِ طُـرُق الحَـدِيث كـمَا تَقَـدَّم : «**قَتلًا في سَبيلِكَ**» فدَلَّ علَى أَنَّ المرَادَ أُمَّةُ الدَّعوَة، **نَعَم لَو قِيلَ: المُرَاد بـ «أُمَّتي» مَا هو أعمُّ مِـن أُمَّة الدَّعوَة، والإجَابَة؛ لكَانَ مُتَّجِهًا**» انتهى مِن «بَذل المَاعُون» (ص١٢٨) .

(١) «بَذل المَاعُون» (ص١٢٩) .

فائدة عَظِيمَةٌ : هَل يُشرَعُ الدُّعَاءُ بَرفعِ الطَّاعُون ؟ .

تَقَدَّمَ حَديثُ أَبِي بُردَةَ بنِ قَيسٍ الأَشعريِّ - رَضيَ الله عنهُ- قَالَ: قَالَ رَسُولُ الله - صَلَّى اللهُ عليهِ، وعلى آلهِ، وسلَّمَ- :

«**اللَّهُمَّ اجعَل فَنَاءَ أُمَّتِي قَتلًا فِي سَبِيلِكَ بِالطَّعنِ، وَالطَّاعُونِ**» .

وتَقَدَّمَ -أيضًا- مَا ثَبَتَ عَن مُعَاذٍ - رضِيَ اللهُ عنه- أَنَّهُ :

«**لَـمَّا أُصِيبَ أَبُو عُبَيدَةَ بنُ الجَرَّاحِ فِي طَاعُونِ عَمَوَاسَ، استَخلَفَ مُعَاذَ بنَ جَبَلٍ، وَاشتَدَّ الوَجَعُ .**

فَقَالَ النَّاسُ لِمُعَاذٍ: ادعُ اللهَ يَرفَع عَنَّا هَذَا الرِّجزَ ! .

فَقَالَ: «**إِنَّهُ لَيسَ بِرِجزٍ، وَلَكِنَّهُ دَعوَةُ نَبِيِّكُم - صَلَّى اللهُ علَيهِ، وعلَى آلهِ، وسلَّمَ-، وَمَوتُ الصَّالِحِينَ قَبلَكُم، وَشَهَادَةٌ يَختَصُّ بِهَا اللهُ مَن يَشَاءُ مِنكُم .**

اللهُمَّ آتِ آلَ مُعَاذٍ نَصِيبَهُمُ الأَوفَى مِن هَذِهِ الرَّحمَةِ ..» الأَثَرَ .

❁ ❁ ❁

وقَد أَحسَنَ فِي بَيَان هَذهِ المَسأَلَةِ غَايَةَ الإِحسَان :

الإِمَامُ العَلَّامَةُ شَمسُ الدِّين مُحَمَّدُ بنُ مُحَمَّدٍ المنبَجيُّ الحَنبَلِيُّ (ت٧٨٥) - رَحمهُ الله تَعالى-؛ فَقَالَ :

«**والمَقصُودُ أَنَّ هَذِهِ الأَدِلَّةَ تَقتَضِي أَنَّ الدُّعَاء بِوُقُوعِهِ مَشرُوعٌ .**

لأَنَّ النَّبِيَّ - صَلَّى اللهُ علَيهِ، وعلَى آلهِ، وسلَّمَ- أَرأَفُ، وأَرحَمُ بأُمَّتِهِ أَن يَدعُوَ عَلَيهَا؛ فَالدُّعَاءُ إِنَّمَا وَقَعَ مِن بَابِ الاعتِنَاء بهِم؛ حَتَّى يَبلُغَ المَطعُونُ مِن أُمَّتِهِ الدَّرَجَاتِ العُلَى، كَمَا يَبلُغُ الطَّاعِنُ مِن شُهَدَاءِ المَعرَكَةِ .

فمَشرُوعِيَّةُ الدُّعاء قَد ثَبَتَت بِمَا ذَكَرنَا؛ **فَمَن خَالَفَ ذَلك فَليَأتِ عَن أَحَدٍ مِن الصَّحَابَة** - رَضِيَ اللهُ عَنهُم- **بعَكسِ مَا أَتَينَا بِهِ**، ونَقَلنَاه مِن غَيرِ أَن يَكُونَ خَالَفَهُ غَيرُهُ، - ثُمَّ ذَكَرَ دُعَاءَ مُعَاذَ - رَضِيَ اللهُ عَنهُ- بالطَّاعُونِ عَلَى نَفسِه، ووَلَدِه - .

قَال: و-أَيضًا- **فَإِنَّهُ إِذَا دَعَا بِرَفعِهِ يَكُونُ قَد شَرَّعَ فِي الدِّينِ مَا لَم يَأذَن بِهِ اللهُ، ولا رَسُولُه** - صَلَّى اللهُ علَيهِ، وعلَى آلِهِ، وسلَّمَ-، **ولا الصَّحَابَةُ** -رَضِيَ اللهُ عَنهُم-.

فَإِنَّ الدُّعَاء إِنَّمَا يُتَلَقَّى عَنِ الشَّارِعِ؛ فَمَا لَم يَشرَعهُ لا يَكُونُ مُستَحَبًّا .

وقَد ثَبَتَ فِي صَحِيحِ البُخَارِيِّ، ومُسلِم أَنَّ النَّبِيَّ - صَلَّى اللهُ علَيهِ، وعلَى آلِهِ، وسلَّمَ- قالَ: «**مَن أَحدَثَ فِي أَمرِنَا هَذَا مَاليسَ مِنهُ؛ فَهُوَ رَدٌّ**» .

قالَ: «**والمَقصُودُ**:

أَنَّ الطَّاعُونَ شَهَادَةٌ، ورَحمَةٌ لِلمُؤمِنينَ؛ فَالدُّعَاءُ بِرَفعِ الشَّهَادَة غَيرُ مَشرُوع؛ فَإِنَّ الدُّعَاءَ بِرَفعِه مُتَضَمِّنٌ أَنَّ اللهَ تَعَالَى يُؤَخِّرُ أَجَلَ الدَّاعِي، وهَذَا مِن المُحَالِ البَاطِلِ؛ فَإِنَّ اللهَ تعالَى إِذَا قَضَى بفَرَاغِ أَجَلِه لَم يُمهِلهُ طَرفَةَ عَينٍ[1] .

قَالَ: فَإِن قِيلَ: **هَذَا وَارِدٌ فِي الدُّعَاءِ بالعَافِيَةِ مِن الأَمرَاضِ ؟** .

يُقَالُ: **السُّنَّةُ وَرَدَت هُنَا بالدُّعَاء، ولَم تَرِد هُنَاك؛ فَيُتَّبَع مَا وَرَدَت به السُّنَّة** .

---

(١) تَعَقَّبَ هَذَا الشَّيخُ محمَّدُ بنُ فتح الله البيلونيُّ الشَّافعيُّ (ت١٠٨٥)؛ فقَالَ: «هَذَا المَنعُ مَوقُوفٌ عَلَى انقِطَاعِ الأَجَل، وهُوَ مُحَالٌ، ومِثلُ هَذا كُلُّ دُعاء؛ فَلَو اعتُبِرَ ذَلكَ لبَطَلَ الدُّعَاء رَأسًا، ولا قَائلَ به ..، والدُّعَاء كُلُّه مَبنيٌّ عَلى عَدَم الاطِّلاع عَلى القَضَاء المُبرَم، ومِن أَينَ لنَا أَنَّ آجَالَ النَّاس في الطَّاعُون قَد انقَضَت عَلَى وَجهِ الإِبرَام مَعَ وُجُود مَن يُصَابُ به ويُعَافى ؟ .. معَ أَنَّا نُشَاهد كَثِيرًا ممَّن أُصِيبَ بِه، ومَات بمَرَض آخَر، أَو بالسَّيف، ونَحوِه، وبالجُملَةِ: فَلا يَخلُو هَذَا القَولُ مِن تَحَامُل، واللهُ تعَالَى أَعلَم» انتَهَت الحَاشيَة .

وهُوَ اعتِرَاضٌ فِي مَحَلِّه، واللهُ الموفِّقُ .

كما قالَ الإمَامُ أَحمَدُ لابنِه : «يَا بُنَيَّ إِن استطَعتَ أَن لا تحُكَّ رَأسَكَ إِلَّا بِأَثَر؛ فَافعَل»[1] ؛ فالدُّعَاءُ قَد يُشرَعُ في مَوضع دُونَ مَوضع آخَرَ لِحِكمَةٍ .

- ثُمَّ أَورَدَ كَلامَ شَيخ الإسلام ابنِ تَيمِيَّة في الاعتِدَاءِ في الدُّعَاء[2] - إلَى أَن قَالَ :

«والمَقصُودُ أَنَّ كَلامَ الشَّيخِ - رَحِمَهُ اللهُ - يَتَضَمَّنُ :

[١] **أَنَّ الدُّعَاء لا يُشرَعُ إِلَّا بِمَا ورَدَت به الأَخبَارُ، وبما كَانَ في مَعنَاهُ .**

[٢] **والمَشرُوعُ لَهُم أَن يَكُونَ دَعَا به، أَو عَلَّمَهُ لأَحَدٍ مِن أُمَّتِه .**

والدُّعَاءُ برَفعِ الطَّاعُون لَيسَ مِن المَشرُوعِ، ولا في مَعنَى المَشرُوعِ؛ لأَنَّهُ إذَا ثَبَتَ أَنَّهُ رَحمَةٌ، وشَهَادةٌ للمُؤمِنينَ .

[وإِذَا] **ثَبَتَ وُقُوعُه في زَمَنِ الصَّحَابَةِ، وأَعيَان الأَسلَاف** - رَضِيَ اللهُ عَنهُم -

(١) ساقَه الخَطيبُ في «الجَامع لأخلَاق الرَّاوي وآدَاب السَّامع» (١/ ١٤٢) بسَنَده عَن سُفيَان الثَّوري مِن قَولِه، وهَكذا نَقَلَها المتأَخِّرون في كُتُب الاصطلَاح .

(٢) انظُر: «مَجمُوع الفَتاوى» (٢٢/ ٤٧٤و٤٧٥-٤٧٦) .

ولَم يَدعُوا برَفعِهِ، ثَبَتَ أنَّ الدُّعَاءِ برَفعِهِ، والاجتِمَاعَ لَهُ بِدعَةٌ[1] .

---

(١) انتَصَرَ لِهَذا غَايَةَ الانتصَار: الحَافظُ جَلالُ الدِّينِ السُّيوطيُّ (ت٩١١) في كِتَابِهِ «مَا روَاه الوَاعُون في أَخبَار الطَّاعُون» (ص١٦٧-١٦٨)؛ فَقَال:

«وَقَعَ السُّؤَال كَثِيرًا في هَذِهِ الأيَّام عَن ذَلِكَ [أَي: الدُّعَاء برَفعِ الطَّاعُون، والاجتِمَاع لِذَلكَ]، واجتَمَعَ لهُ بالجَامع الأَزهَرِ قُضَاةُ القُضَاةِ، وجَمعٌ مِن العُلَمَاء، وطَلَبَةُ العِلمِ.

والجَوَابُ: أَنَّ ذَلكَ بِدعَةٌ!، لا أَصلَ لَـهَا، وبَيَانُه مِن وُجُوهٍ:

أَحَدُهَا: أَنَّهُ لَم يَثبُت في ذَلكَ عَن النَّبِيِّ - صَلَّى اللهُ عليهِ، وعلَى آلِهِ، وسلَّمَ- شَيءٌ، بَل ثَبَتَ أَنَّه دَعَا بِهِ!، وطَلَبَهُ لأُمَّتِهِ.

الثَّاني: أَنَّ أَبَا بَكر الصِّدِّيق - رَضِيَ اللهُ عنهُ- دَعَا بِهِ - أَيضًا-.

الثَّالثُ: أَنَّهُ وَقَعَ في زَمَانِ إمَامِ الهُدَى عُمَرَ بنِ الخَطَّابِ، والصَّحَابَةُ يَومَئذٍ مُتَوَافِرُونَ، وأَكَابرُهُم مَوجُودُونَ؛ فَلَم يُنقَل عَن أَحَدٍ مِنهُم أَنَّهُ فَعَلَ شَيئًا مِن ذَلكَ، ولا أَمَرَ بـه كَمَا وَرَدَ أَنَّهُم دَعَوا برَفعِ القَحطِ.

الرَّابعُ: أَنَّ القَرنَ الأَوَّلَ وَقَعَ فيه مَرَّاتٍ مُتَعَدِّدَة، وفيه مِن الصَّحابَة، والتَّابعِين مَا لا يُحصَى، وهُم خِيَارُ الأُمَّة؛ فلَم يَفعَل أَحَدٌ مِنهُم ذَلكَ، ولا أَمَرَ بِهِ، وكَذَا في القَرنِ الثَّاني، وفيهِ خيَارُ التَّابعِين، وكَذا في القَرنِ الثَّالِث، والرَّابع.

وإنَّمَا حَدَثَ الدُّعَاءُ برَفعِهِ في الزَّمَنِ الأَخِيرِ الَّذي هُو كزَمَانِنَا هَذا، لا يُحتَجُّ بِفعلِ أَهلِه، ولا بقَولِهِم إذ لَم يَصل إلَى مَرتَبَةِ الإجمَاع، والقِيَاس؛ وذَلكَ في سَنَة تِسعٍ وأَربَعِينَ وسَبعمائةٍ، كَمَا نَقَلَهُ ابنُ حَجَرٍ.

- ثمَّ ذَكَرَ أَثَرَ مُعَاذٍ-، ثُمَّ قَالَ: «فَهَذا مِن مُعَاذٍ صَرِيحٌ في أَنَّ الدُّعَاءَ برَفعِه لا يُشرَعُ، وقَد صَحَّ أَنَّ مُعَاذَ بنَ جَبَل أَعلَمُ الأُمَّةِ بالحَلالِ والحَرَام، وأَنَّه إمَامُ الفُقَهَاءِ يَومَ القِيَامَة، ورَجَّحَ الأُصوليُّونَ بمُوَافقة قَولِهِ في الأَحكَامِ، وهَذِه مَسأَلَةٌ حُكمِيَّةٌ فِقهيَّةٌ؛ فَأَحَقُّ مَا اقتُدِيَ بِهِ فِيهَا.

=

قالَ: **لَكِن يُستَحَبُّ لِكُلِّ أَحدٍ أَن يَسأَلَ اللهَ العَافِيَةَ الْمُطلَقَـةَ، ومَـا عَلِمـتُ أَنَّ أَحَدًا خَالَفَ فِي هَذَا** – ثُمَّ سَرَدَ بَعضَ أَحَاديثِ الدُّعَاءِ بالعَافِيَةِ – .

إلى أَن قَالَ: **ونَحو ذَلكَ ممَّا النِّزَاعُ فيهِ؛ فَلَيسَ هَذَا مِن الدُّعَاء برَفعِ الطَّاعُون** .

و–أَيضًا– فَإِنَّهُ إذَا عَادَ مَريضًا يُستَحَبُّ لَهُ أَن يَدعُوَ لَه بالعَافيَـةِ، سَـوَاءً كَـانَ زَمَنَ الطَّاعُون، أَو غَيرَه، ويُستَحَبُّ لِلشَّخص الوَاحِد إذَا حَضَرَ عِندَ مُبتَلًى فِي بَدَنِـه أَن يَقُولَ: «**الحَمدُ لله الَّذِي عَافَانِي ممَّا ابتَلى به كَثِيرًا مِن خَلقِهِ**» الحَدِيثَ[1] .

وهَذَا كُلُّهُ لَيسَ مِن الدُّعَاءِ برَفعِ الطَّاعُون – فِـيمَا فَهِمـتُ![2] –، واللهُ أَعلَـمُ» انتهى[3] .

❁ ❁ ❁

= وقَد تَمَسَّكَ قَومٌ بقَولِ الرَّافعِيِّ، والنَّوويِّ: «**إِنَّ القُنُوتَ يُشـرَعُ فِي سَائر الصَّلَوَات لنَازلَـةٍ كالوَبَاء**»، **ولا يَصلُحُ مُتَمَسَّكًا؛ لأَنَّ الوَبَاءَ غَيرُ الطَّاعُون، والطَّاعُونُ اختُصَّ بكَونِـه شَـهَادَةً، ورَحمَةً، ودَعوَةَ النَّبيِّ** – صَلَّى اللهُ عليهِ، وعلَى آلِهِ، وسلَّمَ– **بخِلَافِ الوَبَاء؛ فلهَذَا شُرِعَ الـدُّعَاءُ برَفعِ الوَبَاء دُونَه، ويؤَيِّدُ ذَلكَ اختِصَاصَهُ بتَحريمِ الفِرَار مِنهُ، وهُوَ مِن الوَبَاءِ بغَيرِه كَـالحُمَّى، ومِن سَائر أَسبَابِ الهَلَاك جَائزٌ بإجمَاعٍ، وقَد صَرَّحَ بالمَسأَلَةِ الحَنَابلَةُ**؛ فَقَالَ صَاحبُ الفُرُوعِ..، وقَالَ المَنبَجيُّ .. إلى آخرِ كَلَامِه» انتهى المرَادُ مِنهُ .

وهُوَ كَمَا تَرَاهُ قُوَّةً، وجَلَاءً .

(١) لَفظُ الحَديثِ: [«**الحَمدُ لله الَّذِي عَافَانِي مِمَّا ابتَلَاكَ بِهِ، وَفَضَّلَنِي عَلَى كَثِـيرٍ مِمَّـن خَلَـقَ تَفضِيلاً**»]، حَسَّنَ الحَديثَ مُحَدِّث العَصر نَاصرُ الدِّين الأَلبَاني في «الصَّحيحَة» (٦٠٢) .

(٢) هذَا مِن تَوَاضُع أَهل العِلمِ العَاملينَ!، وازدِرائهم أَنفُسَهم؛ وهيَ عَظِيمَة؛ فمَا أَحوَجَ طُلَّابَ العِلم اليَومَ إلَى مِثلِ هَذِهِ الآدَاب الكَريمَة ! .

(٣) «الطَّاعُون وأَحكَامُه» (ص١٠٦–١١٤) بتَصَرُّف .

الوَجهُ الثَّامنُ:

تَقَدَّمَ أَن الفِرَارَ مِن الطَّاعُون حَرَامٌ لا يَجُوز، وكَذَلكَ الدُّخُول إِلَى البَلَد المَطعُونَة، وهَذَا الحُكمُ خَاصٌّ بالطَّاعُون، لا يَدخل فيهِ الوَبَاء، نُقِلَ عَلَى ذَلكَ الإِجمَاعُ .

قَالَ الفَقيهُ أَحمَد ابنُ حجر الهَيتميُّ (ت٩٧٤) :

«**وخَرَج بالفِرَار مِن مَحَلِّ الطَّاعُون الفِرَارُ مِن أَرضِ الوَبَاءِ؛ فَإِنَّه جَائزٌ بالإِجمَاعِ، كمَا قَالَه الجَلالُ السُّيُوطيُّ**، وعِبَارَتُه[1] :

«**الوَبَاء غَيرُ الطَّاعُون، والطَّاعُون أَخَصُّ مِن الوَبَاء، وقَد اختَصَّ** - أَي: الطَّاعُون - **بكَونِه شهَادَة، ورَحمَة، وبتَحريمِ الفِرَار مِنه .**

وهُوَ مِن الوَبَاء بغَيرِهِ كَالحُمَّى، ومِن سَائر أَسبَاب الهَلاك جَائزٌ بالإجمَاع » .

ومَا أَشَار إِلَيه مِن الفَرقِ بَينَ الوَبَاء، والطَّاعُون هُو مَا عَلَيه الأَكثَرُون خِلافًا لبَعضِ المَالكيَّةِ حَيثُ زَعَمَ أَنَّه هُوَ» انتهى[2] .

❁ ❁ ❁

---

(١) «مَا روَاه الواعُون في أَخبَار الطَّاعُون» (ص١٦٨)، وانظُر: «فَتح البَاري» (٤/ ١٠١) .

(٢) «الفتَاوى الفقهيَّة الكبرى» (٤/ ١١) .

قلتُ :

تَقَدَّم في الفَصلِ الثَّالث، وفي هَذا الفَصل - أيضًا- تَحقيقُ الفَرقِ بينَ الطَّاعُون، والوَبَاء، والإجمَاعُ لَه هَيبَته، ومُرَاعَاة المَصَالح، والمَفَاسدِ مُعتَبَرٌ .

وهَذا مَا جَرَى مَعَ نَازلَة وَبَاء كُورُونا (كُوفيد-١٩)، **وهِي قَضِيَّةٌ مُعَيَّنَةٌ، اجتِهَاديَّةٌ لَم يَأتِ فِيهَا نَصٌّ**، و(**مَنزِلَةَ الوَالِي مِن رَعِيَّتِهِ بِمَنزِلَةِ وَالِي مَالِ اليَتِيمِ مِن مَالِهِ**)[1] .

ولِهَذا رَأَى وُلاةُ الأُمُورِ - حَفِظَهُم اللهُ تعَالى، وسدَّدَهُم- فِي هَذهِ النَّازِلَةِ وِفقَ تَوجِيهَات الأَطبَّاء المُختَصِّين، رِعَايَةً لـ(الأَصلَح للمُسلِمين) في حِفظِ نُفُوسِهم، ودَفعًا لـ(أَعظَمِ المَفَاسَد) :

وضعَ حَجرٍ صِحِّيٍّ عَلَى مُدُن أُصِيبَت بِهَذا الوَبَاء، فَلا يَخرجُ مِنهَا أَحَدٌ، ولا يَدخلُ إِلَيهَا أَحَدٌ .

بَل جَعَلُوا العَزلَ الصِّحِّيَّ بَينَ أَحيَاء المَدينَة الوَاحِدَةِ مِنهَا .

---

(١) **هَذِه قَاعدَةٌ فِقهيَّةٌ عَظِيمةٌ** يَقُومُ عَلَيهَا بَابُ السِّيَاسَةِ الشَّرعيَّة نصَّ عَليهَا الإمَامُ الشَّافعيُّ، في «الأُمِّ» (٤/ ١٦٤)، و«مُختَصَر المُزَنِيِّ» (٨/ ٢٥٣)، وأَشَارَ إِلَيهَا سَائرُ الأَئمَّة .

ولأَهَميَّة هَذهِ القاعدَة أُفرِدَت بِثلاثِ دِرَاسَات :

الأُولَى: «قَاعِدَة تَصرُّف الإمَام عَلى الرَّعيَّة مَنوطٌ بالمَصلَحةِ وتَطبيقَاتهَا الفِقهيَّة والقَانونيَّة في مجَال المعَاملات المعَاصِرَة» لـ(محمَّد طَلافِحَة) (ط/ مكتبة الرشد/ ١٤٣٠) .

الثَّانيَة: «قَاعِدَة تَصرُّف الإمَام عَلى الرَّعيَّة مَنوطٌ بالمَصلَحةِ دراسَة تأصيليَّة تطبيقية فقهيَّة» لـ(نَاصر الغَامدي) نُشِرت في مجلَّة جامعَة أمِّ القُرى (سنة١٤٣٠/ العدد٤٦).

الثَّالثَة: «تَصرُّف الإمَام عَلى الرَّعيَّة مَنوطٌ بالمَصلَحةِ وتَطبيقَاتها على المجَال البيئيِّ» لـ(قُطب الرَّيسوني)، نُشِرت في مجلَّة كليَّة الشَّريعَة جامعَة قَطر/ ١٤٣٢/ العدد٢٩) .

وطَاعَتُهم في مثلِ هَذِه القَضَايَا الاجتِهَاديَّةِ لازِمَةٌ، ومُخالَفَتُهم تُوقعُ في الإثـمِ، واللَّائمَة[1] .

لقَولِه تعَالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَ وَأُوْلِي ٱلْأَمْرِ مِنكُمْۖ فَإِن تَنَٰزَعْتُمْ فِي شَيْءٖ فَرُدُّوهُ إِلَى ٱللَّهِ وَٱلرَّسُولِ إِن كُنتُمْ تُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْأٓخِرِۚ ذَٰلِكَ خَيْرٞ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا ٥٩﴾ [النِّساء] .

---

(١) وذلكَ أنَّها (نَازلَةٌ جَدِيدَةٌ مُعَيَّنةٌ)، و(**قَضيَّةٌ اجتِهَاديَّةٌ لَم يَأتِ فِيهَا نَصٌّ**)، دُرِسَت عَبرَ لِجَانٍ عِلميَّة مُختَصَّةٍ شَرعِيَّةٍ، وطِبِّيَّة، وغَيرِ ذَلكَ؛ ثُمَّ جَزَمَ ولاةُ الأَمـرِ بَعـدَ مُدَارسَـةِ الوَاقِعَـةِ: وَضعَ نِظَامِ الحَجر الصِّحِّيِّ علَى المُدُن الَّتي ظَهَرَ فِيهَا هَذَا الوَبَاء؛ فَاجتِهَادُ الحَاكم في مِثلِ هَـذَا مُعتَبَرٌ، لا يَجُوزُ مُخَالَفَتُهُ، و(**اجتِهَادُ الأَئمَّةِ فِي كُلِّ زَمَـانٍ، ومَكَـان بحَسَـب المَصـلَحَةِ**)، **وهَـذا بخِلَاف المَسَائلِ الخِلافِيَّة؛ فتَرجِيحُ الحَاكِم قَولاً مِنهَا، لا يُسقِطُ الخِلَافَ السَّابق فِيهَـا**، ويَلـزَمُ القَاضِي عِندَ التَّحَاكُم إِلَيهِ فِيهَا أَن يَحكُمُ فيهَا بالقَضَاء الَّذي قَضَـاهُ الحَـاكمُ، وإِن كَـانَ هُـوَ لا يَرَى هَذَا الرَّأي، والخِلافُ السَّابقُ في المَسأَلة باقٍ لا يرفَعُهُ قَضَاءُ الحَـاكم، والخَلـطُ في مَسـأَلَةِ (**قَضَاء الحَاكم**)، و(**اجتِهَادِه فِيمَا لا نَصَّ فِيهِ**) أَوقَع أُنَاسًا في أَغلاط مُتَعدِّدَة شَـطَطًا، وبَخسًـا، وقَد أَفَاد في بَيَانِ هَذا العَلَّامة الشِّهَابُ القَرافيُّ (ت٦٨٤) في «الفُـرُوق» (٢/ ١٠٣)، وأَجَـادِ فِيهَا - أَيضًا- شَيخُ الإِسلام ابنُ تَيمِيَّة؛ فقَال :

«**وَالأُمَّةُ إِذَا تَنَازَعَت** - فِي مَعنَى آيَةٍ، أَو حَدِيثٍ، **أَو حُكم خَبَرِيٍّ، أَو طَلَبِيٍّ، لَم يَكُن صِحَّةُ أَحَدِ القَولَينِ، وَفَسَادُ الآخَرِ ثَابتًا بِمُجَرَّدِ حُكم حَاكِم؛ فَإِنَّهُ إِنَّمَا يُنَفِّذُ حُكمَهُ فِي الأُمُـورِ المُعَيَّنَـةِ دُونَ العَامَّةِ**، وَلَو جَازَ هَذَا لَجَازَ أَن يَحكُمَ حَـاكِمٌ بِـأَنَّ قَولـه تعَـالَى: ﴿يَتَرَبَّصْنَ بِأَنفُسِهِنَّ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٖ وَعَشْرٗا﴾ [البقرة/ ٢٣٤] هُوَ الحَيضُ، وَالأَطهَارُ، وَيَكُونُ هَذَا حُكمًا يَلزِمُ جَمِيعَ النَّاسِ قَولَـهُ، أَو يَحكُمَ بِأَنَّ اللَّمسَ فِي قَوله تَعَالَى: ﴿أَوْ لَٰمَسْتُمُ ٱلنِّسَآءَ﴾ [المائدة/ ٦] هُوَ الوَطءُ، وَالمُبَاشَرَةُ فِيمَا دُونَهُ، أَو بِأَنَّ الَّذِي بِيَدِهِ عُقدَةُ النِّكَاحِ هُوَ الزَّوجُ، أَو الأَبُ، وَالسَّـيِّدُ، **وَهَـذَا لَا يَقُولُـهُ أَحَـدٌ**» انتهـى مِـن «مجمـوع الفتـاوى» (٣/ ٢٣٨)، وانظُـر: (٣/ ٢٤٠)، و(٢٧/ ٢٩٦)، و(٣٥/ ٣٧٢)، و(٢٨/ ٢٥٠)، و«أعلَام المُوقِّعين» (٢/ ٧٥) .

ولقَولِه تعَالى: ﴿وَيَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلْيَتَـٰمَىٰ ۖ قُلْ إِصْلَاحٌ لَّهُمْ خَيْرٌ ۖ وَإِن تُخَالِطُوهُمْ فَإِخْوَٰنُكُمْ ۚ وَٱللَّهُ يَعْلَمُ ٱلْمُفْسِدَ مِنَ ٱلْمُصْلِحِ﴾ [النَّساء] .

* * *

ومِن السُّنَّة :

حَديثُ مَعقِلِ بنِ يَسَارٍ - رضِيَ اللهُ عَنه- قَالَ :

قَالَ رَسُولِ الله - صَلَّى اللهُ علَيهِ، وعلَى آلِهِ، وسلَّمَ-، فَقَالَ :

«مَا مِن وَالٍ يَلِي رَعِيَّةً مِنَ المُسلِمِينَ؛ فَيَمُوتُ، وَهُوَ غَاشٌّ لَـهُم، إِلَّا حَرَّمَ اللهُ عَلَيهِ الجَنَّةَ» .

أَخرَجَهُ البُخَاريُّ في «صَحِيحِهِ» (٧١٥١)، ومُسلمٌ في «صَحِيحِهِ» (١٤٢) .



الفَصْلُ الخَامِسُ

[وُجُوهُ الاتِّفَاقِ فِي الحُكمِ بَيْنَ الطَّاعُونِ والوبَاءِ]

وأمَّا وجوه الاتِّفاق في الحكم بين (الوبَاء العامِّ)، و(الطَّاعُون الخاصِّ)؛ فوجوهٌ عديدةٌ جاءَت بها النُّصوصُ الصَّريحَة، منهَا :

الوَجهُ الأوَّل:

أنَّ من أَعظَم أَسبَاب الطَّواعِين، والأَوبئَة:

ظُهُورَ الفوَاحش، واستِفحَالَ أَمر المَعَاصي - عِياذًا بالله-، وهذَا - أَيضًا- **سَبَبُ سَائر المصَائب العَامَّة** .

والأَصلُ في هَذا مِن كتَاب الله تعَالى :

قَولُه جَلَّ شَأنُه : ﴿ظَهَرَ ٱلْفَسَادُ فِى ٱلْبَرِّ وَٱلْبَحْرِ بِمَا كَسَبَتْ أَيْدِى ٱلنَّاسِ لِيُذِيقَهُم بَعْضَ ٱلَّذِى عَمِلُوا۟ لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ ﴿٤١﴾﴾ [الرُّوم] .

وقولُه تعَالى: ﴿وَمَآ أَصَٰبَكُم مِّن مُّصِيبَةٍ فَبِمَا كَسَبَتْ أَيْدِيكُمْ وَيَعْفُوا۟ عَن كَثِيرٍ ﴿٣٠﴾﴾ [الشُّورى]، ونظائرُهَا كَثيرٌ في القُرآنِ العَظِيم .

❁ ❁ ❁

ومن السُّنَّة :

ما ثبتَ عَن عَبدِ الله بنِ عُمَرَ، قَالَ: قال رَسُولُ الله - صَلَّى اللهُ عليهِ، وعلَى آلِهِ، وسلَّمَ- :

«يَا مَعشَرَ المُهَاجِرِينَ، خَمسٌ إِنِ ابتُلِيتُم بِهِنَّ وَنَزَلَ فِيكُم، [و] أَعُوذُ بِالله أَن تُدرِكُوهُنَّ: لَم تَظهَرِ الفَاحِشَةُ فِي قَومٍ قَطُّ؛ حَتَّى يَعمَلُوا بِهَا إِلَّا ظَهَرَ فِيهِمُ الطَّاعُونُ، وَالأَوجَاعُ الَّتِي لَم تَكُن مَضَت فِي أَسلَافِهِم» الحديثَ[1].

وهَذا الحَديثُ نصٌّ أنَّ أعظمَ أسبَاب الطَّاعونِ فُشُوُّ الزِّنا، واللِّواط[2].

❁ ❁ ❁

وفي البَابِ:

قَولُ عَبدِ الله بن مَسعُودٍ - رضِيَ اللهُ عَنه - : «إِذَا بُخِسَ المِكيَالُ مُنِعَ القَطرُ، وإِذَا كَثُرَ الزِّنَا وَقَعَ الطَّاعُون، وإِذَا كَثُرَ الهَرجُ كَثُرَ القَتلُ».

---

(١) حديثٌ حسنٌ أخرَجه الحاكمُ في «المستدرك» (٤/ ٥٨٢)، و الطَّبرانيُّ في «مسند الشَّامِيين» (٢/ ٣٩٠/ ١٥٥٨)، بسنَدٍ حَسَنٍ؛ لأَجل حَفصِ بنِ غَيلَان، وهُوَ صَدُوقٌ، وأَخرجَ الحَديثَ ابنُ ماجه (٤٠١٩) مِن طَريقٍ آخرَ بسَنَد ضَعِيفٍ، لكنَّه يُحسَّن بهَا قَبلُ، واللهُ أعلَمُ.

(٢) قال الإمَام المَنبَجيُّ (ت٧٨٥): «واعلَم - رَحمكَ الله - أنَّ اللهَ تعَالى قَد أَهلَكَ قَومَ لُوطٍ، ومَن مَعَهم مِن الصِّغَار، والكبَار، والبَهَائم، والحيَوَاناتِ، وقَلَبَ مَدَائنهم بإظهَارهِم الفَاحشَة؛ فإنَّ الفاحشَةَ إذَا بَطنَت ضَرَّت صاحبَها، وإذَا ظَهَرت ضَرَّت صاحبَها، والنَّاسَ كلَّهُم أجمعِينَ.

فالزِّنا عَلَى مَا في هَذه الأَحَاديثِ هُوَ سَبَبُ الطَّاعُون، والزَّلازِل، والفِتَن، وقَد كَثُرَ في زَمَانِنَا!!، وقَد قَال اللهُ تَعَالى: ﴿وَمَآ أَصَٰبَكُم مِّن مُّصِيبَةٖ فَبِمَا كَسَبَتۡ أَيۡدِيكُمۡ وَيَعۡفُواْ عَن كَثِيرٖ ﴿٣٠﴾﴾ [الشُّورى]» انتهى من كتَابه «الطَّاعُون وأحكامُه وأحوالُه» (ص٨٦-٨٧)، وانظر: «بَذل المَاعُون في فضل الطَّاعُون» (ص٢١٦).

وهَذَا الأَثَرُ إسنَادُه جَيِّدٌ، ومثلُه لا يُقَال برَأي، فلَعلَّ لَه حُكمَ الرَّفع[1] .

❁ ❁ ❁

وفي البَابِ - أَيضًا- :

ما ثبتَ - أيضًا- أنَّ أبَا بَكر الصِّدِّيق - رَضيَ اللهُ عنه- قَامَ خَطِيبًا؛ فَحَمِد اللهَ، وأَثنَى عَلَيهِ، ثُمَّ قَال :

«يَا أَيُّهَا النَّاسُ، إِنَّكُم تقرَؤونَ هَذِهِ الآيَـةَ: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ عَلَيۡكُمۡ أَنفُسَكُمۡۖ لَا يَضُرُّكُم مَّن ضَلَّ إِذَا ٱهۡتَدَيۡتُمۡ ﴾ [المائدة]، وَإِنَّا سَمِعنَا رَسُولَ الله - صَلَّى اللهُ عليـهِ، وعلَى آلِهِ، وسلَّمَ- يَقُولُ :

«إِنَّ النَّاسَ إِذَا رَأَوا الْمُنكَرَ لَا يُغَيِّرُونَهُ، أَوشَكَ أَن يَعُمَّهُم اللهُ بِعِقَابِهِ» .

وفي لَفظٍ : «مَا مِن قَومٍ يُعمَلُ فِيهِم بِالمَعَاصِي، ثُمَّ يَقدِرُونَ عَلَى أَن يُغَيِّرُوا، ثُمَّ لَا يُغَيِّرُوا، إِلَّا يُوشِكُ أَن يَعُمَّهُمُ اللهُ مِنهُ بِعِقَابٍ» .

وفي لفظٍ آخر : «مَا مِن قَومٍ يُعمَلُ فِيهِم بِالمَعَاصِي هُم أَكثَرُ مِمَّن يَعمَلُهُ» .

والحَدِيثُ صَحِيحٌ[2] .

---

(١) أخرَجَه أبو عَمرو الدَّانيُّ في كتَابه «السُّنن الوَارِدَة في الفِتَن وغَوَائلهَا» (رقم٣٢٥) - واللَّفظُ له-، والحَاكمُ في «المُستدرَك» (٤/ ٥٤٩) من طَريق سُفيانَ ابنِ عُيَينة عَن جَامع بن رَاشد عَن أَبي وَائل عن عَبدِ الله قَالَ، وذَكَرَهُ .

و(الهَرجُ): الفِتنُ، واختِلاطُ الأُمُور، وهَذا مِن أَعظَم أَسبَابِ انتِشَار القَتل- عِياذًا بالله-.

(٢) أخرجَه أَحمَدُ (١/ ٢و٥و٩)، وأبـو دَاود (٤٣٣٨)، والتِّرمـذيُّ (٢٣٠٧و٣٣٠٩)، وابنُ مَاجه (٤٠٠٥)، وأبو يَعلى في «مسنَده» (١/ ١١٨)، وابنُ حبَّـان (١/ ٥٤٠)، والـدَّاني في «السُّنن الواردَة في الفتن» (٣٣٦) وغيرُهم من حَديثِ إسمَاعِيل بن أَبي خَالد، عَـن قَـيسِ بن أَبي حَازم عَن أَبي بَكر - رَضيَ اللهُ عنه-، وقَـد أُعـلَّ الحَـديثُ بعِلَّـة غَـير قَادحَـةٍ، وهِـيَ الاختِلافُ في رَفعِ الحَدِيثِ ووَقفِه، والمُختَلِفُون جِبَالٌ في الحِفظِ، والإتقَان كَشُعبَة، ووَاحدٍ=

وقالت أُمُّ المؤمنين زينبُ بِنتُ جَحشٍ - رضي الله عنهـا-: يـا رَسُـول الله :
أَنَهلِكُ وَفِينَا الصَّالِحُونَ؟ .

فقالَ - صَلَّى اللهُ عليهِ، وعلَى آلِهِ، وسلَّمَ- : «**نَعَم إِذَا كَثُرَ الخَبَثُ**»[1] .

وفُسِّـرَ (**الخَبَثُ**) بالزِّنَا، ، وأَولَادِ الزِّنَا، والفَوَاحشِ، والفُسُوقِ[2] .

❁ ❁ ❁

قالَ الإمَامُ الرَّبَّانيُّ ابنُ القَيِّم :

«**وَلَا رَيبَ أَنَّ تَمكِينَ النِّسَاءِ مِن اختِلَاطِهِنَّ بِالرِّجَالِ :**

أَصلُ كُلِّ بَلِيَّةٍ، وَشَرٍّ، وَهُوَ مِن أَعظَمِ أَسبَابِ نُزُولِ العُقُوبَاتِ العَامَّةِ، كَمَا أَنَّهُ مِن أَسبَابِ فَسَادِ أُمُورِ العَامَّةِ وَالخَاصَّةِ .

واختِلَاطُ الرِّجَالِ بِالنِّسَاءِ سَبَبٌ لِكَثرَةِ الفَوَاحِشِ، والزِّنَا، وهُوَ مِـن أَسـبَابِ المَوتِ العَامِّ، والطَّوَاعِينِ المُتَّصِلَةِ .

ولَـمَّا اختَلَطَ البَغَايَا بِعَسكَرِ مُوسَى، وفَشَت فِيهِم الفَاحِشَةُ: أَرسَلَ اللهُ إِلَـيهِم الطَّاعُونَ؛ فَمَاتَ فِي يَومٍ وَاحِدٍ سَبعُونَ أَلفًا، وَالقِصَّةُ مَشهُورَةٌ فِي كُتُبِ التَّفَاسِيرِ .

فَمِن أَعظَمِ أَسبَابِ المَوتِ العَامِّ :

= وعِشـرينَ رَاويًا، وأَوقَفَه يَحيَى بنُ سَعيدٍ القَطَّان، وتِسعَةُ رُوَاةٍ، والخِلافُ وَاقِعٌ مِن (إسمَاعيلَ ابن أَبي خَالد)، ومِن (قَيسِ بنِ أَبي حَازم)، قالَ أَبُو زُرعَة: «**وأَحسِبُ إسمَاعيلَ بـنَ أبي خَالـد كَانَ يَرفَعُه مرَّةً، ويُوقِفُه مَرَّةً**»، وقَال الدَّارقُطنيُّ: «**وجَميعُ رُواةِ هَذا الحَديثِ ثِقَاتٌ، ويُشـبه أَن يَكُونَ قَيسُ ابنُ أبي حَازم كَان يَنشَطُ في الرِّواية مَرَّة؛ فيُسنده، ومَرَّة يَجبُنُ عنه؛ فيَقفِهُ عَـلى أَبي بَكر**» انتهى، وانظر: «عِلَل الحديث» لابن أبي حاتم ()، و«العِلـل» للـدَّارقُطنيِّ (١/ ٢٥٠- ٢٥٣/ س٤٧)، و«المختَارة» للضِّياء (١/ ١٤٧-١٤٨) .

(١) أخرجه البخاري في «صحيحيه» (٣٣٤٦)، ومسلم في «صـحيحيه» (٢٨٨٠) مـن حديث أم حبيبة بنت أبي سفيان، عن زينب بنت جحش - رضي الله عنهن- به .

(٢) انظر: «فتح الباري» (١٣/ ١٠٩)، و«الطاعون وأحكامه» للمنبجي (ص٩٩) .

كَثرَةُ الزِّنَا، بِسَبَبِ تَمكِينِ النِّسَاءِ مِـن اخـتِلَاطِهِنَّ بِالرِّجَـالِ، وَالمَشـــيِ بَيـنَهُم مُتَبَرِّجَاتٍ مُتَجَمِّلَاتٍ .

وَلَو عَلِمَ أَولِيَاءُ الأَمرِ مَا فِي ذَلِكَ مِن فَسَادِ الدُّنيَا، وَالرَّعِيَّـةِ - قَبـلَ الـدِّينِ-؛ لَكَانُوا أَشَدَّ شَيءٍ مَنعًا لِذَلِكَ !!» انتهى[1] .

❁ ❁ ❁

وللحَافظ ابن حجَر كلامٌ عظيمٌ ينبغي خَتمُ هذا الوجهِ بِهِ، وهو قولُه:

«كَونُ الطَّاعُون من انتِقَام الله تعَالى، بِسَبَب هَتكِ حُرُمَاتِه، لا يُنافي أن يَكُـونَ شَهَادةً، و رَحمـةً في حَـقِّ جَمِيـع مَـن طُعِـنَ، لا سـيَّما وأَكثَـرُهم لم يُبَـاشِرِ الفَاحشَـةَ المَذكُورَةَ.

لكِن لعَلَّه إنَّمَا عَمَّهُم العِقَابُ؛ لتَقَاعُدِهم عَن الأَمرِ بـالمَعرُوفِ، والنَّهـى عَـن المُنكَر، و تَخَاذُلِـهم عن نَصيحَة بَعضِهم بَعضًا .

أو تَدنَّس ذَوى العِفَّة منهُم بأَنوَاع المَعَـاصى، غَـيرَ الفَاحشَـة؛ حتَّـى صَـارَت كَلمَتُهم لا تُسمَع، ومَوعِظَتُهم لا تُقبَل، ولا حَولَ ولا قوَّة إلَّا بالله العَـليِّ العَظِـيمِ» انتهى[2] .

❁ ❁ ❁

---

(١) انظر: «الطُّرُق الحُكميَّة» (ص٢٣٩) .

(٢) «بذل الماعون في فضل الطَّاعون» (ص٢١٤-٢١٥) .

الوَجهُ الثَّاني - مِن وُجُوهِ الاتِّفَاقِ في الحُكم- :

أنَّ مِن أَسبَابِ انتِشَار الطَّاعُونِ، والوَبَاءِ:

(فَسَادَ الهَوَاءِ) بِسَببِ الجُثَثِ، أَو المَوَادِّ النَّوويَّة، أَو المُختَبَراتِ البَيَلُوجيَّة، أَو نَحوِ ذَلكَ؛ ولهَذَا يَكثُرُ انتِشَارُهُ في فَصلِ الخَرِيفِ، وقَد يَظهَرُ في البِلَادِ البَارِدَةِ في فَصلِ الصَّيفِ لاعتِدَالِ الجَوِّ فِيهَا .

وقَد سَبَقَ إلَى تَقريرِ هَذَا حُذَّاقُ أَطِبَّاءِ المُسلِمِينَ كَرَأسِ أَطبَّاء عَصرِهِ ابنِ النَّفِيسِ (ت٦٨٧)[1] في «الوَجِيزِ في الطِّبِّ»، وكَالطَّبِيبِ الحَاذِق ابنِ القَيِّم (ت٧٥١) .

قَالَ العَلَّامَةُ مَجدُ الدِّينِ أَبُو السَعَادَاتِ ابنُ الأَثيرِ (ت٦٠٦) :

«ولَيسَ هَذا مِن بَابِ العَدوَى![2]**؛ وإِنَّما هَذَا مِن بَاب الطِّبِّ؛ فَإِنَّ استِصلاحَ الأَهوِيَةِ مِن أَعوَنِ الأَشيَاءِ علَى صِحَّة الأَبدَان، وفَسَادُ الهَوَاء مِن أَسرَعِ الأَشيَاءِ إلَى الأَسقَامِ عِندَ الأَطبَّاء، وذَلكَ بإذنِ الله عزَّ وجَلَّ وتَقدِيرِهِ»** انتهى[3] .

قَالَ الإِمَامُ ابنُ القيم - رَحِمَه اللهُ تعَالى- :

«وَالمَقصُودُ :

أَنَّ (فَسَادَ الهَوَاءِ) جُزءٌ مِن أَجزَاءِ السَّبَبِ التَّامِّ، وَالعِلَّةِ الفَاعِلَةِ لِلطَّاعُونِ .

فَإِنَّ فَسَادَ جَوهَرِ الهَوَاءِ المُوجِبِ لِحُدُوثِ الوَبَاءِ وَفَسَادِهِ يَكُونُ لِاستِحَالَةِ جَوهَرِهِ إِلَى الرَّدَاءَةِ؛ لِغَلَبَةِ إِحدَى الكَيفِيَّاتِ الرَّدِيئَةِ عَلَيهِ، كَالعُفُونَةِ، وَالنَّتَنِ، وَالسُّمِّيَّةِ فِي أَيِّ وَقتٍ كَانَ مِن أَوقَاتِ السَّنَةِ .

---

(١) انظُر تَرجمتَه: في «تاريخ الإسلام» (١٥/ ٥٩٧) للذَّهبيِّ .

(٢) هذا تنبيهٌ مُهِمٌّ .

(٣) «جامع الأصُول» (٧/ ٥٨٢) .

وَإِن كَانَ أَكثَرُ حُدُوثِهِ فِي أَوَاخِرِ الصَّيفِ، وَفِي الخَرِيفِ غَالِبًا لِكَثرَةِ اجتِمَاعِ الفَضَلَاتِ المَرَارِيَّةِ الحَادَّةِ، وَغَيرِهَا فِي فَصلِ الصَّيفِ، وَعَدَمِ تَحَلُّلِهَا فِي آخِرِهِ، وَفِي الخَرِيفِ لِبَردِ الجَوِّ، وَرَدغَةِ الأَبخِرَةِ، وَالفَضَلَاتِ الَّتِي كَانَت تَتَحَلَّلُ فِي زَمَنِ الصَّيفِ، فَتَنحَصِرُ، فَتَسخَنُ، وَتُعَفَّنُ؛ فَتُحدِثُ الأَمرَاضَ العَفِنَةَ .

وَلَا سِيَّمَا إِذَا صَادَفَتِ البَدَنَ مُستَعِدًّا قَابِلًا، رَهِلًا، قَلِيلَ الحَرَكَةِ، كَثِيرَ المَوَادِّ؛ **فَهَذَا لَا يَكَادُ يُفلِتُ مِنَ العَطَبِ**» انتهى المراد[1] .

❁ ❁ ❁

---

(١) «زَاد المعَاد في هَدي خَير العبَاد» (٤/ ٣٧-٣٨) .

الوَجهُ الثَّالثُ - مِن وُجُوه الاتِّفَاق في الحُكم- :

أنَّ الطَّاعُونَ، ووبَاء كُورُونَا المُستَجدّ (كُوفِيد-١٩) على التَّحقيق لا يَنفعُ منهُمَا الفِرارُ، والوَاجبُ فيهمَا هُو (الحَجرُ الصِّحِّيُّ) .

وتَقَدَّمت الإشَارةُ إِلَى هَذا في الفَصلِ الرَّابعِ في الوَجهِ الثَّامِن مِن الفُروقِ .

فَإن قِيلَ :

أَلَيس قَد تَقَدَّم في أَوجُه الافتِرَاق بَينَ الطَّاعُون، والوبَاءِ أنَّهما متُفَاوتَان في إهلَاكِ مَن يُبتَلى بهما، فالطَّاعُون في الغَالب الأَغلَب يُهلِك مَن يُبتَلى بـه، بخِلاف الوَبَاء؛ فَالغَالب النَّجاة كَمَا تَقَدَّم، وعلَى هَذَا فالفِرَار جَائزٌ مِن وبَاء كُورُونَا المُستَجدِّ (كُوفِيد-١٩)، مَمنُوعٌ مِن الطَّاعونِ ؟ .

فالجَوابُ :

أنَّ مَنعَ الفِرارِ مِن الطَّوَاعِين، ومِن وبَاء كُورُونَا المُستَجدِّ (كُوفِيد-١٩) لهُ أَسبَابٌ أُخَر غَيرُ مَسأَلَة نِسبَة الهَلَاك فيهِمَا .

ومِن تِلكَ الأَسبَاب :

التَّحرُّز عن نَقل الوَبَاء إِلَى أَفرَادٍ، أَو بُلدَانٍ لَم يَكُن فِيهَا هَذَا الوَبَاءُ .

وهَذَا بخِلَافِ الهَرَبِ، والفِرَار مِن أَمَاكِن السُّيُول الجَارفَة، أَو مَوَاضع البَرَاكِين الحَارقَة، أَو أَرَاضِي الزَّلازِل المُدَمِّرة، أَو المسَاكِن الَّتي يُخشَى سُقُوطها .

فَالأَصلُ في هَذا السَّلامَةُ، ولا ضَرَرَ علَى مَن يَفِرُّ إِلَيهِم الفَارُّ مِن هَذه الأَسبَابِ المَذكُورَة، سوَاءً فَرَّ هَاربًا مِنهَا إلى بَلَدٍ آخرَ، أَو مَكَانٍ آخَرَ؛ فتَدَبَّر[1] .

ويوضِّح هَذَا الوَجهُ الآتي - إِن شَاءَ الله تعَالَى- .

---

(١) انظر: «فَتحَ الباري» للحَافظِ ابن رَجَب (٩/ ٢٥٣)، و«بذل الماعون في فضل الطَّاعون» (ص٢٨٩) .

الوَجهُ الرَّابعُ – مِن وُجُوه الاتِّفَاق– :

أَنَّ البَلَد المَوبُوءَة بالأَمرَاض الوَبائيَّـة القَاتلَـة الَّتـي قَـرَّر المُختَصُّـون، وأَهـلُ الشَّأنِ أَنَّها كَالطَّاعُون في انتشَارِهَا، وإِهلاَكِهَـا، وإِن لَم تَكُـن طَاعُونًـا؛ فَإِنَّهَـا تَأخُـذُ حُكمَ الطَّاعُون في تَحريمِ الدُّخول إِلَى تِلكَ الأَرض، والخُروج منهَا .

وهَذِه المَسأَلَة مِن مَطَارحِ الاجتِهَادِ؛ ولا نَصَّ فِيهَا، واجتِهَادُ وُلَاةِ الأَمُورِ فِيهَا مُلزِمٌ، كَمَا تَقَدَّم إِيضَاحُه في الفَصلِ السَّابقِ في الوَجهِ الثَّامِن .

إِذَا فَهِمتَ هَذَا :

فَالحَجرُ الصِّحِّيُّ لَهُ أَسرَارُه الشَّـرعيَّة، وحقائقُه الطِّبِّيَّة .

فمِن أَسرَاره الشَّرعيَّة :

حملُ النُّفوس علَى الثِّقَة بالله تعَالى، والتَّوكُّل عليـه، والصَّـبر عـلى أَقضـيَة الله تعَالى، والرِّضا بها، وحُسنِ اللَّجإ إلى الله تعَالى .

ومِن حقَائقه الطِّبِّيَّة :

ما يَكُون في حَال السَّفر من إجهَادٍ للأَبدَان، ومَعلـومٌ أنَّ الجسـمَ تَضـعُف منَاعَتُـه بسبَب الحرَكَة الشَّديدَة، أو الرِّياضَة، ونحوِهـا مـن الأعـمَال المُجهـدَة؛ فيَكـون مُعرَّضًـا لإصَابته بالمرَض، وإن كان صَحيحًا قبلَ ذلك .

وهَذا من أَسرَار (الحَجر الصِّحِّي) في الأَوبئةِ مَنعًا لنَشرـهَا ممَّـن يـرَى نَفسَـه صَحِيحًا؛ فيُهلِك نَفسَه بجَلبِ الوبَـاء علَيـه لإضـعَافه منَاعتَـه، ويَجلـب الضَّـررَ لغَيره؛ لاغترَارهم بظَاهر حَالِه؛ فتَدَبَّر[1] .

---

(١) وقد أحسنَ الدُّكتور محمَّد علي البَار إستشاري الأراض الباطنيَّـة في بيَـان الجوانـب الطِّبِّيَّة في مسألَة (الحَجرِ الصِّحِّيِّ)؛ فقالَ: «إنَّ (الحجرَ الصِّـحيَّ) مـن أهـمِّ وسـائل مُقاومـةِ انتشارالأمراضِ الوبائيَّةِ، ومنعُ السَّليمِ من الدُّخول إلى أرض الوبَاء قد يكُون مفهُومًا بدون=

ولهذا يَحسُنَ في زمَان الأَوبئة، ومنهَا (**وبَاء كُورونا كُوفيد-١٩**) - الَّذي نَسأَل اللهَ تعَالى أن يُعَافي المُسلمِين منهُ- :

السُّكون، والدَّعةُ، وتَسكينُ هيَجَان الأخلَاط الَّتي تكُون في باطِنِ الأجسَام .

كمَا أفَادَ الإمَام ابنُ القيِّم[١] .

وأثبَت الطِّبُّ - اليَومَ- صِحَّة كَلامِه - رحمهُ الله تعَالى- .

❀ ❀ ❀

= الحاجة إلى معرفةٍ دقيقةٍ للمَرضِ، ولكن منعُ سُكَّانِ البلـدة المصـابة بالوبـاء مـن الخـروج، وخاصَّة الأصِحَّاءَ منهم يبدو عسيرًا عـلى الفهـم !! بـدون معرفـةٍ واسـعةٍ بـالعلوم الطبيَّـة الحَديثة، **والطبُّ الحديث يقولُ: إنَّ الشَّـخص السَّـليم في منطقَـة الوبَـاء قـد يكـونُ حـاملا للمِيكرُوب**، وكثيرٌ من الأوبئة تصيب العديدَ مـن النَّـاس، ولـيسَ كـلُّ مَـن دخـل جسـمَه الميكروبُ يصبحُ مريضًا، **فكَم من شخصٍ يحملُ جراثيم المرض دون أن يبدوا عليه أثـرٌ مـن آثَار المرض** .

وهناك - أيضاً- (**فترةُ حضانة**)، وهي الفترةُ الزَّمنيَّة الَّتي تسبقُ ظهـور الأمـراضِ منـذ دخول المِيكرُوب إلى الجسم، **وفي هذه الفترة يكون انقسَام الميكرُوب، وتكاثُرُه عـلى أشُـدِّه!، ومعَ ذلك فلا يبدو على الشَّخص في فترة الحضانة هذه أنَّه يعاني من أيِّ مرض !!**، و لكنَّه بعد فترة قد تطولُ، أو قد تقصرُ على حسب نوع المرض، و الميكرُوب الَّـذي يحملُـه تظهـرُ عليـه أعراضُ المرض الكامنَة في جسمه، والشَّـخصُ السَّـليم الحامـل للميكـرُوب، أو الشَّـخص المريض الَّذي لا يزال في فترة الحضانة يعرِّض الآخرين للخطر دون أن يشعر هو، أو يشـعر الآخرون؛ لذا جاء المنعُ الشَّديدُ، وكَان الذَّنب كبيرًا، كالهارب من الزَّحف» انتهى بتصـرُّفٍ يسير من كتاب «العدوى بين الطب وحديث المصطفى» مطبوع بالـدَّار السُّـعودية/ ١٩٨٧، والكتاب مسموع على موقع https://ar.islamway.net/audiobook

(١) «زَاد المعَاد في هَدي خَير العبَاد» (٤/ ٤٠)، و«نيل الأوطار» (٧/ ٢١٩) .

الوَجهُ الخَامِسُ - مِن وُجُوه الاتِّفَاق- :

الأَمرُ باجتنابِ أسبَابِ البَلاء، والهَلاك، كمجَالسَة المَرضَى الَّذين قَد مرضُوا بذَلك المَرَض، فيَحصُل لهم بمجَاورتِهم من جِنسِ أَمرَاضهم .

والأَصلُ في هَذَا :

[١] حَدِيثُ: «**لَا يُورَدُ مُمرِضٌ عَلَى مُصِحٍّ**» متَّفقٌ علَيه مِن حَديثِ الزُّهـريِّ، عن أَبي سَلَمة، عَن أَبي هُريرَة - رضيَ اللهُ عَنه- .

[٢] وحَديثُ: عَمرِو بنِ الشَّرِيدِ، عَن أَبِيهِ، قَالَ: كَانَ فِي وَفـدِ ثَقِيـفٍ رَجُـلٌ مَجْذُومٌ؛ فَأَرسَلَ إِلَيهِ النَّبِيُّ - صَلَّى اللهُ علَيهِ، وعلَى آلهِ، وسلَّمَ- :

«**إِنَّا قَد بَايَعنَاكَ فَارجِع**»، أخرجَه مُسلم (٢٢٣١) .

[٣] وحَديثُ: أَبِي هُرَيرَةَ، قال: قَالَ رَسُولُ الله - صَلَّى اللهُ علَيهِ، وعلَى آلـهِ، وسلَّمَ-: «**لاَ عَدوَى وَلاَ طِيَرَةَ، وَلاَ هَامَةَ وَلاَ صَفَرَ، وَفِرَّ مِنَ المَجذُومِ كَـمَا تَفِـرُّ مِـنَ الأَسَدِ**»، وهُو حَديثٌ صَحِيحٌ، لَهُ طُرُقٌ أخرَجَه البُخاريُّ (٥٧٠٧) معلَّقا مَجزُومًا، ونظَائِرُهَا، وهِيَ عَامَّةٌ .

❁ ❁ ❁

وقَد أحسَن الإمامُ الكَبيرُ أَبُو مُحمَّدَ عبدُ الله بن مُسـلم بـن قُتَيبَـةَ الـدِّينَوَري (المتوفَّى سـنة٢٧٦) - رَحمَـه الله تعَـالَى- في بيَـان هـذه الأَحَادِيـثِ الَّتـي ظَاهِرُهـا التَّعارضُ، فقالَ : «**والعَدوَى جنسَان :**

أحدُهُما: عَدوَى الجُذَام؛ فإنَّ المجذومَ، تشتدُّ رائحتُه؛ حتَّى يُسقِم مَـن أطـالَ مجالستَه، ومؤاكلَتَه .

وكذلكَ المرأةُ، تكونُ تحتَ المَجذُوم، فتُضَاجعُه في شعَار واحدٍ، فيُوصِل إلَيها الأذَى، وربَّما جَذَمت، وكذلك ولدُه ينزِعُون في الكِبَر إليه، وكذلكَ مَن كان به سُلٌّ، ودقٌّ، ونُقبٌ[1] .

والأطبَّاء تأمرُ بأَن لا يُجالسَ المَسلولُ، ولا المَجذُوم، لا يُريدُون بذَلك معنَى العَدوَى؛ إنَّما يريدُون بهِ تَغيُّر الرَّائحَة، وأنَّها قد تُسقِم مَن أطالَ اشتِمَامَها .

والأَطبَّاء أَبعَدُ النَّاس مِن الإيمَانِ بيُمنٍ، أَو شُؤمٍ[2] .

وكذلكَ النُّقبة، تكون بالبَعير، وهي جربٌ رَطبٌ، فإذا خالطَها الإبل، وحاكَّها، وأَوَى في مبَاركها، أوصلَ إليها، بالمَاء الَّذِي يَسيلُ منه، والنَّطفُ نحوًا ممَّا بِه .

وهَذَا هوَ المعنَى الَّذي قالَ فيه رسُول الله صلى الله عليه وسلم: «**لا يُورِدَنَّ ذُو عَاهَةٍ عَلى مُصِحٍّ**» .

كَرهَ أن يخَالطَ المَعيُوه الصَّحيح، فينَاله من نُطَفِه، وحِكَّتِه، نَحوًا ممَّا به .

قال: [**فأَنَّا**] **نجد الَّذي أخبرتُك به عيانًا**» انتهى[3] .

❁ ❁ ❁

---

(١) في «زاد تَاج العَرُوس» (٤/ ٣٠٢) «والنَّاقِبُ، والنَّاقِبةُ: داءٌ يَعرِضُ للإِنسَان من طُولِ الضَّجعَةِ، وَقيل: هِيَ القُرحةُ الَّتي تَخرجُ بالجَنبِ» انتهى .

(٢) نَعَم وقَد يَغلُونَ في الأَسبَاب ! .

(٣) «تأويل مختلف الحديث» (ص١٦٨-١٦٩)، ونقلَ ابنُ القيِّم كَلامَهُ هَذا في «زاد المعاد» (٤/ ١٣٨-١٤٠)، و«مفتاح دار السعادة» (٢/ ٢٦٤) .

الوَجهُ السَّادسُ - من وجوه الاتِّفاق-:

الأَخذُ بأسبَاب العَافيَة الشَّرعيَّة، والطِّبِّيَّة، كالأذكَار الشَّرعيَّة الصَّحيحَة الثَّابتَة، والتَّوبة، والاستِغفَار، والصَّدَقة، والنَّظَافة، وشُرب ما يُقوِّي المنَاعَة، والحميَة عَمَّا يضرُّ، والسُّكُون، وغيرِ ذلَك[1] .

ويَوضِّح هَذا مَا تقَدَّم في فائدةٍ مُستقلَّةٍ عَزيزَة في آخِرِ الوَجهِ الرَّابع، من الفَصلِ الرَّابع؛ فرَاجعهُ مَشكُورًا .

❁ ❁ ❁

الوَجهُ السَّابعُ :

أَنَّه إذَا نَزَلَ بالكُفَّار نَازِلَةٌ، وجَائحَةٌ كالطَّاعُون، والوَبَاءِ، كَوَباءِ كُورُونَا؛ فَلا يُدعَى لهُم برَفعِهِ، ولا بِشِفَائهِم، وعَافِيَتِهم مِنهُ، بَل الدُّعَاءُ بِذَلك خَاصٌّ بالمُسلِمينَ .

وذَلكَ لأَمرَين :

الأَمرُ الأَوَّلُ :

أَنَّ هَذَا من تَحقِيقِ مَعنَى الوَلاءِ، والبَراءِ الشَّرعيِّ، وما يَتَضمَّنه من مَعنَى المُوادَّةِ، والمَحبَّة الشَّرعيَّة .

قَالَ تَعالَى : ﴿لَّا تَجِدُ قَوۡمٗا يُؤۡمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلۡيَوۡمِ ٱلۡأٓخِرِ يُوَآدُّونَ مَنۡ حَآدَّ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ وَلَوۡ كَانُوٓاْ ءَابَآءَهُمۡ أَوۡ أَبۡنَآءَهُمۡ أَوۡ إِخۡوَٰنَهُمۡ أَوۡ عَشِيرَتَهُمۡۚ أُوْلَٰٓئِكَ كَتَبَ فِي قُلُوبِهِمُ ٱلۡإِيمَٰنَ وَأَيَّدَهُم بِرُوحٖ مِّنۡهُۖ﴾ [المجادلة] .

---

(١) وانظر: «زاد المعاد» (٤/ ٤٠-٤١) .

وقَال تَعَالى: ﴿ هَٰٓأَنتُمۡ أُوْلَآءِ تُحِبُّونَهُمۡ وَلَا يُحِبُّونَكُمۡ وَتُؤۡمِنُونَ بِٱلۡكِتَٰبِ كُلِّهِۦ وَإِذَا لَقُوكُمۡ قَالُوٓاْ ءَامَنَّا وَإِذَا خَلَوۡاْ عَضُّواْ عَلَيۡكُمُ ٱلۡأَنَامِلَ مِنَ ٱلۡغَيۡظِۚ قُلۡ مُوتُواْ بِغَيۡظِكُمۡۗ إِنَّ ٱللَّهَ عَلِيمُۢ بِذَاتِ ٱلصُّدُورِ ﴿١١٩﴾ ﴾ [آل عمران] .

الأَمرُ الثَّاني :

أَنَّهم يُبَارزون اللهَ تَعالى بـالكُفرِ، والفُسُـوقِ، والعِصـيَانِ؛ فَكيـفَ يُـدعَى اللهُ تَعَالى بأَن يُقَوِّيَهُم عَلَى ذَلكَ، وأَن يَرفَعِ الوَبَاءِ عَنهُم، ويَصرفِ عَـنهُم مَـا يُضـعِفُهم عَن كُفرِهم، وفُسُوقِهم، وظُلمِهم ؟! .

بَل الوَاجبُ شُكرُ الله تَعَـالى عـلى مَـا نَـزَلَ بِهِـم تَخفيفًـا لشَرِّهِـم، وإِضـعَافًا لِشَوكَتهم .

هَذَا في الكَافرِ المُسَالِـمِ للمُسلِمين .

وأَمَّا (المُحَاربُ) فَالأَمرُ في مَنعِ الدُّعَاء لَهُم أَشدُّ، وأَعظَمُ مَنعًا .

وهَذا ممَّا صَارَ في هَذه الأَيَّام مَوضَع خَلَلٍ؛ فَصِرنَا نَسـمَع مـن المُسـلِمِين مَـن يَدعُوا برَفع وَبَاء كُورُونَا عَن الكُفَّـارِ !!، أَو عَـن (كُـلِّ البَشَـــر!)، أَو عَـن (جَمِيـعِ الدُّوَل)، ونَحو هَذِه العِبَاراتِ الغَالطَةِ .

ولَقد أَحسَن العَلَّامةُ الفَقيهُ ابنُ عُثَيمينَ - رحمهُ اللهُ تَعالى- حِـينَ تكَلَّـم عَـن قُنُوتِ النَّوازلِ، وأَنَّه مَشرُوعٌ إِن نَزَلت بالمُسلِمِينَ نَازلَةٌ، ثُمَّ قَالَ:

«**أَمَّا إِن نَزَلَت بالكُفَّار نَازلَةٌ؛ فَذَلكَ ممَّا يُشـكَرُ اللهُ عَليـهِ، ولَـيسَ ممَّـا يُـدعَى برَفعِه**» انتَهى[(١)] .



---

(١) هذا مَوجودٌ في «الشَّرح المُمتِع» الشَّـرحِ الصَّـوتيِّ، ومَحـذُوفٌ مـن طَبعَـة مَؤسَّسـة الشَّيخِ !!، واللهُ المُستَعان .

وليسَ مِن هَذَا البَابِ:

الدُّعَاءُ للكُفَّار المُسَالمينَ بالهِدايَة، وهَذا الدُّعَاء هُوَ الَّذي يُنَاسِـبُهم، ويَـنفعُهم في الدُّنيَا، والآخرَة .

ولهَذَا لَـمَّا قَدِمَ طُفَيلُ بنُ عَمرٍو الدَّوسِيُّ، وَأَصحَابُهُ - رَضيَ الله عنهُم- عَـلَى النَّبِيِّ - صَلَّى اللهُ عليهِ، وعلَى آلهِ، وسلَّمَ-، فَقَالُوا: يَا رَسُولَ الله، إِنَّ دَوسًا عَصَـت وَأَبَت، فَادعُ اللهَ عَلَيهَا ! .

فَقَالَ: «**اللهُمَّ اهدِ دَوسًا وَأتِ بِهِم**»[1] .

بَوَّب الإِمَام البُخاريُّ عَلى الحَديث في «صَحَيحه» في كِتابِ الجِهَـاد والسِّـيَر؛ فقَالَ: (**بَابُ الدُّعَاءِ لِلمُشرِكِينَ بِالهُدَى لِيَتَأَلَّفَهُم**)، وبَوَّب عَليه في كِتَاب الدَّعَوَات؛ فَقالَ: (**بَابُ الدُّعَاءِ لِلمُشرِكِينَ**) .

وأَمَّا الكُفَّارُ المُحاربُون؛ فَقد ثَـبَ دُعَاءُ النَّبِـي - صَـلَّى اللهُ عليـهِ، وعـلَى آلـهِ، وسلَّمَ- عَليهم بالهَلاكِ، والهَزِيمَة، والإِحراقِ، والزَّلزلَةِ، وغَيرِ ذَلكَ[2] .

وعَلَى هذا بَـوَّب الإِمَـام البُخـاريُّ عَـلى الحَـديث في «صَـحَيحه» في كِتَـابِ الدَّعَوَات؛ فَقالَ: (**بَابُ الدُّعَاءِ عَلَى المُشرِكِينَ بالهَزِيمَةِ، والزَّلزَلَةِ**)، وسَرَد أَدلَّة هَذَا، واللهُ أَعلَمُ .



(١) «البخاري» (٢٩٣٧)، و«مسلم» (٢٥٢٤) .

(٢) انظُر: «فَتحَ البَاري» (٦/ ١٠٦) .

ثَلاثُ فَوائدَ لَطيفَاتٌ

الفَائدَةُ الأُولَى: مَا أَشبَهَ اللَّيلَةَ بالبَارحَة !

سَاقَ الحافِظُ ابنُ عسَاكر (ت٥٧١) في «تَاريخ دِمَشق» (٣٢/ ٣١٩) بسنَده إلى الأَصمَعيِّ:

«أنَّ أبَا جَعفَر المَنصُور لقيَ أَعرابيًّا بالشَّام؛ فقَالَ: احمَد اللهَ يا أعرابيُّ الَّذي رفَع عَنكُم الطَّاعُون بوِلايَتِنا أَهلَ البَيتِ.

قالَ: إنَّ اللهَ لم يَجمَع عَلَينَا حَشَفًا، وسُوءَ كَيلٍ!، (وِلَايتكُم)!، و(الطَّاعُونَ)!!»[1].

❁ ❁ ❁

وقال العلَّامة عُمَرُ بنُ مظفَّر ابنُ الوَرديِّ (ت٧٤٩) في مقَامتِه المَشهُورة بـ«المَقَامة الوَرديَّة»، المُسمَّاةِ بـ«النَّبَا عَن الوَبَا»[2] شارحًا أنَّ الطَّاعونَ الكبيرَ الذَّي اجتَاحَ الدُّنيَا، وأَهلكَ أكثرَ العَالَم لم يَدخُل (مَعرَّة النُّعمَان) !! المَدينَة المَشهُورةُ بالشَّام؛ وعَلَّل ذلكَ بكَثرَة الظُّلم الَّذي فيهَا؛ فكَأنَّهُ طَاعُونٌ آخرُ ! ردَّ الطَّاعُونَ الجَديدَ ! .

قالَ - رَحِمَهُ اللهُ تعَالَى -:

«ثُمَّ دَخَلَ مَعَرَّةَ النُّعمان؛ فقَالَ لهَا: أَنتِ منِّي في أمَان، حَماةُ تَكفِي في تَعذِيبك، فَلا حاجَةَ لِي بِك:

---

(١) انظر: «بَذل المَاعُون» (ص٣٦٣-٣٦٤)، و«مَا رواه الوَاعُون» للسُّيوطيِّ (ص ١٨٩-١٩٠).

(٢) انظر: «بَذل المَاعُون» (ص٣٧٤)، و«مَا رواه الوَاعُون» للسُّيوطيِّ (ص ١٩٩).

رَأَى المَعَـرَّةَ عَينًـا زانَهَـا حَـوَرٌ ... لَكَـنَّ حَاجِبَهَـا بـالجَور مَقـرُونُ!
مَاذَا الَّذِي يَصنَعُ الطَّـاعُونُ فِي بَلَـدٍ ... فِي كُلِّ يَـومٍ لَـهُ بـالظَّلمِ طَـاعُونُ؟!

❁ ❁ ❁

الفَائدَةُ الثَّانيَةُ: عُوفِيَ مِن الطَّاعُون فَأقبَلَ عَلَى القُرآنِ

قال سفيانُ ابنُ عُيَينة: سَمعتُ دَاوُد بنَ أَبِي هِندٍ يقُولُ:

أَصَابَنِي الطَّاعُونُ؛ فَأُغمِيَ عَلَيَّ، فَكَأَنَّ آتِيَينِ أَتيَانِي، فَغمـزَ أَحَـدُهمَا عُلـوَةَ لِسَـانِي، وَغَمزَ الآخرُ أَخمَصَ قَدَمِي، فَقَالَ: أَيَّ شَيءٍ تَجِدُ؟ .

قَالَ: أَجِدُ تَسبِيحاً، وَتَكبِيراً، وَشَيئاً مِن خَطوٍ إِلَى المَسجِدِ، وَشَيئاً مِن قِرَاءةِ القُرآنِ.

قَالَ: وَلَم أَكُن أَخَذتُ القُرآنَ حِينَئِذٍ .

قَالَ: فَكُنتُ أَذهَبُ فِي الحَاجَةِ، فَأَقُولُ: لَو ذَكرتُ اللهَ؛ حَتَّى آتِيَ حَاجَتِي .

قَالَ: فَعُوفِيتُ، فَأَقبلتُ عَلَى القُرآنِ؛ فَتَعلَّمتُه» انتهى[1] .

❁ ❁ ❁

(١) انظر: «سيرَ أعلَام النُّبَلاء» (٦/ ٣٧٨) .

الفَائِدَةُ الثَّالِثَةُ: حَفظَ اللهُ تَعالَى رَضِيعًا بَكَلبَةٍ !

قَال الإِمامُ ابنُ القَيِّم - رَحمَه اللهُ تعَالى- :

«ونَظِيرُ ذلكَ مَا ذكَرَه الجاحظُ، وغَيرُه[1] ، قَالَ الجَاحظُ :

«وهُو أَمرٌ مَشهُورٌ عندَنا بالبَصرَة أنَّه لَـمَّا وَقَع الطَّاعُون الجَارفُ أَتَى عَلى أَهلِ دَارٍ؛ فَلَم يَشُكَّ أَهلُ تِلكَ المَحلَّة أنَّه لَم يَبقَ مِنهُم أَحَدٌ فعَمَدُوا إلى بَابِ الدَّار فَسَدُّوه .

وكَان قَد بَقِيَ صَبيٌّ صَغيرٌ يَرضَع، ولَم يَفطِنُوا له .

فلمَّا كَان بَعدَ ذَلكَ بمُدَّة تَحوَّل إلَيهَا بَعضُ ورَثَة القَوم فَفَتَحَ البَابَ؛ فَلَمَّا أَفضَى إلَى عَرصَةِ الدَّار إذَا هُو بصَبيٍّ يَلعَبُ معَ جرَاءِ كَلبَةٍ قَد كَانَت لأَهلِ الدَّار فرَاعَهُ ذلكَ !.

فَلَم يَلبَث أَن أَقبَلَت كَلبَةٌ قَد كَانَت لأَهل الدَّار؛ فلَمَّا رَآها الصَّبيُّ حَبَا إلَيهَا؛ فَأَمكَنَته مِن أَطبَائهَا، فمَصَّهَا .

وذَلكَ أَنَّ الصَّبيَّ لَـمَّا اشتَدَّ جُوعُه، ورَأَى جِرَاءَ الكَلبَةِ يَرتَضِعُون مِن أَطبَاءِ الكَلبَة، حبَا إلَيهَا؛ فعَطَفَت عَلَيه فلَمَّا سَقَته مرَّة أَدَامَت لَه ذلك، وأَدَام هُو الطَّلَب» .

قَال الإِمامُ ابنُ القَيِّم - رَحمَه اللهُ تعَالى- :

ولا يُستَبعَدُ هَذا، ومَا هُوَ أَعجَبُ مِنهُ؛ فَإنَّ الَّذِي هَدَى المَولُودَ إلى مَصِّ إبهَامِه سَاعَةَ يُولَد، ثُمَّ هَدَاه إلى التِقَام حَلَمَةِ ثَدي لَم يَتَقَدَّم له به عادَةٌ، كَأَنَّه قَد قِيلَ لَه: (هَذِه خِزَانَةُ طَعَامكَ، وشَرَابكَ الَّتي كَأَنَّك لَم تَزَل بهَا عَارفًا) .

وفي هِدَايتِهِ للحَيَوان إلى مَصَالحِهِ مَا هُو أَعجَبُ مِن ذَلكَ» انتهى[2] .

❁ ❁ ❁

---

(١) سَاقَ هذِه القِصَّة - أَيضًا- السُّيُوطي في «مَا روَاه الواعُون في أَخبَار الطَّاعُون» (ص١٨٥-١٨٦) مُسنَدَة من طريق الحَافظ أبي نُعَيم الأَصبهَاني .

(٢) انظر: «شِفَاء العَليل في مسَائل القضَاء والقَدر والحكمَة والتَّعلِيل» (ص٧٣) .

الفَصْلُ السَّادِسُ

[انتِشَارُ الضَّلالاتِ، والبدَعِ، والمُحدثَاتِ في العَبَاداتِ، والأَذكَارِ، وغيرِهَا في زَمَن ظهُور الأَوبئَةِ والطَّوَاعِينِ، وشِدَّةِ إقبَالِ النَّاسِ عَليهَا]

إنَّ البَلاءَ إذَا نَزَل؛ فَلا يُدفَع إلَّا بالأَسبَابِ، والطُّرق الشَّرعيَّة، ولا تُعلَمُ الطُّرق الشَّرعيَّة إلَّا بعِلمٍ نَافعٍ مِن كِتَابِ الله تَعالَى، وسنَّةِ نَبيِّه - صَلَّى اللهُ عليهِ، وعلَى آلهِ، وسلَّمَ - .

وكُلَّما ابتَعَد النَّاس عن (العِلم) أَحدَثَ الجُهَّال أُمُورًا يَظُنُّونهَا سَائغَةً، وصَحِيحَةً .

وربَّمَا لَبَّسَ الشَّيطَان عَلَيهم؛ فَأَرَاهم أنَّهَا عَظِيمَة التَّأثِير نَافعَةٌ لَمن جَرَبها، وأنَّ النَّجَاة لا تَحصُلُ إلَّا بفعلِها، وهُوَ يَقصِد بِهَا إبعَادَهُم عَن الأَسبَابِ الشَّرعِيَّة !! .

وقَد يَأمرُهم بنَشرِهَا، وأنَّ نَشرَهَا سَبَبُ العَافِيَةِ من وَبَاء كَذَا، ومُصِيبَة كَذَا.

وأنَّها مِن أكبَرَ أَسبَاب البَرَكَة، وتَكثِيرِ الرِّزق، ونَيلِ الأُجُورِ العَظِيمَة لمَن نَسَخهَا، ومَن وَزَّعَهَا، ومَن أَرشَدَ إلَيهَا !! .

وقَد يَدخُلُ عَلى أُنَاسٍ ضُعَفَاءِ العُقُولِ؛ فَيَظهَرُ لَهُم في منَامَاتٍ، يُخبِرُهُم فِيهَا أَنَّهُ فَلانٌ مِن الصَّالحينَ، وأَنَّ العَافيَةَ مِن هَذَا الوَبَاءِ، أَو النَّكبَاتِ تَحصُلُ لَهُم إِذَا فَعَلُوا كَذَا وكَذَا مِن العِبَادَاتِ المُختَرَعَةِ ! .

وقَد يَأتِي الشَّيطَانُ أُنَاسًا فَيُخبِرُهُم أَنَّه أُصِيبَ بِهَذا البَلاءِ، فَجَاءهُ آتٍ في مَنَامِهِ يَأمُرُه أَن يَقرَأَ سُورَة كَذَا، كَذَا وكَذا مَرَّةً؛ فَعوفِيَ ! .

أَو يُخبِرُهُ هَذَا الشَّيطَانُ أَنَّهُ رَأَى رسُولَ الله – صَلَّى اللهُ علَيهِ، وعلَى آلهِ، وسلَّمَ– في المَنَامِ في جَامِعِ البَلَدِ عِندَ المِنبَرِ، وأَنَّهُم شَكَوا إِلَيهِ مَا أَصَابهم، وسَأَلُوهُ أَن يَكشفَ مَا حَلَّ بِهِم!؛ فَأَمَرَهُم أَن يَدعُوا بِهَا الذِّكرِ!، ويُكَرِّرُوه كَذَا وكَذَا مَرَّةً! .

أَو أَمَرهُم أَن يَخرُجُوا إِلَى الصَّحرَاء كصِفَةِ الاستِسقَاءِ؛ فيُصَلُّون، ويَدعُونَ، ويَستَغفِرُونَ .. في بِدَعٍ، ومُحدَثَاتٍ كَثيرَةٍ، ولا حَولَ ولا قوَّة إلَّا بالله[1] .

❁ ❁ ❁

ولازَالَ العُلَمَاءُ النَّاصِحُونَ يُنكِرُونَ هَذِه البِدَعَ، والمُحدَثَاتِ، ويَأمُرُونَ النَّاسَ بالاعتِصَامِ بالكِتَابِ، والسُّنَّةِ، واتِّبَاعِ آثَارِهِمَا، والحَذَرِ مِن مُخَالَفَتِهِمَا .

---

(١) وقَد تَقَدَّمت الإِشَارَة في كَلام الحَافظ ابنِ حَجَر أَن مَن أَسرَفُوا في الذُّنُوب، وضَعُفَ إِيمَانهم؛ إِذَا هَجَم الطَّاعُون؛ فتَخَطَّفَ النَّاس، كَانُوا مِن أَكبَرَ أَسبَابِ ظُهُورِ البِدَعِ؛ لأَنَّهم يَندَفِعُونَ إلى البِدَعِ، والخُرَافَات، وغَيرِهَا طَالِبِينَ سَلامَتَهم مِن الطَّاعُونِ بكُلِّ سَبيلٍ!! .
قالَ – رَحمه اللهُ تَعالَى– فِيهِم : «يَشتَدُّ قَلَقُه، ويَكثُر تَضَجُّره، وتَكَرُّهُه، ويَتَحَيَّل بوُجُوهٍ مِن الحِيَلِ في دَفعِهِ بأَنوَاعٍ مِن الأَشيَاءِ الَّتِي يُقَالُ: إِنَّهَا تَدفَعُه؛ كـ(**الرُّقَى**)، و(**الخَوَاتِم**)، و(**البُخُورات**)، و(**العُوَذ**) الَّتِي تُعَلَّق في الرُّؤُوس، وتُكتَب عَلى الأَبوَاب، و(**التَّلَبُّس بأَنوَاعٍ مِن الطِّيَرَة**) الَّتي نَهَى الشَّارِع عنهَا، ... **وأَكثَرُهُم يَمُوت بَغيرِ الطَّاعُونِ في زَمَنِ الطَّاعُون!؛ فتَفُوتُه دَرَجَة الشَّهَادَةِ!، ويَخرُجُ مِن الحَيَاةِ الدُّنيَا رَاغِمًا !!**» انتهى مِن «بَذل المَاعُون» (ص٢١٥-٢١٦) .

وأنَّ رَسُولَ الله - صَلَّى اللهُ علَيهِ، وعلَى آلهِ، وسلَّمَ- **لَم يَكُـن ليخـبرَ في المَنَـامِ بِخلافِ مَا جَاءَ بهِ في اليَقَظَةِ !** .

ولا زَال الصِّرَاعُ بَينَ (**الحَقِّ، وأَعوَانِه**)، و(**البَاطِلِ وأَخدَانِه**) قَائمًا فتنَةً وابتَلاءً لأَهلِ البِدعَةِ، وتَمحِيصًا لأَهلِ السُّنَّةِ، واللهُ غَالبٌ عَلَى أَمرِهِ، ولكنَّ أَكثَـر النَّـاس لا يَعلَمُون .

قَـالَ تعَـالَى: ﴿وَمَآ ءَاتَىٰكُمُ ٱلرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَىٰكُمۡ عَنۡهُ فَٱنتَهُواْۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَۖ إِنَّ ٱللَّهَ شَدِيدُ ٱلۡعِقَابِ ۝٧﴾ [الحشر] .



صُورَةٌ مُشرِقَةٌ لإِنكَارِ أَهلِ العِلمِ بِدَعَ الأَوبئةِ والطَّوَاعينِ

قَالَ الإمَامُ العَلَّامَةُ شَمسُ الدِّين مُحَمَّدُ بنُ مُحمَّدٍ المنبَجيُّ الحَنبَلِيُّ (ت٧٨٥) في دِيبَاجَةِ كتَابِهِ في «الطَّاعُون وأَحكَامه وأَحوَاله» :

«وكَانَ سَببَ تَأليفِ الكِتَابِ في «**الطَّاعُون، وأَحوَالِه، وأَحكَامِه**»؛ لَمَا رَأيتُ مَا أَحدَثَ النَّاس مِن البِدَعِ في طَاعُونِ سَنَةِ (٧٦٤) ختمَها اللهُ بخَيرٍ[1] .

بَقِي بَعضُ النَّاس يُلقُون مِن البدع مَنامَاتٍ، ويَذكُرُون فيهَا أَنَّهُم رَأَوا النَّبيَّ - صَلَّى اللهُ علَيهِ، وعلَى آلهِ، وسلَّمَ-، ويَشكُونَ إلَيهِ الطَّاعُونَ، وادَّعوا أنَّه أَرشَدَهُم إلَى أَدعِيَةٍ يَدعُونَ بهَا لرَفعِ الطَّاعُونِ عَنهُم !»[2] .

---

(١) فَالسَّبَبُ لتَأليفِه الكِتَابَ رَدُّ هذِه البِدَعِ النَّكرَاء، وإرشَادُ النَّاسِ إلَى شَريعَة رَسُولِ الله - صَلَّى اللهُ علَيهِ، وعلَى آلِه، وسلَّمَ- كمَا أُنزِلَت، ونُصحُهم بوُجُوبِ لُزومِهَا، وتَحريم الخُرُوج عَنهَا، وأَنَّ شَريعَتَه - صَلَّى اللهُ علَيهِ، وعلَى آلِهِ، وسلَّمَ- قَد بيَّنَت للنَّاسِ في أَمرِ الطَّاعُون، والأَوبئَةِ، ونَحوهَا مَا هُوَ مِن مُعجِزَاتِ هَذِهِ الشَّرِيعَة الغَرَّاء؛ فالوَاجِبُ أَن نتَعَلَّمَها، ونَلتَزِمَهَا، ونَعلَمَ أنَّ رَسُول الله - صَلَّى اللهُ علَيهِ، وعلَى آلهِ، وسلَّمَ- لَم يَدَّخِر خَيرًا إلَّا دَلَّنا عَلَيه، وأَرشَدَنا إلَيه، وأَنَّه حَذَّرنَا مِن مُحدَثَات الأُمُور، وأَنَّها سَبَبُ الهَلاكِ، والمُرُوقِ عَن الإسلَام .

وهَذِه مَنقَبَةٌ للإمَامِ المَنبَجِيِّ - رَحِمهُ اللهُ تَعَالى-، إذ قَامَ شَاهدًا بالحَقِّ، رَادًّا للبَاطلِ مُحَذِّرًا مِنهُ، مَعَ كَثرَةِ أَهلِه، ومُحِبِّيه في زَمَانِه، وعَلَى الله تعَالى وَحدَهُ أَجرُهُ .

(٢) ومَعَ شِدَّة الحَاجَة، وعِظَم الكَربُ، يُشعِلُ الشَّيطَانَ نَارَ (**المَنَامَاتِ**)؛ فَيجتَمعُ حَولَهَا فَراشُ النَّاس (الجُهَّالُ)، ويَظُنُّونهَا نُورًا ! .

فالمَنَامَاتِ، والأَحلَامُ في زَمَانِ الشِّدَّة تَكُونُ في نُفُوسِ الجُهَّال كالنُّصُوص الشَّرعيَّة، يَستَنبطُون مِنهَا !، ويتَعبَّدونَ بِهَا !، وهِيَ سببُ أَكثَرِ الضَّلالاتِ عِيَاذًا بالله .

حَتَّى رَأيتُ بَعضَ المُنتَسِبينَ إلَى السُّنَّة[1] قالَ لي :

(هَذَا الدُّعَاءُ قَد كَتَبتُ بِهِ نَحوًا مِن خَمسِينَ، أَو سِتِّينَ نُسخَةً)!، ويَقُولُ هَذَا وهُوَ مُتَدَيِّنٌ بِهِ ! .

فَقُلتُ لَه: **مَا حَمَلَكَ علَى هَذَا ؟ .**

قَالَ: ابتِغَاءً لِوَجهِ الله تعَالَى .

فَقُلتُ : **لا يَقبَلُ الله مِنكَ!؛ فَإنَّكَ تَقَرَّبتَ إلَيهِ بالبِدَعِ!، وإنَّ رَسُولَ الله** - صَلَّى اللهُ علَيهِ، وعلَى آلِهِ، وسلَّمَ- **لَن يَأمُرَنَا فِي النَّومِ بِمَا يُخَالِفُ اليَقظَة !**[2] .

ثُمَّ قُلتُ لَه مَا حَضَرني فِي ذَلكَ مِن الأَحَادِيث الَّتِي تَرُدُّ عَلَيهِ؛ فَسَكَت وفي نَفسِه مَا فِيهَا ! ...

ومَا كَفَى هذَا حتَّى صَار بَعضُ الأَكَابر يَجمَعُ النَّاسَ فِي مُجتَمَعِهم، ويَدعُوا بِهِم، ويَقُول: (قُومُوا تَوَسَّلُوا إلَيهِ)[3] .

فَيَقُومُونَ، ويَدعُون، ويَصرُخُونَ صُراخًا عَاليًا !! .

وقَد قَال - صَلَّى اللهُ علَيهِ، وعلَى آلِهِ، وسلَّمَ-: «**إنَّكُم لا تَدعُونَ أَصَمَّ، ولا غَائبًا إنَّكُم تَدعُونَ سَمِيعًا بَصِيرًا**» ...

---

(١) هَذَا حَالُ بعضِ المُنتسِبينَ إلَى السُّنَّة المُعظِّمينَ لهَا !، كَيفَ بِغَيرِهِم ؟! .

(٢) هَذِهِ قَاعِدَةٌ عَظِيمَةٌ .

(٣) أَي: إلَى رَسُول الله وهَذه بَعدَ مَوتِهِ بدعَةٌ، لا تَجُوزُ؛ ولهَذا جَاء فِي «صَحيح البُخَاري» (١٠١٠) عَن أَنَسِ بنِ مَالِكٍ - رَضِيَ اللهُ عَنهُ-، أَنَّ عُمَرَ بنَ الخَطَّابِ - رَضِيَ اللهُ عَنهُ-، كَانَ إذَا قَحَطُوا استَسقَى بالعَبَّاسِ بنِ عَبدِ المُطَّلِب، فَقَالَ: «**اللهُمَّ إنَّا كُنَّا نَتَوَسَّلُ إلَيكَ بِنَبِيِّنَا فَتَسقِينَا، وَإنَّا نَتَوَسَّلُ إلَيكَ بِعَمِّ نَبِيِّنَا فَاسقِنَا**»، قَالَ: فَيُسقَونَ . .

وهَذِهِ بِدعَةٌ ثَانِيَةٌ .

وقَالَ لي جَمَاعَةٌ من الفُقَهَاء :

هَذِهِ نَازلَةٌ وقَد قَالَ الأَئمَّة، وإذَا نَزَلَت بالمُسلِمِين نَازلَةٌ قُنِت في صَلاةِ الفَجرِ، وقِيلَ: في الجَهريَّاتِ، وقِيلَ: في جَمِيعِ الصَّلَوَاتِ، وفي رِوَايَاتٍ عَن الإمَامِ أَحمَدَ[1] .

---

(١) **مَسأَلَة قُنوت النَّازلة في الصَّلاة؛ لأَجلِ نَازلَة الطَّاعُون، والوَبَاء ممَّا عَمَّت بهَا البَلوَى في المتأخِّرين**، كَمَا قالَ زَكريَّا الأَنصَاري (ت٩٢٦)، وهيَ مَوضعُ اجتهادٍ، ولا تَثريبَ على قَائل بقَولٍ مُسبُوقٍ إلَيهِ، والبَحثُ هُنا في البدَع المحدَثَة، كإحدَاث دُعَاءٍ جَماعيٍّ، أَو اجتَماع كَالكُسُوف فيهِ أَورَادٌ محدَثَة، ومُخَالفَاتٌ كَرَفعِ الصَّوت، والصُّرَاخ، فِمثلُ هَذا بدعَةٌ مَذمومةٌ معَارِضَةٌ للسُّنَّة الثَّابتة .

وأَمَّا القُنُوت لرفعِ الطَّاعُونِ؛ فَموضعُ نِزَاعٍ عَلى قَولينِ:

الأَوَّلُ: استِحبابُ القُنوتِ في الصَّلَوات لرَفعِ الطَّاعُون؛ لأَنَّهُ مِن أَشَدِّ النَّوازل فَتكًا، وهَذا ذَهَبَ الحَنفيَّة، والشَّافعيَّة في المُعتمَد .

الثَّاني: عَدَمُ مَشرُوعيَّة القُنُوت لرَفع الطَّاعُون؛ لِوُقُوعه في زَمَن عُمَر -رَضيَ اللهُ عَنه-، ولَم يَقنُتُوا له، وإلَى هَذا ذَهبَ الحَنابلَة، وأَطَال في الانتصَار لَهُ المَنبَجي في كِتَابه في الطَّاعُون، واختَار هذَا جَمَاعةٌ مِن الشَّافعيَّة، وعَزَاهُ زَكريَّا الأَنصَاري (ت٩٢٦) إلى بَعضِ فقهاء العصر، ولَعَلَّه يَعني السُّيُوطيَّ؛ فقَد صَرَّح بعَدَم مَشرُوعيَّة الدُّعَاءِ برَفع الطَّاعُون، وأَنَّ الاجتِمَاعَ لهُ بِدعَةٌ مِن وُجُوهٍ أَربَعَة .

وانظُر للمَسأَلَةِ :

«حَاشيَة ابن عَابدِين مَع الدُّر المختَار» (٢/ ١١)، و«حَاشيَة الطَّحطَاوي عَلى مرَاقي الفَلاح» (ص٣٧٧)، و«نهَايَة المُحتَاج» (١/ ٥٠٨) للرَّملِي، و«أَسنَى المطَالبِ في شَرحِ رَوض الطَّالِب» (١/ ١٥٨) لزَكريَّا الأَنصَاري، و«الفتَاوَى الفِقهيَّة الكبرى» (٤/ ٢٧-٢٨) لابنِ حَجر الهَيتَميِّ، و«الفُرُوع وتَصحِيحها» (٢/ ٣٦٧)، و«الإقنَاع» (١/ ١٤٥)، و«الشَّرح المُمتِع على زَاد المستَقنع» (٤/ ٤٤)، و«المَوسُوعَة الفِقهيَّة الكُويتيَّة» (٢٨/ ٣٣٠)، و«مَا روَاه الواعُون في أَخبَار الطَّاعُون» (ص١٦٧-١٦٨) .

فقُلتُ[1] :

النَّازلَةُ إِذَا حَدَثَت نُظِرَ فِيهَا؛ فَإِن كَانَت حَدَثَت فِي زَمَنِ الرَّسُولِ - صَلَّى اللهُ علَيهِ، وعلَى آلهِ، وسلَّمَ- أَو الصَّحَابَةِ، أَو التَّابعِينَ؛ فَإِن كَانَت وُجِدَت نَظَرنَا مَا فَعَلُوا فِيهَا .

فَإِن كَانَ فِيهَا سَلَفٌ اتَّبعنَاه، وإِن لَم يَكُن وَسِعَنَا مَا وَسِعَهُم مِن السُّكُوت .

وإِن لَم تَكُن وُجِدَت فِي زَمَنِهم اجتَهَدنَا فِيهَا، وقِسنَاهَا عَلَى غَيرهَا مِن الآيَاتِ قَالَ اللهُ تعالى: ﴿فَإِن تَنَٰزَعۡتُمۡ فِي شَيۡءٖ فَرُدُّوهُ إِلَى ٱللَّهِ وَٱلرَّسُولِ﴾ [النِّساء] .

وقَالَ بَعضُ السَّلَف: رُدُّوه إلَى كِتَاب الله، وسُنَّةِ رَسُوله - صَلَّى اللهُ علَيهِ، وعلَى آلهِ، وسلَّمَ- » .

إِلَى أَن قَالَ:

«فهَذَا حَالُ عُمَرَ - رَضيَ اللهُ عنه- فِي طَاعُونِ عَموَاس، ومَا فَعَل الصَّحَابة - رَضيَ الله عَنهم-، والتَّابعُون، وغَيرُهُم مِن أَعيَان الأَسلَاف، ومَا قَالُوا تِلكَ الحَوَادِث، والبدَعَ .

وكَانَ هَذَا الدُّعَاءُ، والبدَعُ المُحدَثَة قَد وَقَعَت قَبل هَذا فِي الطَّاعُونِ سَنَة تِسعٍ وأَربَعِين وسَبعمِائةٍ، وخَرَجَ غَالبُ النَّاسِ إِلَى الصَّحرَاء، ومُعظَمُ أَكَابر البَلَد فَدَعَوا، واستَغَاثُوا .

فَكَان الطَّاعُونُ قَبلَ ذَلكَ أَخَفَّ، ثُمَّ إِنَّه كَثُرَ بَعدَ ذَلكَ !! .

فَكُلُّ مَن سَلكَ غَيرَ سَبيلِ المُؤمِنِين السَّابِقِين كَانَ طَرِيقُه مُظلِمَةً، ومَسلَكُه

---

(١) هَذَا الآتِي - إن شَاء اللهُ تعالى- تَأصِيلٌ نَافعٌ جدًّا، وهُو ميزَانٌ عَظيمٌ في هَذه المَسَائل.

مُهلِكًا» انتهى[1] .

❁ ❁ ❁

قَالَ الحَافظُ ابنُ حجَر :

«**وأمَّا الاجتِمَاعُ لَهُ، كَمَا فِي الاستِسقَاءِ؛ فَبِدعَةٌ**[2] حَدَثَت في (الطَّاعُونِ الكَبيرِ) سَنَةَ تِسعٍ، وأَربَعِين، و سَبعِ مِائةٍ بِدِمَشقَ[3] .

---

(١) «الطَّاعون وأحكامه وأحواله» (ص٦٩-٧٦) بتصرُّف .

(٢) «**وكُلُّ بدعَةٍ ضَلالَةٌ**» ، وقَد نصَّ على هَذا - أيضًا- ابنُ حَجرٍ الهَيتميِّ (ت٩٧٤) في «الفتَاوَى الفِقهيَّة الكبرى» (٤/ ٢٧) .

تَنبيهٌ: ذَهَب بعضُ الفُقَهَاء المتَأَخِّرين إلَى جَوَاز الصَّلَاة للوَبَـاء، والطَّـاعُون، والاجـتِمَاع لذَلكَ، كالاستِسقَاء ! .

فقَد نَقَل الشَّيخُ عَليُّ بنُ أَحمَد العَدَويُّ (ت١١٨٩) **عَن القَاضي بَدرِ الدِّين القَرَافِيِّ المَالكيِّ** (ت١٠٠٨): «**أنَّه أفَادَ مَشرُوعيَّة الصَّلَاة لِدَفعِ الوَبَاءِ وَالطَّـاعُونِ، وأنَّـه كالصَّـلَاة للزَّلزَلَـة!؛ لِأَنَّهُ عُقُوبَةٌ مِن أَجلِ الزِّنَا، وَإِن كَانَ شَهَادَةٌ لِغَيرِهِم، فَلَا يُكرَهُ فَيُصَلُّونَ أَفذَاذًا، أَو جَمَاعَـةً إذَا لَم يَجمَعهُم الإِمَامُ، أَو يَحمِلُهُم عَلَى ذَلِكَ**»، قالَ العَدَويُّ: «**والَّـذِي يَظهَـرُ الوُجُـوبُ إذَا جَمَعَهُـم الإِمَامُ عَلَى ذَلِكَ؛ وَإِنَّمَا شُرِعَت الصَّلَاةُ لِذَلِكَ؛ لِأَنَّهُ أَمرٌ يُخَافُ مِنهُ**» انتهى كَلامُه من «حَاشـيَتِه علَى مختصَرِ خَليـل للخَـرَشيِّ» (١/ ٣٥١)، وانظُـر: «مِنَح الجَلِيـل شَرح مختصــر خليـل» (١/ ٣٣٣) لمُحَمَّد عَليش (١٢٩٩) .

وهَذَا الكَلامُ بَعيدٌ عَن فِقهِ مَالكٍ، وأُصُول فِقهِه، بَل وفِقهِ سَائر الفُقَهَاء، والطَّاعَةُ للأَئمَّةِ في المَعرُوفِ لا في البِدَع المحدَثَاتِ، واللهُ المُستَعَانُ .

وهَذِه بِدعَةٌ ثَالثَةٌ .

(٣) وقَد وصَفَ الحَافِظُ ابنُ كَثيرٍ الدِّمَشقيُّ (ت٧٧٤) هَـذِه الوَاقعَـة في دِمَشـقَ وصـفًا دَقيقًا؛ فقَالَ : «وَفِي يَوم الاثنَينِ الثَّالِثِ وَالعِشرِينَ مِنهُ نُودِيَ فِي البَلَدِ أَن يَصُومَ النَّـاسُ ثَلَاثَـةَ أَيَّامٍ، وَأَن يَخرُجُوا فِي اليَومِ الرَّابِعِ، وَهُوَ يَومُ الجُمُعَةِ إِلَى عِنـدِ مَسـجِدِ القَـدمِ، يَتَضَـرَّعُونَ إِلَى اللهِ، وَيَسأَلُونَهُ فِي رَفعِ الوَبَاءِ عَنهُم؛ **فَصَامَ أَكثَرُ النَّاسِ، وَنَامَ النَّاسُ فِي الجَامِعِ، وَأَحيَـوُا اللَّيـلَ** =

فقَرَأتُ في «جُزءِ المَنبَجيِّ» بَعدَ إنكَارِهِ علَى مَن جَمَعَ النَّاسَ في مَوضِعٍ، فَصَارُوا يَدعُون، ويَصرُخُونَ صُرَاخًا عَاليًا، و ذَلكَ في سَنَةِ أَربَعٍ، وسِتِّين، وسَبعِ مِائة، لَمَّا وقَعَ الطَّاعُون بِدِمَشق .

فذَكَرَ أنَّ ذَلكَ حَدَث سنَةَ تِسعٍ وأَربَعِين، وخَرَجَ النَّاسُ إلَى الصَّحرَاء، ومُعظَمُ أكَابر البَلَد، فدَعوا، واستَغَاثُوا ! .

فعَظُمَ الطَّاعُون بَعدَ ذَلكَ، و كَثُرَ، وكَانَ قَبلَ دُعَائهم أَخَفَّ ![1] .

قُلتُ:

ووَقَعَ هَذَا في زَمَانِنَا، حِينَ وَقَعَ أَوَّلُ الطَّاعُونِ بالقَاهِرَة، في السَّابعِ والعِشرِينَ مِن شَهر رَبيع الآخِر، سنَةَ ثَلاثٍ، و ثَلاثِينَ، و ثَمَان مِائة[2] .

فكَانَ عَدَدُ مَن يَمُوتُ بِهَا دُونَ الأَربَعِين؛ فخَرَجُوا إلَى الصَّحرَاءِ، في الرَّابعِ مِن جُمَادَى الأُولَى، بَعدَ أَن نُودِي فِيهِم بصِيَامِ ثَلاثَةِ أيَّامٍ، كَمَا في الاستِسقَاءِ، واجتَمَعُوا، ودَعَوا، وأَقَامُوا سَاعَةً، ثُمَّ رَجَعُوا .

= **كَمَا يَفعَلُونَ فِي شَهرِ رَمَضَانَ**، فَلَمَّا أَصبَحَ النَّاسُ يَومَ الجُمُعَةِ السَّابعَ وَالعِشرِينَ مِنهُ، خَرَجَ النَّاسُ مِن كُلِّ فَجٍّ عَمِيقٍ إلَى الصَّحرَاءِ، وَاليَهُودُ، وَالنَّصَارَى، وَالسَّامِرَةُ، وَالشُّيُوخُ، وَالعَجَائِزُ، وَالصِّبيَانُ، وَالفُقَرَاءُ، وَالأُمَرَاءُ، وَالكُبَرَاءُ، وَالقُضَاةُ، مِن بَعدِ صَلَاةِ الصُّبحِ، فَمَا زَالُوا هُنَالِكَ يَدعُونَ اللهَ تَعَالَى؛ حَتَّى تَعَالَى النَّهَارُ جِدًّا، وَكَانَ يَومًا مَشهُودًا» انتهى من «البدَاية والنِّهَاية» (١٨/ ٥٠٤/ سنة ٧٤٩) .

(١) ﴿فَهَلْ مِن مُّدَّكِرٍ ﴿٥١﴾﴾ [القمر]؛ وإنَّا لله وإنَّا إلَيه رَاجعُون .

(٢) وتكَرُّرُ هَذِه الاجتِمَاعَات المُبتَدَعَة شَيءٌ عَجِيبٌ جدًّا، فقَد ثَبَتَ عَدَمُ حُصُولِ المَقصُودِ مِنهَا لـمَن فعلَها أوَّلًا، وهُم أولى بالانتِفَاع بهَذه الاجتمَاعَات، ولم يَنتَفِعُوا بهَا، بَل تَضَاعَفَ الضَّرَر بهَا؛ فكَان مَن بَعدَهم أولى بتَركِها إن كَانُوا يَرون مَن قَبلَهُم أهدَى سَبيلًا ! .

وهَذِه بدعَةٌ رَابعَةٌ .

فَمَا انسلَخَ الشَّهرُ حَتَّى صَارَ عـدَدُ مَـن يَمُـوتُ في كُـلِّ يَـومٍ بالقَـاهرَةِ فَـوقَ الألفِ!!، ثُمَّ تَزَايَدَ ! .

ووَقَعَ الاستِفتَاء عَن ذَلكَ؛ فَأَفتَى بَعضُ النَّاسِ بمَشرُوعيَّةِ ذَلكَ، واستَنَدَ فيهِ إلَى العُمُومَاتِ الوَارِدَةِ في الدُّعَاءِ ! [1] .

و استَنَدَ آخَرُ إلَى أنَّهُ وقَعَ في زَمَنِ المَلِكِ المُؤَيَّدِ، وأَجدَى ذَلكَ!، وحَضَرَهُ جَمعٌ مِن العُلَمَاءِ!؛ فَمَا أَنكَرُوهُ !! [2] .

و أَفتَى جَمَاعَةٌ مِن العُلَمَاءِ بأَنَّ تَركَ ذَلكَ أَولَى، لَمَا يُخشَى مِن الفِتنَـةِ بـهِ، إثبَاتًـا ونَفيًا؛ لأَنَّه إن أَجدَى لَم يَـأمَن خَطَـرِ الـدَّعوَى، و إن لَم يُجـدِ لَم يَـأمَن سُـوءِ الظَّـنِّ بالعُلَمَاءِ، والصُّلَحَاءِ، والدُّعَّاءِ .

ونَحوتُ هَذَا النَّحوَ في جَوَابي، و أَضَفتُ إلَى ذَلكَ :

أَنَّهُ لَو كَانَ مَشرُوعًا، مَا خَفِيَ عَلَى السَّلَفِ، ثُمَّ علَى فُقهَاءِ الأَمصَارِ، وأَتبَاعِهِم في الأَعصَارِ المَاضِيَة .

فَلَم يَبلُغنَا في ذَلكَ خَبَرٌ، ولا أَثَرٌ عَن المُحَدِّثِينَ، ولا فَرعٌ مَسطُورٌ عَن أَحَدٍ مِن الفُقَهَاء [3] .

---

(١) ومَا أَضَرَّ هذَا المُفتي، وأَمثَاله !؛ إذ يَستَدلُّ بعُمُومَـاتٍ عَـلى قَضَـايَا مُعَيَّنَـة خَاصَّـة، بصِفَاتٍ جَديدَةٍ، وأَحوَالٍ عَديدَةٍ، وهُوَ نَظيرُ مَا أَنكَره الصَّحابيُّ الجَليلُ عبـدُ الله بـنُ مَسـعُود – رضيَ اللهُ عَنه– عَلى المُجتمعين لِلذِّكر بتِلكَ الأَحوَال في ذَلكَ المَسجِد، وهَذهِ هـيَ البِدعـةُ الإِضَافيَّة، ولا حَولَ ولا قُوَّةَ إلَّا بالله .

(٢) وهَذَا تَقليدٌ مَذمُومٌ، ولَيتَه تَذكَّر أَنَّهم لم يَنتَفعُوا بهَا، لا كَـمَا زَعَـمَ أَنَّـهُ أَجـدَى!، بـل تَضَاعف الضَّـررُ أَضعَافًا كَثيرَة ! .

(٣) وانظر: «مَا روَاه الواعُون في أَخبَار الطَّاعُون» (ص١٦٩) .

وأَلفَاظُ الدُّعَاءِ، وصِفَاتُ الدَّاعِي، لَـهَا خَوَاصٌّ، وأَسرَارٌ[1] ، **يَختَصُّ بهَـا كُـلُّ حَادِث بمَا يَليقُ به .**

والمُعتَمَدُ في ذَلكَ الاتِّبَاع، ولا مَدخَلَ للقِيَاس في ذَلكَ[2] .

و مِثَال ذَلكَ :

أنَّ مَا ورَدَ في التَّخوِيفِ بالكُسُـوفَينِ، لَـه هَيئَـةٌ تُغَـايرُ مَـا وَرَدَ في التَّخوِيـفِ بالجَدبِ، ومَا وَردَ في النَّازِلَةِ كَالقَحطِ، والوَبَـاءِ – عَـلَى رَأى مَـن رَأَى القُنُـوتَ في ذلكَ– يُغَايرُ مَا وَرَدَ في الكُسُوفِ، والاستِسقَاءِ .

فَالَّذِى يَأتِى بهذَا لَهَذَا، وبهَذَا لهَذَا، يَلتَحِقُ بمَن أَحدَثَ في أَمرِ الدِّينِ مَـا لَـيسَ مِنهُ ، فيُرَدُّ عَليهِ[3] .

وقَد نَصَّ الشَّافِعيُّ – رَحِمَهُ اللهُ– عَلَى أنَّه لا قُنوتَ في الاستِسقَاءِ، وهُوَ يُؤَيِّـدُ مَا ذَكَرتُهُ، واللهُ أَعلَمُ .

وهَذَا مِن الأَسبَابِ الحَامِلَةِ لي عَـلَى تَبيِـيضِ هَـذَا الكِتَـابِ[4] ، **بَعـدَ أَن كُنـتُ جَمَعتُ مِنهُ أَكثَرَ الأَحَادِيثِ، و بَعضَ الكَلَامِ عَلَيهَا، في سَنَةِ تِسعَ عَشرَةَ وثَمَانِ مِائةٍ .**

---

(١) انظُر شَرحًا لهَذا الكَلام في «فَتح البَاري» (٢/ ٣٣٠) .

(٢) وبهَذَا يَهدمُ الحَافظُ بُنيَان تِلك الأَذكَـار، والأَورَادِ المُختَرَعَـة، الَّتِـي مَصـدَرُها مَنَـامٌ مجَهُولٌ، أو قِياسٌ مَعلُولٌ، والأَمـرُ كُلُّـه في بَـابِ الأَورَادِ تَـوقِيفيٌّ، لا يُسـلَك فيـهِ إلَّا طَريـقٌ وَاحِدةٌ وهيَ (**الاتِّبَاعُ للرَّسُول**)؛ فتَدَبَّر .

(٣) وهَذا تَأصِيلٌ سَديدٌ؛ لأنَّ مَبنَى العبَادَات علَى التَّوقِيف .

(٤) هَذِه **فَائدَةٌ لَطيفَة**، وهيَ مِن نُصح الحَافظ ابنِ حَجَر، وقيَامِهِ بمَا أَوجبَه اللهُ تعَالى عَـلى العُلَمَاء مِن بَيَان الحَقِّ، ونُصح الخَلق؛ فجَزَاه الله أَحسَن الجَزَاء عَلَى غَيرَتـه، ورَفَـعَ دَرَجتَـه في المَهدِيِّين .

وكُنتُ امتَنَعتُ مِن الخُروجِ في هَذِهِ المَرَّةِ الأَخِيرَةِ، ولا حَضَرتُ صُحبَةَ المَلِكِ المُؤَيَّدِ في تِلكَ المَرَّةِ، معَ اختِصَاصِي بِهِ، لهَذَا المَعنَى الَّذِى أَشَرتُ إِلَيهِ[1] .

وقَد وَقَعَ مَا تَخَيَّلتُهُ مِن الأَمرَينِ مَعًا في المَرَّةِ الأُولَى !، و في المَرَّةِ الثَّانيَة !، وقِيلَ مَا قِيلَ، فَلا حَولَ ولا قُوَّةَ إِلَّا باللهِ العَلِيِّ العَظِيمِ ..

و أَمَرَ بَعضُ مَن يُنسَبُ إِلَى الصَّلاحِ السُّلطَانَ الأَشرَفَ، مُستَنِدًا إِلَى مَنَامٍ رَآهُ فِيمَا قِيلَ، أَن يَأمُرَ الخُطَبَاءَ، والمُؤَذِّنِينَ، والمُدَرِّسِينَ، والقُصَّاصَ أَن يَختِمُوا أَدعِيَتَهُم بالدُّعَاءِ[2] بهَذِهِ الآيَة : ﴿رَبَّنَا ٱكۡشِفۡ عَنَّا ٱلۡعَذَابَ إِنَّا مُؤۡمِنُونَ ﴿١٢﴾﴾ [الدخان] .

و سُئِلتُ عَن ذَلكَ، فَأَجَبتُ بأَنَّ الأَولَى أَن يَكُونَ بدَلَهَا[3] :

﴿رَبَّنَا ظَلَمۡنَآ أَنفُسَنَا﴾ [المزمل] الآيَةَ .

ومُستَنَدِي في ذَلكَ أَنَّ هَذِه الآيَة وَقَعُ الإِجدَاءُ بقَولِهَا لآدَم؛ فتَابَ اللهُ تعَالى عَليه، ورَحِمَه .

والأُخرَى حَكَاهَا الله تعالى عَن الكُفَّار، وعَقَّبَهَا بالرَّدِّ عَلَيهِم الآيَةَ الَّتِي ذَكَرتُها أَولَى في هَذَا المَقَامِ، مِن هَذَا الوَجهِ ومِن عِدَّةِ أَوجُهٍ .

---

(١) وهُوَ أَنَّ هَذا الاجتِمَاع مُحدَثٌ، ومَفسَدتُه أرجَح ممَّا يُظنُّ مَصلحَةً، و«**إِنَّمَا الطَّاعَةُ في المَعرُوف**» .

(٢) وهَذهِ بِدعةٌ أُخرَى (خَامسَةٌ) دَليلُهَا (مَنامٌ) !! لرَجُل لا يَعرفُ العِلمَ!، وإِن كَانَ صَالحًا في نَفسهِ، وبمِثلِ هَؤلاءِ (الجُهَّال العُبَّاد)! يُدخلُ الشَّيطَان أَضَاليلَهُ علَى كثيرٍ مِن النَّاس! .

(٣) هَذا عَلى سَبيلِ التَّنزُّل في بيَانِ ضَعفِ مِثل هَذهِ النَّصيحَة - لَو كانَت صَحيحَة!-، وقَد قرَّر الحَافظُ فِيمَا سَبقَ أَنَّ «**أَلفَاظ الدُّعَاءِ، وصِفَاتُ الدَّاعِي، لَهَا خَوَاصٌّ، وأَسرَارٌ، يَختَصُّ بهَا كُلُّ حَادِث بمَا يَليقُ به، والمُعتَمَدُ في ذَلكَ الاتِّبَاع، ولا مَدخَلَ للقِيَاس في ذَلكَ**» انتهى .

ثُمَّ وَجدتُ فِي كِتَابِ ابنِ أَبى الدُّنيَا؛ أَنَّ عُمَرَ بنِ عَبدِ العَزِيزِ كَتَبَ - لَمَّا وَقَعَت الزَّلازِلُ فِي زَمَانِه- إِلَى الأَمصَارِ: أَن يَجتَمِعُوا للصَّلَاةِ فِي وَقتٍ بعَينِه[1]، ومَن عِندَهُ شَىءٌ فَليَتَصَدَّق؛ فَإِنَّ الله تعَالى يَقُول: ﴿قَدۡ أَفۡلَحَ مَن تَزَكَّىٰ ﴿١٤﴾ وَذَكَرَ ٱسۡمَ رَبِّهِۦ فَصَلَّىٰ ﴿١٥﴾﴾ [الأعلى]، وقُولُوا كَمَا قالَ آدَم : ﴿قَالَا رَبَّنَا ظَلَمۡنَآ أَنفُسَنَا﴾ الآيَة .

فهَذَا الَّذِى بلَغنَا عَن السَّلَف[2] .

ولَم يَبلُغنَا قَطُّ فِي زَمَنٍ مِن الأَزمِنَةِ، فِي عَهدِ الصَّحَابَة، والتَّابِعِينَ، أَنَّهُم اجتَمَعُوا لذَلكَ اجتِمَاعَهُم للاستِسقَاءِ، إِلَّا فِي سَنَةِ تِسعٍ و أَربَعِينَ، فَاجتَمَعُوا، ودَعَوا، ورَجَعُوا .

فَازدَادَ الأَمرُ شِدَّةً !، ولَم يَحصُل من قَامَ فِي ذَلكَ عَلَى المَقصُودِ، فَاتَّفَقَ أَنَّ الَّذِى وَقَعَ بَعدَ خَمسٍ وثَمَانِينَ سنَةً نَظِيرُهُ كِفَّةً بِكِفَّةٍ .

تَكمِلَةٌ :

تَقَدَّمَت قِصَّة عُمرَ بنِ عَبدِ العَزِيزِ، فِي أَمرِه بالتَّصَدُّقِ، والدُّعَاءِ بقَولِه تعَالى: ﴿قَالَا رَبَّنَا ظَلَمۡنَآ أَنفُسَنَا وَإِن لَّمۡ تَغۡفِرۡ لَنَا وَتَرۡحَمۡنَا لَنَكُونَنَّ مِنَ ٱلۡخَٰسِرِينَ ﴿٢٣﴾﴾[الأعراف/ ٢٣]، وهَذَا أَرفَعُ مَا وَقَفتُ عَلَيهِ فِي ذَلكَ .

---

(١) وأَوَّل مَن صَلَّى للزَّلزَلة حَبر الأمَّة عبدُ الله بن عَبَّاس - رَضيَ اللهُ عَنه-: «**صَلَّاها فِي زَلزَلَةٍ كَانَت بالبَصرَة أَربَعَ سَجَدَاتٍ فِيهَا سِتُّ رُكُوعَاتٍ كَصَلاةِ الكُسُوفِ**»، كَمَا ثَبَتَ ذَلكَ فِي «المُصَنَّف» لعَبدِ الرَّزَّاق (٣/ ١٠١)، و«مُصَنَّف ابن أبي شَيبَة» (٢/ ٢٢٠)، وبهَذا الأَثَر قَالَت الحَنَابلَة، وقَال الشَّافعيَّة تُصَلَّى فُرَادَى .

(٢) الَّذين هم مَوضعُ الأُسوَة والقُدوَة، ومَن بَعدَهُم لَيسَ كَذلك، وإذَا وُجُدَ المُقتَضِي فِي زَمَن السَّلف فَلَم يَفعَلُوا تِلكَ الطَّاعَة؛ فَالتَّقَرُّبُ إِلَى الله تَعَالى بِهَا تَركُوهُ يَكُون بدعَةً ! .

وهُوَ وإِن كَانَ وَرَدَ في الزَّلزلة، فَلا يَمتَنِعُ أَن يُفعَل مِثلُهُ في الطَّاعُونِ، والجَامِعُ وُقوعُ التَّخوِيفِ بِهِمَا[1] .

---

(١) قَولُهُ -رَحِمهُ اللهُ تَعَالَى- (أَن يُفعَل مِثلُهُ) أَي: من (التَّصدُّقِ)، و(الدُّعَاء) بالآيَة المَذكُورَة، ومَعلُومٌ أَنَّ أَمرَ النَّاس بالاستغفَار، والتَّصدُّق عندَ نزُول الآيَات، وحُصول المَصَائب، والآفَات له أَدلَّةٌ كَثيرَةٌ في الكِتَاب، والسُّنَّة، وهُوَ مِن أَسبَابِ كَشفِ البَلاءِ .

فَإِن قَالَ قَائلٌ: أَفَلا نُلحِقُ بذَلكَ - أَيضًا - قَضيَّةَ الاجتِمَاعِ للصَّلاة للطَّاعُون، قِيَاسًا عَلى الاجتِمَاعِ للصَّلاة لأَجلِ الزَّلزَلَة ؟ .

فَالجَوَاب مِن خَمسَةِ أَوجُهٍ :

الوَجهُ الأَوَّلُ: أَنَّ بَعيدٌ عَن كَلام الحَافظِ، وقَد سَبَقَ بَسطُهُ القَولَ بمَنعِ قَصدِ الاجتِمَاعِ للصَّلاة في الطَّاعُونِ، وأَنَّهُ بِدعَةٌ، وأَطَال لأَجلِهِ النَّفَس كَمَا رَأَيت .

الوَجهُ الثَّاني: أَنَّ المُتَقَرِّر عِندَ الشَّافِعيَّةِ أَنَّهُ لا تُشرَعُ الجَمَاعَةُ لآيَةٍ إِلَّا في الكُسُوف، ومَا سِوَاها مِن الآيَات، كالزَّلزَلة، والصَّوَاعِق، والظُّلمَة، والرِّيَاح، وغَير ذَلكَ لا يُجتَمَعُ للصَّلاة لَهَا، وتُستَحبُّ الصَّلاةُ فُرَادَى، والدُّعَاء، والتَضَرُّع، كَمَا نَصَّ عَلَى ذَلكَ الإِمَامُ الشَّافعيُّ في «الأُم» (١/ ٢٨١)، واتَّفَقَ عَلَيهِ الأَصحَابُ كَمَا ذَكَرَ النَّوويُّ في «المَجمُوع» (٥/ ٥٥)، وابنُ حَجَر مِنهُم، وهَذَا مَذهَبُه في المَسأَلَة، واللهُ أَعلَم .

الوَجهُ الثَّالثُ: قِيَاسُ (الزَّلزَلَةِ) عَلى (الطَّاعُون) قِيَاسٌ مَعَ الفَارقِ؛ ولِهَذَا لا يَجُوز الفِرارُ مِن الطَّاعُون بحَالٍ كَمَا تقدَّم، ويُشرَعُ الفِرارُ مِن الزَّلزلَة لِمَن قَدِرَ، وقَد يَجِبُ، والطَّاعُونُ شَهَادةٌ، ورَحمَةٌ، والزَّلزَلة لَيستُ كَذلكَ، فالزَّلزلَة غَير الطَّاعُون حُكمًا، وحَقِيقَةً، ويُوضِّح ذلكَ الوَجهُ الرَّابعُ .

الوَجهُ الرَّابعُ: أَنَّ مِمَّا قرَّره أَهلُ العِلم أَنَّ مِن شَرطِ الأَصلِ المَقِيس عَلَيهِ أَن يَثبُت بغَير القِيَاس، قَالُوا: ولا يَصِحُّ القِيَاس عَلَى أَصلٍ ثَبَتَ بالقِيَاس، وصَرَّح جَمَاهيرُ الأُصُوليِّين، والفُقَهاء بمَنعِ ذَلكَ، وهُو الَّذِي جَزَمَ به المُحَقِّقُون، وذَلك أَنَّهُ يَؤُول إِلَى اختِلافِ عِلَّةِ الحُكم مَع تَعَدُّد الأَقيسَةِ، كَمَا قَرَّرته في شَرح الأُصُول، وبيَان ذَلكَ أَنَّ (الزَّلزَلة) مَقِيسَةٌ عَلَى (كُسُوف الشَّمس)، ولا نَصَّ في الزَّلزَلة بعَينِهَا، فَكَيفَ تُجعَل الزَّلزَلَة أَصلًا للطَّاعُون ؟!، ولَو قَارَنت =

وقَد ذُكِرَ عَن الشَّيخِ تَقيِّ الدِّين السُّبكيِّ، أنَّه كتَبَ في الطَّاعُونِ العَامِّ سَنَة تِسع وأربَعِين إلَى وَلَدِه أَبي حَامِد، أَن رَجلًا صَالحًا رَأى النَّبيَّ - صَلَّى اللهُ عليهِ، وعلَى آلهِ، وسلَّمَ- في المَنَام[1]، بجَامِع بَني أُميَّة، والنَّاسُ حَولَهُ يَسأَلُونَهُ رَفعَ الوَبَاءِ.

فَقَالَ لَهُم: «فَقُولُوا: يَا وَدُود، يَا ذَا العَرشِ المَجِيدِ، يَا مُبدِئُ يَا مُعِيدُ، يَا فَعَّالُ لمَا يُرِيدُ، أَسأَلُكَ بنُورِ وَجهكَ الَّذِي مَلأَ أركَانَ عَرشِكَ، وبِقُدرَتِكَ الَّتِي قَدَّرتَ بهَا عَلَى خَلقِكَ، وبرَحمَتِك الَّتي وسَعِت كُلَّ شَيءٍ، ارفَع عَنَّا هَذَا الوَبَاءَ» انتهى.

وقَد جَاءَ هَذَا الدُّعَاءُ في قِصَّةِ التَّاجرِ، و اللِّصِّ[2]، وذَلكَ ممَّا يُبعِدُ وُقُوعَ المَنَامِ

= عِلَّة إلحَاق الزَّلزَلة بالكُسُوف، لرَأيتَها غَيرَ عِلَّة إلحَاقِ الطَّاعُون بالزَّلزَلةِ؛ ولهَذا لَو قِيلَ للحَافظِ: هَلَّا قِستَ الطَّاعُون علَى الكُسُوفِ، أَو الاستِسقَاءِ بجَامعِ التَّخويفِ!؛ لَمَنَعَ ذَلكَ!؛ فبَانَ أنَّه يرَى (الطَّاعُون) أَشبَه بـ(الزَّلزَلة) مِنهُ بـ(الكُسوفِ)، أَو (الاستِسقَاء)؛ فتَدَبَّر.

الوَجهُ الخَامسُ: **أَنَّ مَا صَنعَهُ السَّلَفُ، ودَعَا عُمَرُ بنُ عبدِ العَزيزِ النَّاس إلَيهِ في الزَّلزَلة مُغَايرٌ لما فَعَلَه المُتأَخِّرون !** مِن قَصدِ الاجتِمَاع لأدَاء صَلَاةٍ في السَّاحات، أو في الصَّحرَاء، كالاستِسقَاء، يَسبقُها صيَامٌ، ويتَبَعُها هَيئاتٌ كرَفع الصَّوت، وغَير ذَلك؛ فهَذا لم يُفعَل في هَذه الأُمَّةِ مَعَ وُجُودِ مُقتَضِيهِ في الزَّمَان الأَوَّل، وإنَّما فُعِلَ في سَنَة (٧٤٩) !، وفي سَنَة (٨٣٣)، وهُو خُرُوجٌ عَن السُّنَّة، ونَهج السَّلفِ الصَّالح، وهُوَ مِن البدَع المَذمُومَة المَردُودة، الَّتي قَامَ سَببُها المُقتَضي لفِعلِهَا عِندَ السَّلَف؛ وهُوَ وُجُودُ الطَّاعُون؛ ولهَذا سمَّاها المُحقِّقون - كَمَا تقدَّم- (البِدعَةَ الإضَافيَّة)، واللهُ تَعَالى أَعلَم.

(١) وهَذِهِ بِدعةٌ (سَادسَةٌ)! ودَليلُهَا (مَنامٌ) !!.

(٢) وهَي قِصَّةٌ مَشهورَةٌ في التَّاجر الَّذي اعترَضه اللِّصُّ؛ فاستَأذَنَه أَن يُصلِّي أربَع رَكَعَاتٍ؛ فَدَعا؛ فجَاء مَلَكٌ، وقَتَلَ اللِّصَّ، وقَد تَناقَلَتها كُتُب التَّراجِم، وكُتُب الزُّهدِ، والرِّقَاق، ككتَابِ «مجَابي الدَّعوَة» (رقم٢٣)، وكِتَاب «هَواتِف الجِنان» (١٤) كَلاهما لابنِ=

المَذكُور !، مَعَ احتِمَالِ صِحَّتِه[1] .

و مِن ذَلكَ مَا ذَكَرَهُ الشَّيخُ شِهَاب الدِّين بنِ أَبِي حَجلَة ، في «جُزءٍ» جَمَعَهُ فِي الصَّلَاةِ عَلى النَّبيِّ - صَلَّى اللهُ علَيهِ، وعلَى آلِهِ، وسلَّمَ-، و ذكرَ فيهِ أَشيَاءَ في الطَّاعُونِ، قَالَ :

شَاعَ بالقَاهرَةِ - يَعنِي في سنَةِ أَربَع، وسِتِّين، وسَبع مِائة- أَنَّ بَعضَ الصَّالِحِينَ، حِينَ كَثُرَ الطَّاعُون في المَحِلَّة، ذَكَرَ أَنَّهُ رأَى النَّبيَّ - صَلَّى اللهُ علَيهِ، وعلَى آلِهِ، وسلَّمَ- في المَنَام[2]، وشَكَا إِلَيهِ الحَالَ؛ فَأَمَرَه أَن يَدعُو بهَذَا الدُّعَاءِ :

«اللَّهمَّ إنَّا نَعُوذ بكَ مِن الطَّعنِ، والطَّاعُونِ، وعَظِيم البَلاء في النَّفسِ، والمَالِ، والأَهلِ، والوَلَدِ، اللهُ أَكبَرُ، اللهُ أَكبَرُ، اللهُ أَكبَرُ ممَّا نخَافُ ونَحذَر .

اللهُ أَكبَرُ، اللهُ أَكبَرُ ، اللهُ أَكبَرُ ، عدَدَ ذُنُوبنَا حتَّى تُغفَر .

اللهُ أَكبَرُ ، اللهُ أَكبَرُ ، اللهُ أَكبَرُ .

و صَلَّى الله علَى سَيِّدِنا محُمَّد، وآلِه، وسَلِّم .

= أبِي الدُّنيا (ت٢٨١)، و«شَرحِ أُصُول الاعتِقَاد» للَّالكَائيِّ (٥/ ١٦٦) في الكَرامَات، و«أُسدِ الغَابة» (٥/ ٢٩٥) لابنِ الأَثيرِ مِن طَرِيقٍ آخرَ، وأَسَانيدُها مظلمَةٌ، مضطَرِبَةٌ؛ ولهَذَا حَكَم علَيهَا محُدِّثُ العَصر نَاصرُ الدِّين الأَلبَانيُّ أَنَّها موضُوعَةٌ، واستَغربَ مِن إِيرَاد ابن القَيِّم لهَا مُرسَلة دُونَ تَعليقٍ فِي كِتَابِهِ «الدَّاء والدَّوَاء» (ص١٤-١٥)، وانظُر: «السَّلسلَة الضَّعِيفَة» (رقم٥٧٣٧) .

تَنبِيهٌ: مَتنُ الدُّعَاء لَيسَ فيهِ مَا يُنكَرُ، ولا مَانعَ من الدُّعاءِ بهِ؛ لأَنَّ معنَاه صَحيحٌ، بهَذَا أَفتَى الإِمَامُ سَمَاحةُ الشَّيخ عَبدِ العَزيز ابن بَازٍ - رحمهُ الله تعالَى- .

(١) أَي: صِحَّة المَنَام؛ ولَو صَحَّ فَلَيسَت المَنَامَات مَوضعَ تَشريعٍ! إِجمَاعًا، وقَد تقَدَّم أَنَّ «**أَلفَاظ الدُّعَاءِ، وصِفَاتُ الدَّاعِي، لَهَا خَوَاصٌّ، وأَسرَارٌ، يَختَصُّ بهَا كُلُّ حَادِث بمَا يَليقُ بهِ، والمُعتَمَدُ فِي ذَلكَ الاتِّبَاع، ولا مَدخَلَ للقِيَاس في ذَلكَ**»، فَضلًا عَن الأَحلَام والرُّؤَى .

(٢) وهَذهِ بِدعةٌ (سَابعَةٌ)، ودَلِيلُها (مَنامٌ) !! .

اللهُ أَكبَرُ، اللهُ أَكبَرُ، اللهُ أَكبَرُ .

اللهُمَّ كَمَا شَفَّعتَ نَبيَّنا فِينَا فَأَمهِلنَا، وعَمِّر بنَا مَنازلنَا، ولا تُهلِكنَا بِذُنُوبنَا، يَا أَرحَم الرَّاحِمِينَ» .

قُلتُ : ويَبعُدُ صِحَّةُ صَدرِ هَذَا الدُّعَاءِ؛ لأَنَّهُ مُصَادِمٌ لمَا ثَبَتَ عَنهُ - صَلَّى اللهُ علَيهِ، وعلَى آلِهِ، وسلَّمَ- أنَّه دَعَا بذَلكَ لأُمَّتِه[1] .

فَكيفَ يُتَصَوَّرُ أَن يَأمُرَهُم أَن يَستَعِيذُوا ممَّا دَعَا لَهُم بِهِ، فَاللهُ أَعلَمُ» انتهى[2] .

❁ ❁ ❁

بِدعَةٌ ثَامنَةٌ :

قالَ الحَافظ الإمَامُ العِمَادُ ابن كَثيرٍ في حَوادثِ سَنة (٧٤٩) في الطَّاعُون الكَبيرِ في دِمَشقَ :

«وَفِي صَبيحَةِ يَومِ الأَحَدِ تَاسِعِهِ اجتَمَعَ النَّاسُ بِمِحرَابِ الصَّحَابَةِ، وَقَرَءُوا مُتَوَزِّعِينَ (سُورَةَ نُوحٍ) ثَلَاثَةَ آلَافِ مَرَّةٍ!، وَثَلَاثَمِائَةٍ، وَثَلَاثَةً، وَسِتِّينَ مَرَّةً !.

عَن رُؤيَا رَجُلٍ أَنَّهُ رَأَى رَسُولَ الله - صَلَّى اللهُ علَيهِ، وعلَى آلهِ، وسلَّمَ- يُرشِدُهُ إِلَى قِرَاءَةِ ذَلِكَ كَذَلِكَ !» انتهى[3] .

❁ ❁ ❁

---

(١) أَي: بالطَّاعُون .

(٢) «بذل الماعُون في فَضل الطَّاعُون» (ص٣٢٨-٣٣٣) .

(٣) «البدَاية والنِّهَاية» (١٨/ ٥٠٣) .

مِن بدَعِ وَبَاءِ كُورُونَا المُستَجِد (كُوفِيد-١٩)

إنَّ ظُهُور البدَع، والخرَافَات في أيَّام النَّوازلِ العَامَّة أمرٌ مَعروفٌ كَما تقدَّم .

وفي هذا الزَّمَان، الَّذي ظَهَرت فيه كثيرٌ مِن الأَهواء المُخَالفَة للسُّنَّة، وكَثُر فيهِ الإعرَاضُ، والجَهلُ بالكِتَاب، والسُّنَّة .

ورَفَع كثيرٌ مِن المُنحَرفين رُؤسَهم بضَلالاتِهم، وقلَّ فيهِ العِلمُ النَّافع، وأهلُ العِلم، وقلَّ دَورُهم إلَّا مَن رحمَ الله .

ولهَذا فقَد سَمعنَا ببعضِ البدَعِ الجَديدَة، ولا حَولَ ولا قُوَّة إلَّا بالله .

ومنهَا :

١/ ما قَامَ بِهِ جماعةٌ من غُلاةِ الصُّوفيَّة القبوريِّين مِن اجتمَاعهم في إحـدَى المَقَـابر، عندَ قُبُور بعض أَوليَائهم فجَلَسوا في خُشوع، وخُضوع، وعُكـوفٍ يَـدعُون برَفـع هـذا البلَاء ! .

٢/ مَا سمَّوه بالتَّدَاعي لدعَاءٍ جمَاعيٍّ في البُيُـوت، ووسَـائل التَّواصـلِ المُختَلفـة، والأمَاكن العامَّة، والظُّهور في أَسطح المنَازل، وغَير ذَلك؛ لأَجلِ رَفع وبَاء كُورُونا[١] .

قَالَ كَاتبُه – سدَّدهُ اللهُ وَهَدَاه– :

ثمَّ الكِتَاب ومُرَاجَعَتُه يَوم الجمعَة ١٦/ رَمَضان/ ١٤٤١

مكَّة المكَرَّمَة

حرَسَها الله، وسائرَ بلاد المُسلِمين

---

(١) انظُر: مقالا بعنوان: «التَّداعي للدُّعاء الجَماعي» لـ(فهد بن يحيى العماري) على هـذا الرَّابط: https://almoslim.net/elmy/٢٩١٨٢٦ .